

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر - بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



الموضوع

الوكالات و الصناديق الحكومية و دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة

و المتوسطة في الجزائر (الادوار، العوائق و الافاق)

دراسة حالة في الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (2010-2020) - بسكرة -

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد و تسيير المؤسسات

الأستاذ المشرف:

- رابح خوني.

إعداد الطلبة:

- أروى زبيدة قري.

لجنة المناقشة

اعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	الجامعة
- قريد عمر	- أستاذ محاضر - أ-	رئيسا	بسكرة
- خوني رابح	- أستاذ تعليم عالي	مقررا	بسكرة
- بن عبيد فريد	- أستاذ تعليم عالي	مناقشا	بسكرة

الموسم الجامعية: 2020-2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر - بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



الموضوع

الوكالات و الصناديق الحكومية و دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة

و المتوسطة في الجزائر (الادوار، العوائق و الافاق)

دراسة حالة في الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (2010-2020) - بسكرة -

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد و تسيير المؤسسات

الأستاذ المشرف:

- رابح خوني.

إعداد الطلبة:

- أروى زبيدة قري.

لجنة المناقشة

الجامعة	الصفة	الرتبة	اعضاء اللجنة
بسكرة	رئيسا	- أستاذ محاضر - أ -	- قريد عمر
بسكرة	مقررا	- أستاذ تعليم عالي	- خوني رابح
بسكرة	مناقشا	- أستاذ تعليم عالي	- بن عبيد فريد

الموسم الجامعية: 2020-2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر و العرفان

قال الله تعالى " لئن شكرتم لأزيدنكم " صدق الله العظيم

أحمد المولى عز وجل ونشكره على توفيقه لنا لإنجاز هذا العمل حمدا يليق

بجلاله

وعظيمته فالحمد والشكر للواحد الأحد

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله ومن تبعه أجمعين إلى يوم الدين

عرفانا مني على الجميل المقدم وعلى المساندة التي لا تقدر بثمن, إلى كل من

ساهم في إتمام هذا العمل,

أتوجه بالشكر والامتنان إلى أستاذي الفاضل و المشرف " خوني رابخ " الذي أحاطني

بالرعاية وحسن التوجيه و صبر معي في إنجاز هذا العمل, أدعو الله أن يجعله منارا للعلم وأن

يحفظه.

كما أتقدم بالشكر إلى كافة أساتذتي الكرام الذين لم يبخلوا علينا

بالوقت والجهد.

إلى كل من سقانا من كأس العلم, وإلى كل من علمنا حرفا وأهدى

لنا نصحا.

الأمم

الحمد لله حمدا يليق بقدرته وجلاله ونور وجهه وعظيم سلطانه، الحمد لله الذي أغنانا بالعلم
وزيننا بالحلم وأكرمنا بالتقوى وجمالنا بالعافية والبركة، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم
النبيين محمد ابن عبد الله وأله وصحبه ومن والاه وبعد :

أهدي ثمرة عملي هذا إلى:

أحق الناس بصحبي، إلى ينبوع العطف والحنان، نافورة بيتنا الفيضة التي لا نوافيها
حقها مهما عملنا جاهدين "امي حبيبي" الاستاذة حسيني سهام"

الى من احمل اسمه بافتخار الصديق الأول والشمعة التي تحترق لأجل أن تنيرنا دون
شكوى ولا جدال "ابي الحنون" عزالدين "

الى جدتي "همامة" و "زبيدة" حفظهما الله و امي الثانية خالتي "حسيني نادية"

الى الذين تقاسمت معهم حنان أمي وأبي، وكانوا دوما هم الأصدقاء هم الرفقاء، سر
بهجتي وسعادتي، إخوتي نور حياتي "محمد ضياء الدين ،سندس ،هيثم، ضحى، و الاميرة
الصغيرة ريتال"

الى صديقاتي العزيزات

و الى كل من لم يتسع له المجال لذكره ولم تنسه الذاكرة.

اروى

الملخص

تهدف الدراسة إلى القاء الضوء على واقع دعم تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر عن طريق عرض مختلف الهيئات الحكومية الداعمة لها و سيتم التركيز على الوكالة الولائية لدعم و تنمية المقاولاتية بولاية بسكرة.

حيث قد مررنا في هذه الدراسة على الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية لأي دولة، من خلال ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل جديدة و خلق روح المبادرة والابتكار وتحقيق زيادة متنامية في حجم الاستثمار والعمالة وما تحققه من تعظيم في القيمة المضافة، كل ذلك الى جانب دورها التنموي الفعال بتكاملها مع المؤسسات الكبيرة في تحقيق الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية.

وقد توصلت الدراسة إلى معرفة الدور الهام الذي تلعبه مختلف الصناديق و الوكالات الحكومية في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و ذلك من خلال خفض معدل البطالة و توفير مناصب شغل للشباب و غيرها.

الكلمات المفتاحية : هيئات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، اليات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

Summary.

The present study aims to highlight the reality of supporting the financing of small and medium-sized enterprises in Algeria through the presentation of various government bodies supporting them.

In this study, we have seen the role played by small and medium-sized enterprises in the economic development of any State, through their contribution to the creation of new jobs, the creation of entrepreneurship and innovation, a growing increase in the volume of investment and employment and the maximization of value added, as well as their effective development role by integrating them with large enterprises in the achievement of economic and social activities.

The study found out the important role played by the various government funds and agencies in supporting and financing small and medium-sized enterprises in Algeria through the reduction of the unemployment rate and the provision of employment positions for young people and others.

Key words: Small and Medium Enterprises Support and Finance Bodies; Small and Medium Enterprises Finance; Small and Medium Enterprises Support Mechanisms; Small and Medium Enterprises; National Agency for the Support and Development of Enterprises.

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
14	تعريف بعض الدول للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب حجم العمالة.	(01-01)
32	تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفق المشروع الجزائري.	(01-02)
53	التعريف بالوكالة الولائية بسكرة.	(01-03)
54	تصنيف موظفي الوكالة الولائية بسكرة.	(02-03)
60	الهيكل المالي للتمويل الثنائي.	(03-03)
60	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي.	(04-03)
61	عدد المشاريع الممولة حسب النوع الاجتماعي.	(05-03)
62	تطور عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة(2010-2020).	(06-03)
64	عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب نوع التمويل.	(07-03)
65	حصيلة ممولة من طرف الوكالة على حساب مستوى التعليمي.	(08-03)
67	عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك.	(09-03)
69	عدد مناصب الشغل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة.	(10-03)

قائمة الاشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
	نموذج يمثل متغيرات الدراسة.	(01)
55	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.	(01-03)
62	عدد المشاريع الممولة حسب نوع الاجتماعي.	(02-03)
63	تطور عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة(2010-2020).	(03-03)
65	عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب نوع التمويل.	(04-03)
66	حصيلة ممولة من طرف الوكالة على حساب مستوى التعليمي.	(05-03)
67	عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك.	(06-03)
70	عدد مناصب الشغل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة.	(07-03)

المقدمة العامة

لقد كان توجه اغلب الدول نحو إنشاء المؤسسات الكبيرة لفترة طويلة من الزمن على الفكر الاقتصادي، و هذا بسبب قدرتها على توفير قاعدة صناعية وبنية تحتية وركيزة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، غير أن التغيرات المختلفة التي حملتها نهاية القرن العشرين غيرت هذا الاتجاه نحو تشجيع وإنشاء وقيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى أصبحت هذه الأخيرة ذات ميزة مختلفة لاقتصاديات دول العالم خاصة المتقدم منه أبرز مثال على ذلك الاقتصادي الياباني و ذلك بسبب أهمية التي تحظى بها و خاصتا في الدول النامية فهي أكثر أهمية بالنسبة لها من المتقدمة و ذلك بسبب ما تعانيه من اختلالات كبيرة في اقتصاداتها فإلى جانب مساهمة الصغيرة و المتوسطة الكبيرة في الناتج القومي فإنها تساهم في خلق فرص للعمل لأفراد المجتمع وتقليل من حدة البطالة.

رغم الميزات الكبيرة التي تقدمها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي تدفع الى انشائها الا أنها تواجه العديد من المشاكل التي تعرقل نشاطها و استمرارها و من بين هذه المشاكل مشاكل التمويل و ذلك لافتقار اغلب الدول من مؤسسات المالية المتخصصة في التعامل مع المؤسسات الصغيرة المتوسطة و في حالة و جودها تكون ذات قدرة مالية محدودة.

و كغيرها الجزائر من الدول فقد اولت أهمية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء اقتصادها ولعلاج الكثير من الظواهر الاقتصادية مما أدى بها إلى التدخل من خلال تسخير كافة الطاقات لها، وهذا نظرا لأهميتها عبر العالم خلال الأزمات الاقتصادية، إذ أنه يتم إعادة تأهيلها بسهولة كما أنها تقاوم بشكل أحسن الضغوطات الخارجية بفضل قدرتها على تجديد مواردها، ونظرا لأهميتها أنشأت الدولة الجزائرية الوكالات والهيئات الحكومية الداعمة لها التي تلعب دورا هاما في تمويل ودعم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها ما يدعم هذه المؤسسات بالاشتراك مع البنوك ومنها ما يساهم في تمويلها دون الاشتراك مع البنوك. ومن بين الوكالات التي تم إنشاؤها : FGAR ANDI, APSI, CANC, AMSEJ, ANGEN .

كما اعتمدت الجزائر على برامج لتأهيلها وتحضيرها لبيئة أكثر تنافسية من خلال دعمها ومساعدتها على إعادة بناء وتطوير وظائفها قصد الوصول إلى المستوى التنافسي محليا وخارجيا، وكانت هذه الخطوة بمثابة التشجيع الأكيد لها من خلال التسهيلات والمزايا المقدمة لكن رغم كل هذه القدرات التي تتوفر عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبقى ضعيفة في غياب الأشكال الملائمة للدعم والترقية من طرف السلطات العمومية نتيجة وجود عراقيل تعيق مسارها لذا يعد تشجيع إنشاء ودعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأحد الحلول المهمة والأساسية لحل مشكلة التمويل في مختلف دول العالم وخاصة البلدان النامية بحكم افتقارها لرؤوس الأموال المساعدة في إنشاء المؤسسات الكبيرة والمتوسطة.

حيث تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة انطلاقا من المكانة التي تحتلها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حاليا في الجزائر ، كما تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حلا فاعلا لتدعيم الاقتصاد المحلي، كما أن الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر كان لها الأثر الايجابي على تطور ونمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

I. إشكالية الدراسة و اسئلة البحثية :

وعلى ضوء ما سبق يمكننا صياغة إشكالية البحث من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

- اي دور تضطلع به الوكالات و الصناديق الحكومية في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر؟

ولكي يتسنى لنا التطرق لمختلف جوانب الموضوع تم تجزئة الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل يمكن اعتماد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
2. هل يواجه انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلات مختلفة ؟
3. هل تتنوع مصادر تمويل و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر؟
4. ما هو الدور الذي تلعبه وكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في دعم و تمويل المؤسسات في ولاية بسكرة؟
5. هل تمنح الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية تسهيلات في منح القروض لشباب المستثمر؟

II. دراسات سابقة:

من خلال عملية البحث، اتضح أن الموضوع يحتوي على مجموعة من الدراسات السابقة تناولت موضوع مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وآليات تمويلها ، وذلك من عدة زوايا و مفاهيم مختلفة ، منها ما تعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنها ما تعلق بعمليات الدعم لتمويل (الوكالات والصناديق) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غير ذلك من المواضيع، كما أن هذه الدراسات ساعدتنا كثيرا في توجيه هذه الدراسة و سنتطرق لهذه دراسات في ما يلي:

– **الدراسة الاولى:** شلابي عمار،(2010-2011)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رهان جديد للتنمية الاقتصادية

"دراسة حالة الجزائر"، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 406 صفحة.

✓ حيث تهدف هذه الدراسة الى :

- لفت أنظار إلى قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتباره البديل الأقوى أمام الاقتصاد الوطني للتغلب على العديد من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية مثلا: مسالة خلق العمالة وزيادة الصادرات وتحقيق معدلات نمو اقتصادي.
- الدراسة التقييمية لأثر الخيارات الاقتصادية منذ الاستقلال ، وبروز قطاع المؤسسات صغيرة والمتوسطة كأحد أهم الرهانات التنموية.
- تناول الدراسة للمراحل المختلفة التي مرت بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومكانتها في سياسة التنمية وتبسيط الضوء على المبررات الاقتصادية والاجتماعية للاتجاه نحو استراتيجية بديلة عن الاستراتيجية التنموية المعتمدة لتحسين أداء الاقتصاد الوطني.
- رصد الممارسات الوطنية في مجال ترقية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

✓ حيث اعتمدت هذه الدراسة على استعمال المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف الى جمع المعلومات، تصنيفها و تحليلها، و هذا المنهج الذي يعتبر مناسباً لطبيعة الموضوع اذ يأخذ جانبا كبيرا من الدراسة.

✓ سمحت هذه الدراسة بالتوصل الى نتائج اهمها:

- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رهان جديد يعول عليه للدفع بعجلة التنمية الاقتصاد و قيادة قاطرتها.
 - المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي الفاعل الحاسم في المشهد الجديد مشهد التنوع الاقتصادي و امتصاص البطالة و يمكن لهذا النوع من المؤسسات تشكيل محورا اساسيا في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.
 - رغم الجهود المبذولة للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الا انها تعد غير كافية.
- الدراسة الثانية: عبيط امال،(2016-2017)، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر - واقع و افاق - دراسة حالة Cnac ، Angem ، Ansej لولاية باتنة - محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة-، اطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة باتنة-1، باتنة، الجزائر، 287 صفحة.

✓ تهدف هذه الدراسة الى:

- تسليط الضوء على اليات التمويل المصغر (الوكالات الوطنية لدعم و تمويل) التي وضعت من طرف الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية الاقتصادية.
- تشخيص بيئة اعمال الجزائر باعتماد على تقارير الهيئات الوطنية و دولية.
- التعرف على مكانة نظام المحاضن في مرافقة الشباب حاملي المشاريع.

✓ للإجابة على اشكالية و اثبات صحة الفرضيات من عدمها تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلائم و طبيعة الموضوع ، و الذي يستدعي جمع البيانات و تحليلها لتسهيل عملية الوصف و التحليل للوصول الى نتائج دقيقة، بالإضافة إلى استخدام المنهج التطبيقي في دراسة الحالة.

✓ سمحت هذه الدراسة بالتوصل الى نتائج اهمها:

- حاضنات الأعمال التكنولوجية الية دعم جد مهمة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة ولتلك التي هي في طور الإنشاء بصفة خاصة، نظرا لتركيزها على مرافقة الأفكار الإبداعية، فهي الية بديلة فعالة تضمن انطلاقة سليمة للنشاطها ، كما تضاعف من فرص بقائها واستدامتها ، مما يمكنها من المساهمة بفعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية .
- بعد تحليل ديمغرافيا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على المستوى الوطني تبين أن عددها في تزايد مستمر، وهذا راجع لزيادة عدد المؤسسات الخاصة، في حين أن المؤسسات العمومية تمثل نسبة ضئيلة جدا نظرا للخصوصية، وما يعكس هذه الزيادة، تحسن ملاح الأعمال و توفير الدولة لمجموعة آليات لدعم و المرافقة .
- تشكل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية للتسيير الغرض المصفر (ANGEM) و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص دعم المقاولاتية و إنشاء المؤسسات في مختلف القطاعات.

الدراسة الثالثة: هالم سليمة، (2016-2017)، هيئات الدعم و التمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر - دراسة تقييمية -2004-2014، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 300 صفحة.

✓ تهدف هذه الدراسة الى:


- القاء الضوء على الهيئات و البرامج التي قامت بها الدولة من اجل الحد او التقليل من المشاكل التي تواجه هذا القطاع في مجال التمويل.
- تقييم حصيللة الدعم و التمويل التي تحصل عليها قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من قبل الهيئات الدعم و التمويل من سنة 2004 الى غاية نهاية سنة 2014.
- محاولة مدى نجاح سياسة الحكومة الجزائرية في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- مقارنة عند المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تم إنشاؤها في الفترة الممتدة من 2004 الى 2014 بعد المؤسسات التي تحصلت على الدعم و التمويل من الهيئات المختصة في ذلك خلال نفس الفترة .
- ✓ المنهج المستخدم من أجل دراسة الإشكالية والإجابة على الأسئلة المطروحة والوصول الى الأهداف المرجوة من هذه الدراسة، تم الاعتماد بشكل كبير على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي من أجل تحليل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى تأثير السياسات والجهود المبذولة من قبل الهيئات الحكومية في سبيل التخفيف من هذه المشاكل، والاعتماد على المنهج التاريخي من خلال استظهار مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والأوضاع التي مرت بها منذ الاستقلال واستراتيجية الحكومة في ذلك على المستوى التشريعي والتنظيمي وعلى مستوى البرامج والسياسات المعتمدة، بالإضافة إلى استخدام المنهج التطبيقي في دراسة الحالة وذلك لربط الجانب النظري بالواقع العملي .
- ✓ سمحت هذه الدراسة بالتوصل الى نتائج اهمها:
- هناك عدة مجالات الدعم الذي تقدمه البرامج التي تم إنشاؤها في سبيل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منها ما هو مختص في تقديم الخدمات العامة، الدعم في جانب التسيير والإدارة، مرافقة إنشاء المشاريع، تقديم المعلومات، القدرة التنافسية، التمويل.
- تهدف الحكومة من خلال إنشاء مجموعة من البرامج والهيئات الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ترقيتها وتطويرها من أجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية.
- ساهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى حد ما في تخفيض نسبة البطالة في الوطن والعمل على تحقيق قيمة مضافة وزيادة في حجم الناتج الداخلي الخام ودعم نمو الصادرات.

III. نموذج و فرضيات الدراسة

1. نموذج الدراسة:

- تم وضع نموذج دراسة في ضوء الدراسات السابقة و البحوث ذات صلة بالموضوع الخاص ببحثنا و يتألف النموذج من متغيرين:
- المتغير الاول و هو المتغير المستقل و يتمثل في الوكالات و الصناديق الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - المتغير الثاني و هو المتغير التابع و يتمثل في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هو ما يوضحه الشكل الاتي.

الشكل(01): نموذج يمثل متغيرات الدراسة.



المصدر: من اعداد الطالبة

2. فرضيات الدراسة

وحتى تتمكن من الإجابة عن مختلف التساؤلات المطروحة قمنا بوضع مجموعة من الفرضيات والتي سيتم إما تدعيمها او نفيها:

- 1- يمكن الاعتماد على تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك بدمج التعاريف المعتمدة على مختلف المعايير.
- 2- تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مشاكل مختلفة عند بداية مسارها و ذلك بسبب نقص الخبرة و عدم معرفة الجيدة بالبيئة التي تنشط فيها.
- 3- يوجد عدد محدود من مصادر تمويل و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

4- تلعب الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية دورا مهم في تمويل مؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بسبب التسهيلات المقدمة من طرفها للمستثمرين.

IV. التموضع الأقتصادي و منهجية الدراسة:

1. التموضع الأقتصادي:

من أجل إضفاء صفة الشرعية والقبول على العمل البحثي وتناوجه تم الاعتماد على النموذج الوضعي الواقعي و النموذج التفسيري لشرح و فهم متغيرات الدراسة بحيث يسمح هذان النموذجان بان تكون الدراسة أكثر موضوعية و تسمح بادراج صفة الذاتية و الحكم الشخصي و استنتاج على مختلف متغيرات هذا العمل.

2. منهجية الدراسة:

من اجل دراسة الإشكالية الإجابة على الأسئلة المطرحة والوصول إلى الأهداف المرجوة من الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي حيث أنه تم اعتماد على المنهج الوصفي في جانب النظري قمنا بالتطرق فيه إلى تعرف على ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مختلف البيات الداعمة لها، كما تم الاعتماد على المنهج التاريخي من خلال التطرق الى تطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و المنهج التحليلي اعتمدنا عليه أكثر في الجانب التطبيقي من خلال تحليل البيانات إحصائية للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

V. تصميم البحث:

يختص هذا العنصر المتعلق بتصميم البحث بتحديد مختلف أبعاد البحث وعناصره و التي تتمثل في:

1. هدف الدراسة: تهدف هذه الدراسة الى:

- التعرف على الوضع الراهن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتقييم أدائها في تحقيق التنمية للاقتصاد الوطني.
- توضيح معالم التمويل بمختلف جوانبه.
- إلقاء الضوء على هيئات وبرامج التي قامت بها الدولة الجزائرية.
- التعرف على المكانة التي تحتلها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية-وكالة بسكرة- في إزالة العوائق التمويلية التي تقف أمام نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية بسكرة.

2. نوع الدراسة: بناء علاقة ارتباط بين التمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الوكالات و الصناديق

الحكومية التي تختص بدعمها و تمويلها.

3. مدى تدخل الباحث: تم وصف و دراسة الاحداث كما هي بشكل دقيق و صادق و حيادية التحليل لإنتاج

علم موضوعي أي كان التدخل بالحد الأدنى.

4. التخطيط للدراسة: الدراسة تناوبية (معلمية ثم ميدانية).

5. وحدة التحليل: تتمثل في المؤسسات التي مولت من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بسكرة.
6. المدى الزمني: لقد كانت دراسة مقطعية تمت على مرة واحدة حيث تم انجاز الجزء النظري و اعادة صياغته و تعديله كما تم اجراء الدراسة الميدانية و تحليلها وكان هذا خلال بداية شهر جوان 2021.

VI. أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

- ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحظى باهتمام كبير ومتزايد في مختلف دول العالم.
- زيادة مجموعة المستثمرين إلى التوجه إلى إنشاء مشاريع صغيرة و متوسطة.
- اهتمام الحكومات بما إذ تعتبر أنها إحدى أهم دعائم النشاط الاقتصادي لما تلعبه من دور كبير وفعال في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية.

VII. خطة البحث

من خلال هذه الدراسة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول و هي تتمثل في:

- ✓ **الفصل الأول:** تم تطرق فيه الى عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث تم تقسيم هذا الفصل الى ثلاث مباحث: المبحث الاول بعنوان ماهية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المبحث الثاني بماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.المبحث الثالث بالدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصعوبات التي تواجهها.
- ✓ **الفصل الثاني:** تناول هذا الفصل الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث قسم الى ثلاث مباحث ايضا و تضمنت واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و مختلف الوكالات و الصناديق الحكومية الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ **الفصل الثالث:** و هو الفصل التطبيقي الذي تمت فيه دراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بولاية بسكرة حيث قسم الى مبحثين خصص المبحث الاول لتعرف على الوكالة بمختلف جوانبها و المبحث الثاني خصص لتقييم دور الوكالة الولائية خلال فترة (2010-2020).

الفصل الأول

عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمهيد :

تبرهن الوقائع الاقتصادية عالميا ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل مصدرا مهما لنشاط ريادة الاعمال و عصب الاقتصاد في كثير من دول العالم، ليس فقط لأنها توفر فرص عمل، و لكن لأنها تغذي الصناعات الكبيرة باحتياجاتها، و تحقق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لمواطنيها .

بجيث اصبح يشكل مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جدلا كبيرا و مزال لم يحسم حتى الآن، لان الحكم على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بكونها كبيرة او صغيرة لا بد أن يأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية أو الموقع الذي تعمل فيها هذه الصناعة ومرحلة التطور التي يمر بها المجتمع ، وكذلك مدى الوفرة او الندرة النسبية لعناصر الإنتاج المختلفة التي تتمتع بها كل دولة ، وكذلك المشكلات المختلفة التي تواجهها من مشاكل تمويل، ومدى ارتباط المجتمع بتقاليد معينة، يضاف إلى ذلك عدم تجانس عناصر قطاع المؤسسات الصغيرة نفسه، ونقص المعلومات حول هذه المؤسسات، الأمر الذي يصعب معه تعميم أي تعريف يتم تبنيه على كل المؤسسات في هذا القطاع، لهذا وردت معايير عديدة تناولت تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة ، ولعل هذه المعايير يختلف الأخذ بها في الدول المتقدمة والنامية، الأمر الذي يترتب عليه اختلاف هذه المعايير من بلد لآخر، و بالتالي اختلاف تعريف هذه المؤسسات من بلد لآخر.

و في ضوء ما سبق، سيتعرض هذا الفصل عموميات حول تمويل مؤسسات الصغيرة و المتوسطة و قد قسم الى ثلاث مباحث كمايلي:

- المبحث الاول: ماهية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- المبحث الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- المبحث الثالث: الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصعوبات التي تواجهها.

المبحث الاول: ماهية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بحاجة إلى أموال ضخمة من أجل تكوين طاقات إنتاجية ومواكبة التحولات الاقتصادية والتطورات التكنولوجية و مواجهتها اذ يعد التمويل من أهم عوامل قيام المؤسسة وتطورها حيث يجب على المؤسسات ان تكون حذرة في اختيار وسيلة التمويل المناسبة و ذلك بسبب ما تواجهه هذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مشاكل وعقبات عديدة في جانب التمويل.

المطلب الاول: مفهوم التمويل

يعتبر التمويل كل المصادر الضرورية لإنشاء مؤسسة أو شركة وضمان سير نشاطها وكذا توسعها، أي كل الموارد التي تجعل الشركة تنتج أكثر في ظروف أحسن مما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية.

الفرع الاول: تعريف التمويل.

وتختلف و تتعدد وجهات نظر الباحثين في تقديم تعريف للتمويل و فيمايلي سنتطرق لبعض هذه التعاريف:

اولا: وهناك من الاقتصاديين من يرون أن للتمويل معنيان وهما معنى حقيقي ومعنى نقدي : (طالبي، 2011/2010، صفحة 54)

- فالمعنى النقدي نقصد به الحصول على الأموال النقدية اللازمة من أجل توفير الموارد الحقيقية وذلك بهدف خلق رؤوس أموال جديدة.
- وأما المعنى الحقيقي للتمويل فهو يتمثل في توفير الموارد والمتمثلة في السلع والخدمات وتخصيصها لأغراض التنمية أو لبناء طاقات إنتاجية وكذا إنشاء مشروعات استثمارية وتكوين رؤوس أموال جديدة.

ثانيا: تعريف التمويل من الناحية الاقتصادية : يعتبر التمويل هو مجموعة التصرفات و الاعمال التي توفر لنا وسائل الدفع وقت الحاجة اليها، حيث يتعدد نوع هذا تمويل قد يكون قصير الاجل او متوسط الاجل او طويل الاجل. (المغربي، إدارة التمويل المصري، 2019، صفحة 07)

ثالثا: يعد التمويل كل المصادر الضرورية لإنشاء مؤسسة أو شركة وضمان سير نشاطها وكذا توسعها، أي كل الموارد التي تجعل الشركة تنتج أكثر في ظروف أحسن مما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية. (خوني و حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، صفحة 96)

رابعا : و هناك من يرى ان التمويل هو : الامداد بالأموال في أوقات الحاجة اليها . (الحاج، 2010، صفحة 21)

خامسا: كما يعرف انه توفير الأموال من اجل إنفاقها على الاستثمارات و التكوين في راس المال الثابت بهدف زيادة انتاج و الاستهلاك الخاص بالمؤسسة. (عجام، 2001، صفحة 21)

سادسا: و هناك من عرفه بأنه البحث عن طرائق المناسبة للحصول على الأموال والاختيار بين تلك الطرق أو الحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية واحتياجات والتزامات المؤسسة. (الزغبي، 2000، صفحة 105)

يمكن اعطاء مفهوم للتمويل انطلاقا من التعاريف السابقة بأنه الطريقة في كيفية الحصول على الموارد اللازمة وقت الحاجة إليها باختيار النوع الملائم للمؤسسة وذلك حسب الظروف التي تواجهها.

الفرع الثاني: أهمية التمويل.

للمويل أهمية في الحفاظ على سيولة المؤسسة فهو يعتبر من القرارات المهمة التي يجب أن تولي لها المؤسسة اهتماما كبيرا و ذلك لأنها تعتبر المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة للمشروع الاستثماري المستهدف واختيار حسنها واستخدامها استخداما أمثلا لما يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة ، لذلك يعتبر التمويل مهم جدا للمؤسسات ، وبذلك فأن التمويل له دور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية و ذلك عن طريق: (الحناوي، مصطفى، و الصيفي، 2007، صفحة 02)

- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها :
- توفير مناصب شغل جديدة تؤدي على القضاء على البطالة.
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد.
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة.
- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير السكن، العمل... الخ)

كما يمكن اضافة المهام الآتية التي اخذ التمويل منها اهميته: (المغربي، إدارة التمويل المصري، 2019، صفحة 12)

- تكييف الوسائل النقدية المتاحة مع العمليات المادية بأنواعها المختلفة الضرورية اجتماعية.
- تحقيق أعلى عائد ممكن من خلال الدورة السريعة للمخصصات المالية في عملية تجديد الإنتاج الاجتماعي.
- تحقيق مبدأ العقلانية والرشد عند إنفاق هذه المخصصات في العمليات المادية التي إنجازها علي مستوي المؤسسات.
- الحصول علي الأموال التي يتم بواسطتها تشغيل أعمال المنشأة وهي استثمار النقدية وحسابات للقبض والبضاعة والآلات والمعدات وذلك لزيادة الاستثمار في أحد الأصول وتقليله في أصل آخر أو زيادة أحد الخصوم مثل " زيادة الاقتراض.
- التمويل يقوم بتحديد نوعية الاستثمار من بين عدة بدائل تتنافس مع بعضها " مثل " اقتراح زيادة مخزون بتفضيله على بدائل أخرى مثل شراء الآلات الجيدة.

المطلب الثاني مصادر و أنواع التمويل.

يعتبر التمويل العصر الاساسي لقيام اي مؤسسة حيث له اهمية كبيرة لذلك وجب على المؤسسات اختيار نوع و مصدر التمويل الذي يتلاءم مع ظروفها و في هذا المطلب سنتطرق الهم انواع و مصادر التمويل.

الفرع الاول: مصادر التمويل.

نميز ثلاث انواع من المصادر للتمويل: التمويل المباشر، التمويل الغير مباشر و التمويل الداخلي.

اولا: التمويل المباشر: و هو الذي يفسر العلاقة المباشرة بين اصحاب الفائض واصحاب العجز دون تدخل أي وسيط مالي أو مؤسسة مالية فالوحدات ذات الفائض في الموارد النقدية والادخارية يمكن تحويلها إلى وحدات التي هي في عجز مالي لتلبية احتياجات، وهذا التمويل له عدة صور ويختلف باختلاف المتعاملين من منشآت، أجانب، حكومات و غيرها. (شيخة، 1999، صفحة 196)

ثانيا: التمويل الغير مباشر: يكون التمويل من هذا النوع عن طريق الوسطاء الماليين حيث تحول الأموال من اصحاب الفائض إلى اصحاب العجز من خلال وسطاء الماليين ويقوم الوسيط المالي باقتراض الأموال من الأشخاص الذين لديهم فائض في السيولة وإقراضها إلى الأشخاص الذين لديهم نقص في السيولة . (الرفاهي و بلعري، 2002، صفحة 37)

ثالثا: التمويل الداخلي: وهو يعتبر امكانية المؤسسة على تمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطها، و لا يمكن أن تلجأ إليه جميع المؤسسات الاقتصادية ، وذلك بسبب ما تمتلكه من موارد ذاتية متاحة ، والتي تكون عموما من الفوائض النقدية الناتجة عن العمليات الجارية والمتمثلة في الأرباح المتراكمة وغير الموزعة، مجموع مخصصات الإهلاكات والمؤونات ذات الطابع الاحتياطي وعليه فإنه يتضح جليا أن هناك غرضين من التمويل الداخلي للمؤسسات الاقتصادية ذلك أن الهدف الأول الذي يسعى إلى تحقيقه يتمثل في المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة ، ذلك بواسطة مخصصات الإهلاك و احتياطي ارتفاع أسعار الأصول الاستثمارية. أما بشأن الهدف الثاني الذي يراد تحقيقه من هذه الطريقة التمويلية ، فيتمثل في توسع المؤسسة ، وتنميتها وذلك من خلال ما تحوزه من أرباح غير موزعة و مما سبق فإن التمويل الداخلي للمؤسسة هو عبارة عن مجموع الأموال المحتجة بغض النظر عن تعداد أشكالها . (مُجد م.، 2017، صفحة 36)

و هناك من يرى تصنيف اخر للمصادر إلى ثلاثة أنواع أساسية (كعواش، 2018، صفحة 80)

اولا: التمويل الرسمي: وذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية كالبنوك وشركات التأمين وصناديق التوفير والادخار، وأسواق رأس المال... الخ.

ثانيا: التمويل الغير الرسمي: وذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة كالاقتراض من الأهل والأصدقاء والمرابن ومدينو الرهونات، ووكلاء المبيعات وجمعيات الادخار والائتمان... الخ، ويقدم التمويل الغير رسمي غالبا معظم الخدمات المالية للمشروعات الصغيرة.

ثالثا: التمويل الشبه الرسمي: وذلك من خلال الاعتماد في توفير مصادر للأموال اللازمة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مؤسسات التمويل الرسمية وفي إقراضها على أساليب غير رسمية وذلك من خلال عدة برامج أو نظم فرعية كإقراض المجموعات، والمؤسسات المالية التعاونية، وصناديق التنمية المحلية.

الفرع الثاني: انواع التمويل.

تعدد انواع التمويل و تتعدد تقسيمات و ذلك حسب عدة معايير سنذكر منها :

اولا: أنواع التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله:

1. **تمويل الاستغلال:** ويتمثل في ذلك القدر من الموارد المالية الذي يتم التضحية به في فترة معينة من أجل الحصول على عائد في نفس فترة الاستغلال، وبهذا المعنى ينصرف تمويل الاستغلال إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام و دفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق الجاري. (المغربي، التمويل و الاستثمار في الاسلام، 2016، صفحة 29)

2. **تمويل الاستثمار:** هي تلك الأموال التي يكون العرض من استخدامها الإنتاج، أي الغرض زيادة الإنتاج او زيادة المبيعات كسواء مواد خام او شراء الات و ذلك لتدعيم الطبقة الإنتاجية للمؤسسة (ارشيد و أبو جودة، 1999، صفحة 106)

ثانيا: أنواع التمويل من حيث المدة:

1. **تمويل قصير الأجل:** يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات نفس الدورة الإنتاجية. (خوني و حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، صفحة 97)

2. **تمويل متوسط الأجل:** هو التمويل الذي يتم سداده في فترة تزيد عن سنة و لكن تقل ايضا عن عشر سنوات . (هوارى و حاج، 2013، صفحة 40)

3. **تمويل طويل الأجل:** ويتكون من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة الأجهزة الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل وتوجه أيضا إلى المشاريع الإنتاجية تفوق مدتها خمسة سنوات. (خوني و حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، صفحة 98)

ثالثا: انواع التمويل حسب القطاعات الاقتصادية: وتقسّم إلى عدة أنواع: (هالم، 2016/2017، صفحة 63)

1. **التمويل العقاري:** تقدم عروض عقارية للأفراد والمشرعات وذلك بغية شراء أراضي أو مباني، وتكون مدة هذا النوع من القروض في العادة طويلة الأجل قد تصل في بعض الأحيان إلى 15 سنة، وعادة ما تكون هذه القروض مضمونة بالعقار الذي تم شراؤه أو بناؤه.

2. **التمويل التجاري:** يكون على شكل قروض قصيرة الأجل أي لمدة أقل من سنة، ويكون استخدامها في مجال تمويل التجارة سواء كانت داخلية أو خارجية، فالكثير من تجار التجزئة وتجار الجملة وغيرهم من الوسطاء والتجار قد يفتضون لزيادة مخزونهم أو لسداد التزاماتهم، وهي تمثل نسبة لا بأس بها من أنشطة البنك الاقراضية.
3. **التمويل الصناعي:** تقدم قروض للحرفيين والصناعيين، وتكون هذه القروض في العادة متوسطة وطويلة الأجل وذلك وفقا للدورة الصناعية للجهة المقترضة، وهي تمثل نسبة ضئيلة من مجموع أصول البنوك التجارية.
4. **التمويل الزراعي:** وهو ذا أهمية كبيرة في المجتمعات الزراعية التي تعتمد على الزراعة، حيث تقدم عروض زراعية للمزارعين، وتمنح لآجال قصيرة الأجل أي لأقل من سنة حسب الموسم.

المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تواجه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل الخاصة بالتمويل وذلك خلال جميع مشاورها لنمو و البقاء وذلك رغم وجود العديد من مصادر التمويل لهذه المؤسسات ومن أهم مشاكل التمويل:

أ. **مشاكل المتعلقة بالتمويل المصرفي:** حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية ويمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في: (ريحان، و يومود، صفحة 06)

1. المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياس فإن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فإن هذا يعني ضالة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.
2. صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها ولم تحسمها لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم لمعاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.
3. محدودية حجم ونوع التمويل حيث غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل وقرض نمط واحد في المعاملة من حيك فترات السماح ومدة السداد.
4. طول مدة الإجراءات حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية من البطء الشديد في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد إيداعها على مستوى البنوك.

ب. **مشاكل متعلقة بالمؤسسة:** بالإضافة إلى مشاكل التمويل المصرفي التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على التمويل، قد تصطدم بمشاكل تتعلق بالمؤسسة نفسها وهي تتمثل في:

1. **ضعف التمويل الذاتي:** حيث من أهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على تمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية والتي تظهر آثارها بشكل جلي من خلال انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المشابهة في السوق. (ريحان و بونواله، صفحة 06)

2. **السحب الكبير للأرباح النقدية من المؤسسة:** يبدأ أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمل في المؤسسة بالاعتماد على مدخراتهم الشخصية ومدخرات أفراد الأسرة والأصدقاء لهذا يكون حجم نشاطهم صغيرا بسبب عدم كفاية رأس المال، وبالتالي فإن الاعتماد هنا يكون كبيرا على إعادة استثمار الأرباح التي تولدها المؤسسة عند تمويل مراحل التوسع فيها وعليه يجب عدم سحب الأرباح من المؤسسة، وإذا سحب جزءا من هذه الأرباح فيجب أن يكون ضئيلا حتى يتمكن من تمويل مراحل نموها خلال احتجاز الأرباح. (خوني و حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، صفحة 186)

ت. **مشاكل تمويلية أخرى:**

1. **عدم القدرة على اللجوء إلى أسواق رأس المال:** يمثل سوق المال ميزة تمويلية هامة فهو يضع المؤسسات أمام قطاع التمويل غير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير قادرة على الاستفادة من هذا المصدر التمويلي لسببين هما: (خوني و حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، صفحة 184)

- عدم القدرة على طرح الأسهم والسندات في البورصة للاكتتاب بالعدم توافر الشروط لذلك وهذا ما يضيع على هذه المؤسسات فرصة كبيرة لتمويل استثماراتها حتى وإن استجابت بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لشروط القيد في البورصة خاصة المؤسسات المتخصصة في الابتكارات، فإن المستثمرون لا ينجذبون إلى هذه المؤسسات بسبب عدم استجابتها لمعايير الاستثمار التقليدية (الأمان، السيولة والإيراد الجاري...الخ).

2. **مشاكل متعلقة بالحجم و المشروعية:** إن حصة المشروعات الفردية والمصغرة والصغيرة والمتوسطة في تغطية احتياجاتها التمويلية بالتمويل المصرفي التقليدي محدودة، ذلك أن آليات النظام المصرفي التقليدي تحابي الأغنياء على حساب الفقراء، وخاصة في البلدان النامية، فالذي يملك الثروات والموارد التي تُرصد كضمان يستطيع أن يحصل على القروض بالحجم المطلوب من التمويل، والعكس صحيح . (طالبي، 2011/2010، صفحة 54)

3. **مشاكل متعلقة بالصيغ والإجراءات:** يتميز أنشطة التمويل المصرفي بمحدوديته الصيغية والإجرائية، فلا توجد صيغ متنوعة لا تتخذ من معدلات الفوائد المسبقة مؤشرا أساسيا لها، الأمر الذي يجعل البدائل التمويلية محدودة فلا تتيح مجالاً واسعاً للمفاضلة والاختيار أمام المستثمرين، وخاصة في البلدان المتخلفة. إن هذه المحدودية الصيغية المتعلقة بالتمويل المصرفي التقليدي إذا أضيفت لها الإجراءات الوثائقية والزمنية المتعلقة بالحصول على التمويل والتي تتميز بتعدد الوثائق والمؤسسات التي يستدعي المرور عليها، والفترة الزمنية التي تتطلبها، كلّها أمور تحد من الإتاحة التمويلية المصرفية بالسهولة والسرعة اللتين تتطلبهما الكثير من الأنشطة الاستثمارية. (طالبي، 2011/2010، صفحة 54)

4. **غياب الفضاءات الوسيطة:** و يتمثل فيمايلي: (هالم، 2017/2016، صفحة 103)

- البورصة: إن البورصة سواء كانت مالية أو تجارية فإنها تشكل واحدة من الدورات الناجعة لتطوير المؤسسات باعتبارها تشكل فضاء إعلاميا وتنشيطيا وتشاوريا هاما من شأنها أن تعمل على إحصاء القدرات التقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحسين استعمال الطاقة الإنتاجية.
- غرف التجارة: هذه الغرف موجودة إداريا لكن عملها محدود بحيث لا تلعب الدور المتمثل أساسا في تخفيف الضغوطات على المتعاملين للتفرغ لعملية الإنتاج.

- التظاهرات المحلية والدولية: تتمثل في تنظيم وحضور التظاهرات الاقتصادية المحلية والعالمية باعتبارها أولاً أسواقاً لتقسيم المنتجات وباعتبارها فضاء للمعلومات الاقتصادية و المالية.

المبحث الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

مرت المؤسسات بتغيرات عديدة مسيرة منها لمختلف الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية التي عايشتها على اعتبارها جوهر النشاط الاقتصادي فعرفت أشكالاً و تطورات كبيرة. ومن المعروف أن اقتصاد أي دولة يتكون من مجموعة متشابكة من المؤسسات منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فمع الدور الذي تلعبه في المجال الاقتصادي والاجتماعي تمثل التنمية الشاملة في كافة دول العالم، ومن هنا جاءت ضرورة العمل على زيادة فاعليتها

المطلب الأول: صعوبة تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

رغم كثر الحديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أرجاء المعمورة واستخدام هذا المصطلح استخداماً واسعاً في التشريعات القانونية سواء في الدول والمنظمات العالمية لسبب هناك تعريف دقيق متفق عليه إذا أن مفهوم مؤسسات الصغيرة والمتوسطة يضم فئات عريضة من المؤسسات الاقتصادية ليست متجانسة الأحجام والفروع والتقنيات كما أن المشروعات تختلف باختلاف الدول ومفهومات الصناعية حيث تتصف في بلدان المصنعة بالديناميكية والتجديد علي عكس نظر في الدول النامية ومعني آخر إن كثرة التعاريف المستخدمة جعل مفهوم مؤسسات الصغيرة والمتوسطة غامض ويثير كثير من الجدل في الأوساط الدولية فبعض الدول تعتمد علي عدد العمال وبعض آخر يقتصر علي رقم الأعمال ودليل ذلك أنه حصلت بعض الدراسات أكثر من 50 تعريف في 75 دولة ومن جهة أخرى ترى لجنة الأمم المتحدة للتهيئة الصناعية أنه لا يوجد تعريف دولي شامل متفق عليه كما يستحيل في كثير من الدول الثامنة إيجاد تعريف لكثرة المنشآت التي تعمل في القطاع الغير الرسمي. و مما لا شك فيه أن هذا الاختلاف يجعل من الصعوبة القيام بمقارنات دولية من ولو وجدت الإحصاءات. (سحنون و بونوة ، 2006، صفحة 423)

وعلى العموم يمكن رد صعوبات إيجاد تعريف موحد لهذا القطاع إلى اختلاف العوامل التالية:

أولاً: العوامل الاقتصادية:

تتمثل عوامل في كل من تباين مستويات النمو تنوع الأنشطة الاقتصادية واختلاف فروع النشاط الاقتصادي حيث يمكن أن نفضلها بإيجاز كما يلي: (طلحي، 2013-2014 ، الصفحات 24-25)

1. تباين مستويات النمو:

ان يعدم تكافؤ القوى الإنتاجية التي تميز الاقتصاد العالمي بسبب درجة النمو وتطور التكنولوجيا بين الدول جعل المؤسسة التي تصف أنها صغيرة في بلد صناعي متقدم كالولايات المتحدة الأمريكية أو دول من دول الاتحاد الأوروبي تعد كبيرة في إحدى الدول النامية بالإضافة إلى تعير شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي لنفس البلد من فترة إلى أخرى مما يؤدي إلى تغيير حجم المؤسسات فالمؤسسية التي تعتبر صغيرة أو متوسطة في مرحلة ما يمكن أن تصبح مع مرور الوقت مؤسسة كبيرة.

2. تنوع الأنشطة الاقتصادية:

يتفرع كل نشاط اقتصادي حسب طبيعة التي مجموعة من الفروع الاقتصادية مما يؤدي إلى اختلاف المؤسسات حسب النشاط والفرع الذي تنتمي إليه من حيث كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلب نشاطها فالمؤسسة التي تعتبر صغيرة أو متوسطة في الصناعات الاستخراجية أو تحويلية تعتبر كبيرة الحجم بالنسبة للصناعات النسيجية أو الغذائية كذلك بالنسبة للمؤسسات التي تعتبر صغيرة أو متوسطة في تجارة الجملة يمكن تصنيفها بأنها كبيرة في تجارة تجزئة.

3. اختلاف فروع النشاط الاقتصادي:

يتفرع كل نشاط اقتصادي حسب طبيعته إلى مجموعة من الفروع الاقتصادية مما يؤدي إلى اختلاف المؤسسات حسب النشاط الفرع الذي تنتمي من حيث كثافة من اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها فالمؤسسة التي تعتبر صغيرة أو متوسطة في الصناعات الاستخراجية أو التحويلية تعتبر كبيرة الحجم بالنسبة للصناعات النسيجية أو الغذائية كذلك بالنسبة للمؤسسات التي تعتبر صغيرة أو متوسطة في تجارة الجملة يمكن تصنيفها بأنها كبيرة في تجارة التجزئة.

4. العوامل التقنية:

هناك اختلاف على المستوى التكنولوجي وذلك بسبب طبيعة النشاطات الاقتصادية الغنية بالعمالة و نشاطات الأخرى الغنية برأس المال و بهذا فاختيار معيار كالعامة مثلا للتصنيف سيوقعنا في مشكلات نتيجة اعتماد مختلف الأنشطة عليه و ينطبق نفس الشيء على رأس المال مهما كان شكله السائل او في الآلات و المعدات. (خوني و حساني ، اساليب التمويل بالمشاركة، 2015، صفحة 28)

5. العوامل السياسية:

تساعد هذه العوامل في معرفة مدى اهتمام الدولة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمساعدات التي تقدمها لها وذلك لمواجهة الصعوبات التي تعترض طريقها من أجل توجيهها وترقيتها ودعمها ويعمل العامل السياسي علي تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبين حدوده والتميز بين مختلف المؤسسات حسب رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات التنموية والمهتمين بشؤون هذه المؤسسات. (هالم، 2016/2017، الصفحات 7-8)

6. تعدد معايير التصنيف: نجد أنه هناك مجموعة من معايير التي يمكن الاعتماد عليها لتعريف وتصنيف حيث هناك من يعتمد على معيار حجم العمالة وهناك من يعتمد على حجم رأس المال ومنها من يعتمد عليهما معا، بالإضافة إلى الاعتماد على معايير أخرى مثل حجم المبيعات والميزانية السنوية. (السالوس، 2005، صفحة 34)

المطلب الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خصائصها.

رغم توافق في الآراء بين الباحثين حول أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الا انه هناك اختلاف في تحديد مفهوم دقيق و موحد لهذه المؤسسات بحيث يبقى تعريفها مثيرا للجدل للمهتمين بيها و فيما يلي سنتطرق لبعض مفاهيم المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و اهم خصائصها.

فقد أشارت إحدى الدراسات الصادرة عن معهد ولاية جورجيا، بأن هناك أكثر من (55) تعريفا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في (75) دولة، فالبنك الدولي على سبيل المثال يعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة باستخدام معيار عدد العامل، والذي يعتبر معياراً مبدئياً، وتعتبر المنشأة صغيرة إذا كانت توظف أقل من 50 عاملاً، وهناك العديد من دول العالم التي تستخدم هذا المعيار لتعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية، وإيطاليا وفرنسا، تعتبر المنشأة صغيرة ومتوسطة، إذا كانت توظف حتى 500 عامل، وفي السويد لغاية 200 عامل، وفي كندا وأستراليا حتى 99 عاملاً، و في حتى الدنمارك هي المنشآت التي توظف لغاية 50 عاملاً، كما أن هناك دولاً أخرى تستخدم حجم رأس المال لتعريف، المتوسطة و يمكن ذكر هذه المعايير في ما يلي: (ال غزوي، 2017، الصفحات 39-48)

- أ. **المعايير المالية:** ومنها (حجم المبيعات، قيمة الأصول / قيمة الأصول الثابتة، رأس المال المستثمر / رأس المال الثابت، مجموع الميزانية العمومية)
 - ب. **المعايير غير المالية:** ومنها (عدد العاملين، عدد الآلات، مستوى التكنولوجيا المستخدمة)
 - ج. **المعايير الكمية:** وتشمل معياري العمل ورأس المال
 - د. **معيير العاملة:** وهو من أكثر المعايير الكمية استخداماً، في تحديد حجم المنشآت الصغيرة، نظراً لإمكانية حصر بيانات العمالة، المتوفرة في معظم المنشآت المسجلة في مختلف الدول.
 - هـ. **معايير ترجيحية أو مركبة:** وهي معياري كمية، تستخدم أكثر من متغير في التمييز، ومنها كمية أو قيمة الإنتاج، ومستوى جودته، والقيمة المضافة، والطاقة الإنتاجية، وحجم الاستهلاك السنوي من المواد .
 - و. **معايير وظيفية:** في حالة عدم كفاية المعايير الكمية والترجيحية أو المركبة، قد تستخدم معياري أخرى وظيفية، لتوصيف قدرات المشروعات الصغيرة، مقارنة بالمتوسطة والكبيرة ومنها أن يكون المالك هو المدير غالباً، وانخفاض القدرات الإدارية والاتصال الوثيق بالعملاء والموردين، وصعوبة الاستفادة من مسوق رأس المال، والحصول على ائتمان.
- و بالتالي يمكن تطرق لمختلف التعاريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يلي:

أولاً: تعريف البنك الدولي و المنظمة العمل الدولية: و تعرف كمايلي: (سليمان و العبادي، 2017، صفحة 18)

يعتمد البنك الدولي تعريفا للمؤسسات الصغيرة بأنها التي يعمل بها حتى 50 عامل وإجمالي الأصول والمبيعات حتى 3 مليون دولار، والمؤسسات المتناهية الصغر حتى 10 عامل والمبيعات الإجمالية السنوية حتى 100 ألف دولار، وإجمالي الأصول حتى 10 آلاف دولار، بينما المؤسسات المتوسطة حتى 300 عامل وإجمالي الأصول والمبيعات حتى 10 مليون دولار، وما زاد عن ذلك فيصنف بالمؤسسات الكبيرة،

أما منظمة العمل الدولية فتعرف المؤسسات الصغيرة بأنها " المؤسسات التي يعمل بها أقل من 10 عامل والصناعات المتوسطة التي يعمل بها ما بين 10 إلى 99 عامل، وما يزيد عن 99 يعد مؤسسة كبيرة.

ثانيا: تعريف الاتحاد الأوروبي.

قام الاتحاد الأوروبي بإعطاء تعريف كمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالمحددات التالية: (خربوطلي، 2018، صفحة 52)

- ✓ حجم تداول سنوي لا يزيد عن 28 مليون دولار امريكي.
- ✓ حجم راس مال مستثمر لا يزيد عن 14 مليون دولار امريكي.
- ✓ عدد الموظفين و العمال لا يزيد عن 250 عامل او موظف.

ثالثا: تعريف لجنة التنمية الاقتصادية الامريكية.

ذهبت اراء اللجنة الى اعتبار المؤسسات صغيرة اذا ما استوفت اثنان من الشروط الاتية على الاقل: (الغصبيه، 2020،

صفحة 26)

- ✓ عدم استقلال المالكين عن الادارة .
- ✓ ان يكون العاملون و المالكون من مجتمع واحد و يعملون في نفس المنطقة.
- ✓ ان يتم تمويل هذا المشروع عن طريق مالك واحد او مجموعة محددة بالمالكين.
- ✓ صغر حجم المشروع مقارنة بقطاعه الذي يعمل ضمنه و ينتمي اليه.

رابعا: تعريف لجنة بولتون :

هذه اللجنة تشكلت سنة 1969 وأصدرت تقريرها عام 1971 وذهبت إلى عدم إمكانية وجود تعريف واحد للمؤسسات

الصغيرة وتطبيقها على مجالات الأعمال واعتمدت على منهجين: (الغصبيه، 2020، صفحة 27)

- ✓ المنهج الإحصائي (عدد العاملين، معدل دوران رأس المال، عدد الآلات) حيث ذهبت إلى كون المؤسسات صناعية
- فالإطلاق تعريفا كونها صغيرة أن لا يزيد عدد العاملين فيها عن 200 عامل أما في القطاعات الأخرى فيمكن أن يتعدى ذلك إلى 25 عامل.

✓ المنهج الاقتصادي (الاستقلالية، نوع الإدارة، الحصة التسويقية و مدى حجمها).

خامسا: تعريف بعض الدول.

أ. تعريف اليابان:

عرف القانون الياباني الذي عدل في الثالث من سبتمبر من عام 1999 المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الشكل التالي:

(حميدي ي.، 2007/2008، صفحة 75)

- ✓ المؤسسات التي تنتمي لقطاع الصناعة و قطاعات الأخرى بعدد عمال 300 عامل او اقل و راس مال 300 مليون ين

او اقل

✓ قطاع مبيعات الجملة ب 100 عامل او اقل و راس مال يقدر ب 100 مليون ين او اقل

✓ قطاع التجزئة ب 50 عامل او اقل براس مال 50 مليون ين او اقل

✓ قطاع الخدمات ب 100 عامل او اقل و راس مال 50 مليون ين او اقل.

ب. تعريف دولة التايوان: عرفت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أنها التي تستوعب عدد من العاملين الذين يبلغ عددهم 200 عامل او اقل اذا كان المشروع في قطاع الصناعة او الانشاءات او التعدين، و اما في ما يخص باقي القطاعات فإنها تستوعب 50 عاملا . (الخضر و حرب، 2005، صفحة 16)

ج. تعريف بعض الدول الاخرى:

و يمكن ذكر بعض من هذه التعاريف حسب معيار حجم العمالة كمايلي :

الجدول رقم(01-01): تعاريف بعض دول للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب حجم العمالة .

اسم الدولة	المؤسسات الصغيرة	المؤسسات المتوسطة
أستراليا	أقل من 20 عامل	أقل من 100 عامل
فلندا	أقل من 100 عامل	أقل من 500 عامل
اليونان	غاية 49 عامل	من 50 – 500 عامل
إيطاليا	من 51 – 100 عامل	من 101 – 300 عامل
هولندا	من 1-9 أشخاص	من 10-100 عامل
البرتغال	غاية 99 عامل	من 100-500 عامل
اسبانيا	أقل من 200 عامل	من 201 – 500
سويسرا	من 501 عامل	أقل من 500 عامل
المملكة المتحدة	من 1-99 عامل	من 100-500 عامل
تايوان	أقل من 20 شخص	أقل من 100 شخص
تايلاند	أقل من 10 أشخاص	أقل من 100 شخص
ألمانيا	من 1-20 فرد	من 21 – 100 فرد

المصدر: (حميدي ي.، 2007/2008، صفحة 75)

سادسا: بتعريف اخر فانه يمكن القول ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي تلك المؤسسات التي تستخدم عددا قليلا من العاملين، و يكون مجلس الادارة متكون من قبل المالكين و هم من يديرون مؤسسة ، و هي التي تخدم السوق المحلية او بالأحرى هي المؤسسات التي تخلق عملا بدرجة مخاطر عالية او عدم تأكد عالي لغرض تحقيق ربحية و نموا عن طريق التعرف على الفرص المتاحة و تجميع الموارد الضرورية لإنشاء المؤسسة. (العطية، 2009، صفحة 15)

الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ان للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دور لا يستهان به في بناء الاقتصاديات، حيث تظهر اهميتها من خلال استغلال الطاقات و الامكانيات و تطوير الخبرات و المهارات و بهذا استطاعت ان تستحوذ على اهتمام كبير و بهذا فأنها تميزت عن غيرها من المؤسسات بمجموعة من خصائص نذكر منها:

- أ. سهولة التأسيس: حيث تتميز تدني قيمة راس المال المطلوب لتأسيسها و بالتالي محدودية القروض اللازمة و المخاطر المنطوية عليها مما يساعد على سهولة التأسيس بهذا فهي اداة فاعلة لجذب مدخرات الافراد و توظيفها في المجال الانتاجي. (الاسرج، البديل الاسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة، 2017، صفحة 20).
- ب. مالك المؤسسة هو مديرها: تحمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الطابع الشخصي بشكل واضح أي ان اصحابها هم من يديروها بشكل فاعل و قوي و غالبا ما تكون في منطقة اقامة الشخص و لها حجم صغير نسبيا. (فياض، مزاهرة، عودة، و نشيوات، 2009، صفحة 22)
- ج. انخفاض الطاقة الإنتاجية: و هذا يعود للتطور التكنولوجي الذي ساعد على إمكانية تقسيم العمليات الإنتاجية ومن ثم فقد أتاح للدول النامية الدخول في مجالات انتاجية ومنها مجال الصناعات الكيماوية على سبيل المثال والتي كانت قاصرة على الدول ذات الطاقة، الاستيعابية الكبيرة. (الاسرج، الوقف الإسلامي كآلية لتمويل وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية، 2009، صفحة 06)
- د. الاعتماد على الموارد المحلية: ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتمد على المورد الخام الأولية الموجودة في البيئة التي تنشأ فيها، وذلك بسبب عدم قدرتها على الاستيراد، و بهذا فان اغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تستعمل الموارد الاولية المتوفرة لديها و قربها و لا تعتمد على الموارد المالية الغير موجودة امامها و هذا يساهم في خفض التكلفة الانتاجية، و بالتالي يؤدي الى انخفاض حجم راس المال المطلوب. (طشطوش، 2012، صفحة 33)
- هـ. انماط الملكية المختلفة: تتعدد الملكية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها ما هو فردي و منها ما هو عائلي غيرها وهذه تساعد على جذب و تنمية و ابراز المهارات و الخبرات التنظيمية و الادارية في البيئة المحلية. (عوض الله، 1993، صفحة 25)
- و. مركز للتدريب الذاتي: تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بقللة التكاليف التي تخص التدريب و ذلك بسبب اعتمادها على التدريب الميداني اي اثناء العمل و هذا يعني انها تعتبر مركزا ذاتيا للتدريب و التكوين لمالكها و الموظفين فيها و ذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الانتاجي باستمرار. (مُجَد م.، 2018، صفحة 35)
- ز. احد اليات دمج المرأة في النشاط الاقتصادي: تتطلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة استثمارا بسيطا مهارات ادارية متواضعة و هذا ما يسمح للمرأة من ان تصبح اداة انتاجية فاعلة من خلال المشاركة فيها. (مُجَد م.، 2018، صفحة 36)
- ح. المرونة: تتصف المؤسسات الغيرة و المتوسطة بالقدرة على التفاعل بمرونة و سهولة مع متغيرات الاستثمار أي تحويل من انتاج سلع او خدمات الى انتاج سلع و خدمات اخرى تتناسب مع متغيرات السوق و متطلباته. (هيكل، 2003، صفحة 21)
- ط. الانتشار الجغرافي الواسع: تتميز المشروعات الصغيرة بالانتشار الجغرافي الواسع الذي يجعلها تغطي مناطق مختلفة وأعداد كبيرة من السكان وذلك نظرا لانخفاض تكاليف تأسيسها من جهة، ومحدودية إنتاجها من جهة أخرى، الذي غالبا ما يكون مستهلك هذا الإنتاج في إطار وحدود منطقة إقامة المشروع، الأمر الذي يستدعي تلبية احتياجات المجتمع المحلي

بتأسيس المزيد من هذه المشروعات " مما يساعد على تقليل التفاوتات الإقليمية، وتحقيق التنمية المتوازنة " (سليمان و العبادي، 2017، صفحة 29)

ي. المركزية: تستعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في اغلب هيكل البسيط و ذلك بما تتميز به بالمركزية في مباشرة اعمالها حيث يقوم المالك مع مجموعة محددة من العمال على تأدية النشاطات المختلفة في المؤسسة. (النجار و العلي، 2006، صفحة 67)

المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تتعدد المعايير التي تم اعتماد عليها في تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و بالتالي ادى هذا الى اختلاف التصنيفات التي تقسم على اساسها الشركات و التي سنتطرق لبعضها فيمايلي:

اولا: التصنيف حسب طبيعة المنتجات: تنقسم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب طبيعة المنتجات الى ثلاثة انواع و هي:

(خوني و حساني ، اساليب التمويل بالمشاركة، 2015، الصفحات 53-54)

1. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الاستهلاكية: و هي المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع الموجهة للاستهلاك النهائي أي موجهة مباشرة للمستهلك كالأغذية و الثياب و غيرها،
2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الوسيطة: و نعي هنا المؤسسات التي تنتج قطع الغيار أو أجزاء الآلات، مواد البناء و غيرها، و من بين هذه المؤسسات من المؤسسات التي تختص بصناعات مواد البناء و الصناعات الميكانيكية، المحاجر والمناجم والصناعات الكيماوية.
3. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنتجة لسلع التجهيز: و هي المؤسسات التي تحتاج الى اموال ضخمة و يد عاملة ماهرة و هذه المؤسسات قليلة لأنها عادتاً تكون مؤسسات كبيرة، تقوم بإنتاج الآلات و المعدات و اغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في هذا المجال مصانع التركيب و التجميع.
4. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخدمائية: و هي المؤسسات التي تقوم بتقديم مختلف الخدمات مثل المطاعم، المقاهي و غيرها.

ثانيا: التصنيف حسب معيار طبيعة الملكية: تنقسم المؤسسات صغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى: (جعيجع و براهيم، 2011، صفحة 10)

1. مؤسسات عامة: و هي جميع مؤسسات تعود ملكيتها للدولة فلا تحق للمسؤولين عنها التصرف فيها .
2. مؤسسات خاصة: و هي جميع مؤسسات تعود ملكيتها لفرد أو مجموعة من الأفراد (شركات أشخاص، شركات أموال.... الخ).
3. مؤسسات مختلطة: وهي جميع مؤسسات تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام والخاص.

ثالثا: التصنيف حسب طبيعة توجيهها: يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة التوجه إلى: (صابرين، 2016-2017، صفحة 26)

1. مؤسسات العائلية: و هي المؤسسات التي يكون الموظفين فيها من افراد العائلة و عاداتا تتخذ منزلها مكانا للعمل، و يتم انتاجها من افراد العائلة و اغلب منتجات هذه المؤسسات هي منتجات تقليدية و يكون فيها حجم سلعة محدودا، أو تنتج أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في اطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية مثلما هو الحال في بعض البلدان الصناعية مثل اليابان و سويسرا، أما في البلدان النامية فهي تعتمد في غالبية الأحيان على قطاع النسيج وتصنيع الجلود.
2. المؤسسات التقليدية: تعتمد هذه المؤسسات في اسلوب تنظيمها على العمل العائلي و تشبه في هذا النوع الاول حيث تتميز بإنتاجها منتجات تقليدية، و ما يميزها عن النوع الاول انها قد تكون مرتبط بشكل تعاقدى مع مصنع، كما أن هذه المؤسسات قد تلجا الى العامل الاجير و يمكنها ان تتخذ محلا منفصلا عن المنزل كورشة صغيرة.
3. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتطورة: ما يميز هذا النوع عن المؤسسات الاخرى انها تستخدم التقنيات و التكنولوجيا الصناعية الحديثة في جميع النواحي سواء كان التوسع او التنظيم الجيد للعمل و من ناحية انتاج منتجات منظمة مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة و الحاجات العصرية.

رابعا: التصنيف حسب طبيعة القانونية: تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى:

- أ. مؤسسات فردية: و هي المؤسسات التي مسؤول عنها و يديرها شخص واحد حيث يقوم باتخاذ جميع القرارات و في مقابل يحصل على الأرباح و هو المسؤول الأول والأخير عن نتائج الأعمال المؤسسة من أرباح و تحمل للخسائر. (صخر، 2006، صفحة 26)

ب. مؤسسات الاعمال: و هي تنقسم الى :

1. شركات الأشخاص: تتكون هذه الشركات من أشخاص بينهم علاقات شخصية يعرفون بعضهم البعض أي أنها تقام على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء ، وتعرف بشركات الحصص ايضا لأنها تقوم على شراكة في تقديم حصة من رأس المال وبالمقابل الحصول على جزء من الأرباح. (ناصر، 1999، صفحة 15)
2. شركات الاموال: وهي شركات تنفصل فيها ملكية أموال الشركة عن إدارتها . ومن أكثر الأشكال القانونية شيوعا لهذه الشركات هو شركة المساهمة والتي ينقسم رأس المال فيها إلى حصص متساوية كل حصة تسمى سهم ، ولا تتعدى مسؤولية المساهمين قيمة الأسهم التي يمتلكونها في الشركة ، أي أن كل المساهمين مسؤوليتهم محدودة بمقدار حصتهم في رأس المال. علاوة على ذلك تضم شركات الأموال نوع آخر وهو شركة التوصية بالأسهم والتي تتكون من نوعين من الشركاء، شركاء متضامنون وهم الشركاء المسؤولون مسؤولية غير محدودة عن التزامات الشركة، والشركاء الموصون وتتحدد مسؤولية هؤلاء الشركاء عن التزامات الشركة بمقدار حصتهم في رأس المال ، كما يجدر الإشارة بأن حصص الشركاء الموصين تتخذ شكل أسهم قابلة للتداول ولا تختلف عن أسهم شركات المساهمة ، أي أن هذه الشركة تجمع بين العنصر

الشخصي (المسئولية غير المحدودة) و(العنصر المالي المسئولية المحدودة) . كما تتضمن شركات الأموال نوع آخر وهو الشركة ذات المسئولية المحدودة والتي تتكون من عدد من الشركاء لا يجوز أن يزيد عن خمسين شريكا ، ويقسم رأس مالها إلى حصص بين الشركاء وتتحدد مسئولية الشركاء في هذا النوع من الشركات بمقدار حصتهم في رأس المال ، ويلاحظ أن حصص الشركاء في رأس المال ليست قابلة للتداول بالطرق التجارية بل يخضع هذا التداول لقيود معينة نص عليها القانون. (الصباغ، الابرق، و كمال، 2019، صفحة 12)

خامسا: تصنيف حسب معيار النمو: تنقسم المؤسسات حسب هذا المعيار الى نوعين هما: (كافي، 2014، الصفحات 34-35)

1. المشروعات محدودة الحجم وغالبا ما تكون هذه المشروعات في شكل منظمات صغيرة لا توجد إمكانية لتوسيعها في المستقبل مثل: بائع الزهور ، ومحلات الاكل السريع، المقاهي، وهذه الحالة فإن مالك المشروع قد يكون راضي بمستوى وحجم الأعمال التي يديرها المشروع ويوفر لها نفس الوقت دخل مرضي من وجهة نظره
2. المشروعات ذات النمو السريع: وتتميز هذه المشروعات بتوافر إمكانيات النمو لدى المشروع، يبدأ المشروع عادة بحجم صغير يعكس المقدرة المالية للمالكه ولكن مع احتمال أن يتوسع المشروع مستقبلا، وتهدف هذه المنظمات إلى النمو السريع وغالبا ما يقوم بإدارتها فريق من المديرين يمكنهم الحصول على رأسمال يسمح بتقديم المنتجات أو الخدمات الجديدة للأسواق كبير الحجم.

المبحث الثالث: الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصعوبات التي تواجهها

تلعب المؤسسات صغيرة و المتوسطة دورا حيويا في كافة المجالات و هذا اكسبها اهمية كبيرة على مستوى الاقتصاديات العالمية حيث عملت مختلف الدول على توظيف هذا النوع من المؤسسات في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية رغم هذه الأهمية الى أنه صاحبتهما جملة من الضغوطات والتي تكون في أغلب الأحيان سبب في إنهاء نشاطها نتيجة الخسائر التي قد تسببها لها مما يؤدي إلى غلق أعداد كبيرة منها سنويا.

المطلب الأول: الدور التنموي الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة احدى اهم روافد التنمية الاقتصادية في الوقت الحالين و تكاد تجمع اغلب الدراسات، و التجارب على الدور الكبير الذي تلعبه في احداث التنمية الاقتصادية بوجه عام، حيث يمكن ذكر اهمها في نقاط التالية:

اولا: المساهمة في زيادة الناتج القومي : وعلى وجه الخصوص في الدول النامية ، حيث تؤدي المشروعات الصغيرة إلى تحقيق مشاركة جميع شرائح المجتمع من خلال عمليتي الادخار والاستثمار . وذلك بتوجيه المدخرات الصغيرة نحو الاستثمار وتعبئة رؤوس الأموال التي كانت من الممكن أن توجه نحو الاستهلاك ، وهذا يعني زيادة المدخرات والاستثمارات وبالتالي زيادة الناتج القومي . إلى جانب مساهمتها بنصيب كبير في إجمالي القيمة المضافة سيما الصناعات الغذائية والنسيجية وغيرها. (سليمان و العبادي، 2017، صفحة 36)

ثانيا: دعم وتحسين ميزان المدفوعات: ذلك إلى تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول العالم النامي تكنولوجيا بسيطة في الإنتاج وتعتمد على السوق المحلي في الحصول على معظم مستلزماتها وتسويق معظم مخرجاتها ويؤدي انخفاض الواردات ومن ثم التدفقات النقدية الخارجة بالعملات الأجنبية مما يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات نتيجة انخفاض الطلب على النقد الأجنبي اللازم لتمويل شراء تكنولوجيا متقدمة أو مستلزمات إنتاج مستوردة وزيادة الوارد من النقد الأجنبي مقابل زيادة الصادرات. (خربوطلي، 2018، صفحة 63)

ثالثا: تنمية الصادرات: تعاني من عجز كبير ومتزايد في موازين مدفعاتها، حيث يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يعمل بها أقل من عشرة أن تعدل من برامج إنتاجها طبقا لاحتياجات الأسواق الخارجية نظرا لما تتمتع به من مرونة خاصتها في انخفاض رأس المال المستثمر ومن ثم تكون قادرة على تلبية احتياجات أسواق التصدير و لكسب أسواق خارجية بمنتجاتها الخاصة تتخذ مقاييس لرفع مستوى جودة منتجاتها. (احمد ف.، 2005، صفحة 71)

رابعا: تكوين قاعدة من العمالة الماهرة: ان احدا م مقومات التنمية الاقتصادية هو يد العاملة الماهرة و يتطلب تكوين قاعدة عريضة من العمال ذوي المهارات التي تتطلبها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تدريب العاملين في مراكز التدريب حيث هذه الاخيرة تعتبر من خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسط. (صقر، 2020، صفحة 35)

خامسا: استخدام الموارد المتعطلة تساعد المؤسسات الصغيرة على استخدام الموارد الغير المستثمرة ، التي اذ لم تستخدمها هذه المؤسسات لبقية دون استخدام ، حيث يكون راس المال المستثمر لهذه المؤسسات في معظم الأحيان من المدخرات العائلية التي قد تظل دون استخدام إذا لم تستخدمها المؤسسات الصغيرة ، كما انها تجعل استخدام المواد الأولية ممكنة في مواقع محدودة قد يتعذر وصول المؤسسات الكبيرة اليها ، او استخدامها من قبلها وكذلك بالنسبة للمنتجات الثانوية للمؤسسات الكبيرة التي قد تظل دون استخدام في حالة عدم قيام المؤسسات الصغيرة باستخدامها. (كافي، 2014، صفحة 43)

سادسا: خلق فرص عمل جديد: لقد أثبتت الدراسات التي أجريت محليا ودوليا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادر على خلق فرص عمل كثيرة مقارنة بالمؤسسات الاخرى مع الأخذ بعين الاعتبار حجم أس المال المستثمر اي أن تكلفه خلق فرصة عمل في المؤسسة الصغيرة أقل من مثيلتها في المؤسسة الكبيرة. (جواد، 2007، صفحة 79)

سابعا: المساهمة في إنشاء نظام الامتياز: الامتياز هو رخصة تمنح لصاحب المؤسسة تحق له بموجبه توزيع أو إنتاج سلع أو القيام بخدمات في منطقة محددة وهو نظام لجأت إليه المؤسسات الكبيرة لتوزيع منتجاتها فعوضها أن تفتح فروعها لها في كل مدينة تقدم بتقديم امتيازها لمؤسسات صغيرة أو متوسطة لفتح فروعها لها بشروط محدد في حق الامتياز الهدف الأول من هذه الشروط المحافظة علي الاسم التجاري للمؤسسة الأصل وقد انتشر في نظام الامتياز في البداية في صناعة السيارات والمشروبات وغيرها من المؤسسات الكبيرة التي تمنح الامتياز للمؤسسات أخرى في نفس حجمها أو تصغرها قليلا ثم انتشر ليشمل المؤسسات مصغرة و صغيرة مثل وكالات السفر والنوادي و غيرها. (عفانة و أبو عبد، 2004، الصفحات 19-20)

المطلب الثاني: الدور التنموي الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من اهم وسائل التنمية الاجتماعية اذ تساهم في تنمية المهارات و التدريب بالموقع و هي ايضا وسيلة من وسائل تنمية المرأة و زيادة مساهمتها في التنمية و لقد شهدت نهاية القرن العشرين انتشارا واسعا. (عبد الرسول، 2015، صفحة 59)

اولا: دعم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد: تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة احد وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد لأنها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ، ومدخرات صغار المدخرون للاستثمار ، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية ، وتسهم في إعداد الصناعات الوطنية، وتكوين مجتمع صناعي . (عامر، 2016، صفحة 59)

ثانيا: محاربة الفقر وتنمية المناطق ضعيفة النمو: إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعد " آلية فعالة لمكافحة الفقر والعوز من خلال وصولها إلى صغار المستثمرين من الرجال والنساء " ، و سرعة انتشارها خاصة في الأقاليم النائية ضعيفة النمو أو الأكثر احتياجا للتنمية ، الأمر الذي يؤهل هذه الأقاليم إلى فرص أكبر في التنمية والتطوير من خلال إنعاشها بهذه المشاريع. (سليمان و العبادي، 2017، صفحة 38)

ثالثا: تحقيق التوازن الإقليمي والاجتماعي: و يكون من خلال قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العالية على الانتشار الجغرافي و التوسع داخل المجتمعات في أطراف المدن والقرى، على عكس المؤسسات الكبيرة والتي تكون في الغالب متمركزة في المدن الكبيرة، ويساعد انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المناطق الريفية والمدن الصغيرة، على خلق فرص عمل ومعارف ومهارات لأفراد المجتمع المحلي الذي تقع فيه ، ورفع مستوى المعيشة بشكل عام ويساهم وجود هذه المؤسسات في المناطق النائية في تلبية طلبات المستهلكين من ذوي الدخل المنخفض من السلع والخدمات البسيطة ومنخفضة التكلفة. وتلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما كذلك في تقليل مخاطر وعواقب الهجرة من المناطق الأقل نموا إلى المناطق الأكثر نموا في الدولة نفسها ونستطيع أن نطلق على المؤسسات الصغيرة انها أداة للتنمية العادلة وتوزيع الثروات (هالم، 2016/2017، صفحة 41)

رابعا: تطوير الصناعات التقليدية: وتظهر أهمية هذه المؤسسات اجتماعيا من خلال تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتقليدية البدائية وتحولها إلى مؤسسات حديثة ومنتطورة من خلال تحول الصناعات التقليدية والمتمثلة في الصناعات المنزلية، والصناعات الريفية اليدوية ، والصناعات البيئية إلى صناعات حديثة تستخدم أساليب التكنولوجيا الحديثة ؛ وذلك نتيجة تفضيلهم للعمل في صناعات حديثة عن ممارستهم لأنشطة غير منتجة. (عامر، 2016، صفحة 62)

خامسا: دعم مشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية: تعد المؤسسات الصغيرة أحد أهم وسائل تمكين المرأة التي تعتمد في استراتيجيات التنمية حيث أن تدعيم دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يتم ممارستها في القرى والأقاليم المختلفة يساعد على رفع نسبة مشاركة الإناث في الأنشطة المختلفة التي تتطلب عمالة نسائية ، مثل الخياطة والطرز و الحياكة ويساعد هذا على استغلال طاقتين والاستفادة من أوقات فراغهن وزيادة تدخلهن ورفع مستوى معيشتهن ، ولعل أبرز ما يلاحظ في المؤسسات

الصغيرة الدور البارز للمرأة فيها ، حيث تستقطب نسبة ملفتة من النساء للعمل فيها سواء كانت صاحبة المؤسسة أم عاملة فيها سواء كانت صاحبة المؤسسة أم عاملة فيها ، وإن تفاوتت نسبت مشاركتها من قطاع إلى قطاع أو من إقليم إلى إقليم ، إلا أنه يتضح أن طبيعة المؤسسات الصغيرة توائم بشكل كبير متطلبات عمل المرأة لاسيما في المناطق الأكثر احتياجا. (شلاي ع.، 2010/2011، صفحة 67)

سادسا: محاربة أنماط السلوك الاجتماعي: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلة البطالة وتحاول القضاء على فرص تكوين فئات من أفراد المجتمع تعاني من عدم توافر فرص عمل لهم مما يدفعهم إلى ممارسة أنماط سلوكية غير سوية ينتج عنها العديد من ظواهر الانحراف ، والفساد الاجتماعي . وتستطيع هذه المؤسسات وخاصة الحرفية منها اغراء الصبية والأطفال كمساعدين في بعض الأعمال بدلا من تحولهم إلى طاقات تضر بالمجتمع بسبب إهمالهم اجتماعيا، لأنهم سيعتمدون في كسب قوتهم اليومي على الأعمال المنحرفة، وارتكاب الجرائم بصورها المختلفة، وانسيابهم في تيارات تؤدي إلى خلق فئة من العاطلين المتسببين في نشر الفساد مما يضر بمقدرات البلاد الاقتصادية والاجتماعية . (عامر، 2016، صفحة 60)

سابعا: تحقيق التنمية الديمغرافية: و ذلك بالحد من الهجرة الى المدينة فنظرا لصغر حجمها فان امكانها التوغل إلى القري ، والمناطق الريفية، وبالتالي ينشغل الشباب بتلك المشروعات في قراهم ، ومناطقهم المحلية بدلا من الانتقال إلى العمل في مراكز المدن، ومن ثم توفير فرص عمل منتجة لقطاع عريض من أفراد المجتمع في المناطق الريفية ، وبالتالي زيادة دخول الأسر ، ورفع مستوى معيشتهم مما يؤدي إلى تطوير المناطق الريفية بالجهود الذات. (صقر، 2020، الصفحات 36-37)

المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ان نمو و تطور قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في جميع أنحاء العالم محفوف بالمشاكل و هذه الاخيرة قد تكون مختلفة من منطقة لأخرى و من قطاع لأخر لكن توجد مجموعة من مشاكل موحدة و تواجه جميع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي سنتطرق لها فيما يلي:

اولا :الافتقار الى التخطيط الاستراتيجي : ان العديد من أصحاب المؤسسات الصغيرة لا يولون اهتمام الى عملية التخطيط الاستراتيجي لاعتقادهم بعدم ضرورتها للمؤسسات الصغيرة ، ولكن الفشل في التخطيط يؤدي اعتيادية لفشل المشروع في البقاء والاستمرار ، إذ بدون الخطة الاستراتيجية لا يتمكن المشروع من تحقيق القوة التنافسية في السوق والحفاظة عليها، حيث إن وضع خطة استراتيجية تؤدي لتمكن صاحب المشروع من تقدير امكانيات عمله ، معرفة ما الذي يرغب به المستهلك، ما الذي يتمكن المستهلك من شرائه، و من هو المستهلك المستهدف، كيف يمكن جذب والحفاظة على المستهلكين (العطية، 2009، صفحة 20)

ثانيا: كلفة رأس المال : إن هذه المشكلة تنعكس مباشرة على ربحية هذه المشروعات من خلال الطلب على المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدفع سعر فائدة مرتفع مقارنة بالسعر الذي تدفعه المنشآت الكبيرة، إضافة إلى ذلك تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاقتراض من البنوك مما يؤدي إلى زيادة الكلفة التي تتحملها. (احمد ع.، 2020، صفحة 37)

ثالثا: اشكالية التسوق في الصناعات الصغيرة : مشكل تسويقية تضمن عدم اهتمام اصحاب المشروعات بدراسة السوق لتصرف المنتجات وذلك نتيجة نقص الكفاءة والقدرات التسويقية جراء نقص الخبرات والمؤهلات لدى العاملين ، وعدم وجود معرفة وخبرة بالمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع ، فتعاني الصناعات الصغيرة العديد من مشكلات التسويق على المستويين الداخلي والخارجي ، أي في مجال السوق المحلي والتصدير ، ويرجع ذلك في الأساس إلى المنافسة التي تواجهها الصناعة الصغيرة سواء من جانب الصناعات الكبرى في القطاعين العام والخاص أو من جانب السلع المستوردة والتي تأتي من الخارج ، ترتب عليها ضيق حجم سوق الصناعات الصغيرة المحلية بسبب عدم حماية المنتجات المحلية وضيق المنافذ التسويقية التي يمكن أن يتم تصريف منتجاتها منها مما قد يؤدي إلى التعرض لاحتمالات التوقف المؤقت والنهائي أيضا (الغرابوي، 2020، صفحة 24)

ويمكن تلخيص المشاكل التسويقية في: (سعيد و حروش ، 2009، صفحة 75)

1. مشاكل تتعلق بكيفية التعريف بالمنتجات الخاصة بالمشروعات وفتح الأسواق جودة منتجات ، غياب المؤسسات المتخصصة في تسويق.
2. نسبة غياب لأي برامج رسمية على مستوى دعم الأسعار أو البحث عن أسواق أو زبائن جدد.
3. نقص المعلومات اللازمة للتسويق، بالإضافة إلى عدم اهتمام المؤسسات الصغيرة بدراسة السوق من أجل تصريف منتجاتها وذلك نتيجة نقص الخبراء والكفاءات التسويقية وعدم وجود معرفة وخبرة بالمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع.

رابعا: مشاكل الركود الاقتصادي ومحدودية القدرة على تحمل الخسائر: عندما تظهر بوادر الركود الاقتصادي كثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتخذ قرار التوقف عن العمل ولو مؤقتا خوفا من تحقيق خسارة في حالة استمرار الركود الذي يؤدي إلى أضعاف قدرة هذه المؤسسات على تحمل الخسائر والاستمرارية في العمل لأن الاستمرارية تعتمد بشكل أساسي على المبيعات مما يؤدي إلى فشل الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعدم وجود احتياطات مالية كافية لمواجهة هذا الوضع، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذا تعرضت للخسارة فإنه يصعب عليها تحملها لصغر حجم رأس مالها وإنتاجها، وقد تؤدي هذه الخسارة إلى التوقف المؤقت للمشروع وإعادة النظر في طرق تسييره وإذا تجاوز مبلغ الخسارة حدا معين قد يؤدي إلى توقف المشروع. أن صغر حجم المشروع له تأثير على إمكانية التنوع في المنتجات لتوزيع المخاطر، كما يطرح مشكلة صعوبة التعامل مع المؤسسات ويجعل من الصعب الحصول على تمويل الكافي لمواجهة الأزمات (خوني و حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، 2008، الصفحات 78-79)

خامسا :صعوبة الحصول على المواقع المناسبة: من العوامل المهمة لنجاح أي مشروع الموقع الاستراتيجي و خاصتا إذا كان ذا طابع تجاري يستلزم قربه من أماكن المعتاد للمستهلكين الذهاب إليها و للحصول على مواقع جيدة يدفع عليها أموال كثيرة مما يؤدي إلى تجميد جزء كبير من رأسمال المؤسسة في أبنية أو رفع مبالغ معتبر شهريا في حالة التأجير وفي حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتميز أصلا بصغر حجم رأس مالها تجد نفسها أمام خيارين إما تحمل أعباء كبيرة للحصول على موقع جيد، أو

إقامة مشروعها في المناطق الجديدة أو الضواحي والتي تعاني عادة من قلة المرافق والخدمات كالكهرباء والغاز والصرف الصحي... إلخ، أو انعدامها أحيانا مما يؤدي إلى عزلها عن السوق من جهة وزيادة تكاليف تصريف منتجاتها لزيادة تكاليف النقل من جهة أخرى (خوني و حساني ، اساليب التمويل بالمشاركة، 2015، صفحة 100)

سادسا: مشكلة الصادرات: تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجموعة من المشكلات المتعلقة بانخفاض الصادرات ونوردها فيما يلي: (الغرابوي، 2020، الصفحات 29-30)

- أ. صعوبة منح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة امتيازات و إعفاءات ضريبية وجمركية تساعدها على الاستمرار في العملية الإنتاجية، بل على العكس من ذلك، نجد أن بعض هذا النوع من المؤسسات لديها مشاكل مع مصلحة الضرائب .
- ب. عدم وجود مصلحة واحدة تتولي مسؤولية الأشراف والرقابة على الصناعات الصغيرة، وتقدم لها المساعدة في كافة الجوانب الإدارية والتنظيمية والتمويلية، ولكن في الواقع هناك أجهزة متعددة تولى هذه المهام، مما أدى إلى وجود تعقيدات إدارية ، جعلت المستمر يتخوف من توجيه استثماراته نحو هذه الصناعات
- ج. اختلاف بعض منتجات الصناعات الصغيرة عن مواصفات السلع المطلوبة في الخارج.
- د. زيادة الاستهلاك المحلي من السلع التي تنتجها الصناعات الصغيرة.
- هـ. انخفاض كمية المنتجات و عدم زيادتها بالقدر الذي يكفل توفير فائض للتصدير.
- و. عدم منح حوافز لمن يساعد على تنمية الصادرات من أصحاب الصناعات الصغيرة.

سابعاً: صعوبة الحصول على المعلومات والتكنولوجيا وصعوبة التطوير والتحديث التكنولوجي: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعاني من مشاكل حقيقية في التحديث وفي مواكبة التطورات التكنولوجية بسبب نقص المعلومات عن هذه التطورات من جهة وغياب جهات متخصصة يمكن اللجوء إليها في تقديم الدعم والمشورة الفنية أو في تبني برامج مخصصة لهذا الغرض (جواد، 2007، صفحة 106)

ثامناً: منافسة المؤسسات الكبيرة: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منافسة مع المؤسسات الكبيرة تجعلها في مواجهة العديد من المشاكل والتي تتمثل في صعوبة تصريف المنتجات إلى الأسواق والحصول على المهارات العمالية الجيدة مقابل أجور مرتفعة، واستعمال التكنولوجيا المتطورة ذات المبالغ المرتفعة وغيرها من مجالات المنافسة الأخرى. (هالم، 2017/2016، الصفحات 51-52)

تاسعاً: مشاكل التمويل: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الصعوبات في مجال التمويل والتي تعرقل نشاطها الإنتاجي وتطورها وتوسعها سواء من ناحية محدودية مصادر التمويل أو الفوائد المفروضة على القروض والعمولات المختلفة، وقلة أو غياب الضمانات على هذه القروض وارتفاع درجة المخاطرة وغيرها من المشاكل و التي تطرقنا إليها في ما سبق في المبحث الأول.

خلاصة الفصل:

- من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل فقد ظهر أن هناك عدة صعوبات لتحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أن كل دولة من دول العالم تضع لها تعريف خاصا وذلك حسب وجهة نظرها. وتصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أصناف مختلفة سواء كان ذلك حسب حجم أو نشاط أو ملكية وغيرها...
- إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية في تنمية اقتصادية واجتماعية فهي تشكل الركيزة الأساسية لاقتصاديات معظم الدول نظرا لمساهمتها الكبيرة في رفع القيمة المضافة ومن المساهمة في الناتج الوطني الخام.
 - أن نمو وتطور قطاع هذه المؤسسات جعلها تواجه مجموعة من المشاكل المتعارف عليها وتكون إما من تأثير عوامل داخلية أو عوامل خارجية.
 - و يعد التمويل أحد أهم الوظائف التي تقوم بها الإدارة المالية في المؤسسة الاقتصادية حيث أن المؤسسات تختار طريقة تمويلها سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة وذلك بما يتناسب مع الظروف المالية لها، وهناك العديد من مصادر التمويل المتاحة لأصحاب هذه المؤسسات سواء كانت رسمية أو غير رسمية أو شبه رسمية وعلى غرار جميع المؤسسات تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مجموعة من مشاكل في تمويل التي تعرقل نشاطها والتي تؤدي بها إلى الفشل وعدم الاستمرار ومن بين هذه المشاكل هي مشكلة المتعلقة بالتمويل المصرفي ومشاكل التي تتعلق بالمؤسسة نفسها ووجود بعض المشاكل الأخرى.

الفصل الثالث

الهيئات الحكومية لدعم و تمويل المؤسسات الصغيرة
و المتوسطة في الجزائر

تمهيد:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهم قضية تشغل الدوائر الاقتصادية ، وتبرز بين الحين و الآخر على الساحة الاقتصادية لتثير الجدل و النقاش حول سبل النهوض بها، و البحث عن افضل الطرق لدعمها نظرا لما يمكن أن تقدمه للاقتصاد الوطني من إضافات باعتبارها محركا للتنمية الاقتصادية، ويتجلى ذلك بوضوح في مساهمتها الفاعلة في التشغيل و دفع عجلة الإنتاج و مساندتها للمؤسسات الكبرى من خلال تغذيتها بالمواد الأولية والخدمات الضرورية، فضلا عن ذلك هيكلتها الخفيفة و المرنة وقدرتها على التلاؤم السريع في تحقيق فوائد أكبر من الانفتاح العالمي القائم. فالشواهد التاريخية تؤكد قدرة هذه المؤسسات على تحقيق التنمية المنشودة إذا ما هيبئ لها الجو الملائم و التمويل اللازم وأحاطتها بالعناية الكافية ، ومنحت الفرصة لإثبات وجودها.

بالنسبة للجزائر وانسجاما مع توجه سياستها الاقتصادية نحو التنوع الاقتصادي ، وإدراكا منها بأهمية الدور لهذا النوع من المؤسسات في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني ، قامت الحكومة بعدة مبادرات تهدف في مجملها إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين للتوجه نحو هذا الفضاء الاستثماري الجديد بإقامة مثل هذه المؤسسات نظرا لما يمكن أن تلعبه مستقبلا في ظل ما تحظى به من عناية واهتمام ، ويظهر ذلك من خلال إتباع سياسات مختلفة، وإنشاء هياكل تتم خصيصا بتمويل ، دعم وتأهيل هذه المؤسسات في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي

وعلى هذا الأساس وللإلمام بمختلف جوانب هذه الهيئات الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- المبحث الثاني: الوكالات الحكومية الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- المبحث الثالث: الصناديق الحكومية الخاصة بدعم و تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد عرفت السياسة الاقتصادية الجزائرية بداية من العشرية الأخيرة من القرن الماضي تغيرات مهمة خاصة في هياكل الاقتصاد الوطني، حيث قامت بإنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر خطوة هامة وفعالة من أجل النهوض و تنمية وتطوير هذا القطاع من خلال دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: مراحل نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد تطورت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببطء شديد خاصة قبل 1990 ويرجع ذلك إلى اعتماد المنهج الاشتراكي في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق الصناعات الكبرى وعموما فهناك ثلاث مراحل تميز تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

أ. المرحلة الأولى: (1962-1979):

قبل الاستقلال كانت جل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبارة عن وحدات صناعية صغيرة الحجم مملوكة للأوروبيين والمعمرين وارتبط دورها بخدمة أهداف المستعمر حيث كانت أغلب نشاطات هذه المؤسسات متمثلة في الصناعات الاستخراجية التابعة للقطاع الخاص. وبعد الاستقلال ورثت الجزائر العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث كان يبلغ عددها سنة 1964 حوالي 1120 مؤسسة مع عدد عمال قدره 57480 لينتقل بعد ذلك إلى 1973 مؤسسة مع عدد عمال قدره 65053 عامل سنة 1966، وقد سلمت هذه المؤسسات إلى لجان التسيير الذاتي بعد رحيل مالكيها الأجانب، ثم أدمجت في سنة 1967 ضمن أملاك المؤسسة الوطنية كما صدرت عدة قوانين متعلقة بالاستثمار كان لها الأثر في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها: (بعيط، 2017/2016، الصفحات 126-127)

1. القانون الأول الخاص بالاستثمار: والذي صدر سنة 1964 لإضفاء الاستقرار على البيئة العامة بعد الاستقلال، ولم يكن له أثر كبير في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك رغم المزايا والضمانات التي منحها لها.

2. القانون التسيير الاشتراكي: والذي كرس التسيير الاشتراكي للمؤسسات، فهي منشأة ومنظمة من أجل تحقيق الأهداف الاستراتيجية للتنمية، وهي ملك لدولة تسيير حسب مبادئ التسيير الاشتراكي وبصفة عامة لم تكن هناك أي وسيلة واضحة اتجاه هذا القطاع طيلة الفترة الممتدة (1962-1979) فقد تم تهميش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتركيز على بناء قاعدة صناعية ضخمة تتدخل الدولة مباشرة في تسييرها، مما أدى إلى نتائج سلبية كلفت خزينة الدولة أموالا باهضة.

ب. المرحلة الثانية: (1980-1988): (كتوش و طرشي، 2006، الصفحات 1039-1040)

تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار، حيث تم تجميع كل المصالح في شبك واحد سمي بوكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات.

تميزت هذه المرحلة بانخفاض مداخيل الدولة وذلك نتيجة انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق العالمية وخاصة سنة 1986 وكان لذلك إثر كبير على الاستثمارات التي يديرها القطاع العام والتي كانت تمول من خزينة الدولة، فقد كانت المؤسسات العمومية تتميز بانخفاض مستويات الكفاءة الإنتاجية والمردودية الاقتصادية إضافة إلى مشاكل متعلقة بعدم التحكم في التكنولوجيا المستوردة.

ونظرا لهذه العوامل قامت السلطات بإعادة النظر في السياسة الاقتصادية المطبقة، وتجلى ذلك من خلال توقيف الاستثمارات الموجهة إلى المشاريع الضخمة و الصناعات الثقيلة و توجيه الاستثمارات الجديدة إلى نشاطات اقتصادية كانت مهمشة من قبل مثل الصناعات الخفيفة. وفي هذا الإطار عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهتماما نسبيا باعتباره قطبا محركا وحيويا بإمكانه المساهمة بصفة فعالة في تنفيذ وتحقيق أولويات وأهداف توجهات السياسة الاقتصادية الجديدة.

وعرفت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تأخرا كبيرا وذلك لعدة أسباب أهمها:

- ✓ سيطرة القطاع العام على معظم الميادين الاقتصادية ولمدة طويلة من الزمن وبالتالي لم تترك الفرصة للقطاع الخاص إلا في بعض الحالات مثل التجارة.
- ✓ احتكار الدولة للتجارة الخارجية جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تحت سيطرة المؤسسات العمومية من اجل الحصول على المدخلات المستوردة .
- ✓ الأسعار كانت تحدد من طرف الجهاز الإداري، أي أن الأسعار لم تكن تحدد على أساس اقتصادي الأمر الذي لم يساعد على تشجيع الاستثمارات الخاصة.

وقد كان هناك تمييز بين القطاع العمومي والقطاع الخاص، فالقطاع الخاص عموما تطور على هامش القطاع العمومي وليس عن طريق إرادة سياسية واضحة ومحددة، كما أن القطاع الخاص في الجزائر وجه استثماراته نحو إنتاج السلع الاستهلاكية وليس اتجاه الإنتاج الصناعي، أما القطاع العمومي فقد أعطيت له كل العناية والرعاية في إطار الاستثمار والإنتاج.

ت. المرحلة الثالثة: (الفترة ما بين 1990 إلى يومنا هذا): (غدير، 2017/2016، صفحة 13.9)

إن التوجهات المتبناة مع بداية عشرية التسعينات أخذت بتنمية وتطوير قطاع المؤسسات ص و م كأهم فصل من فصولها، وذلك باتخاذ قرارات حاسمة في شأن القطاع الخاص، وقد ظهر ذلك جليا على مستوى السياسة العامة للتنمية المتبعة و أهدافها المؤكدة عليها خاصة في أفاق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية متوسطة الأمد، وبرامج الحكومات المتعاقبة وقد تلخصت في جملة من الاقتراحات كان يهدف من خلالها إلى معالجة علاقة قطاع المؤسسات ص و م والاستراتيجية الجديدة للتنمية، وذلك في ظل الإفرازات المتراكمة للمراحل السابقة:

- ✓ استحالة مواصلة الدولة للتدعيم المالي للاقتصاد
- ✓ الفشل في معالجة بعض الظواهر الاقتصادية ، كالتبعية و التدهور المالي للمؤسسات.
- ✓ عدم تحقيق التكامل الاقتصادي.

وقد اعتبرت فترة التسعينيات الفترة الحقيقية نحو إقامة قطاع حقيقي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالشروع في تهيئة المناخ الاقتصادي الخصب الذي ينمو ويتطور فيه القطاع، وقد مست هذه التهيئة بصفة خاصة القطاعات التالية:

- قانون الخوصصة والشراكة، فالأول يفتح بموجبه أعمال المؤسسات العمومية للقطاع الخاص، فصدر بشأنه قانون عام 1995 ثم عدل بقانون آخر سنة 1997، أما الثاني فكان أهمه اتفاقات التعاون والشراكة مع الاتحاد الأوروبي والذي وقع سنة 1998.
- النظام المصرفي من خلال الإجراءات المتخذة ابتداء من العام 1992 الهادفة إلى تحرير عمل البنوك، وتقديم التسهيلات للقطاع الخاص وتخفيض أسعار الفائدة ابتداء من العام 1998.
- التشريعات الجبائية شهدت تعديلات كبيرة من خلال قوانين المالية لسنوات 1992 و 1997 و 1998، حيث تضمنت امتيازات لإنشاء مؤسسات ص و م وتدابير تشجيعية من خلال تقديمها لإعفاءات كلية وجزئية .
- السياسة الجمركية التي أبدت من جانبها تجاوبا وذلك في إطار تحرير التجارة الخارجية من خلال تخفيض الرسوم الجمركية وتسهيل المعاملات المالية وفتح السوق الجزائرية على الخارج للقطاع الخاص خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي الذي يشهده الاقتصاد الجزائري اليوم.
- إنشاء سوق مالية(بورصة) لتبادل الأوراق المالية، فقد أنشئت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 10- 93 بتاريخ /23/ 05 1993 إلا أن تعيين أعضائها تم بتاريخ /27/ 12 1995، كما أن التنصيب الرسمي لم يتم إلا في غضون شهر فيفري 1996، دف العمل على تنظيم وتنمية سوق رأس المال و مراقبة قيام هذا السوق بوظائفه و توجيه رؤوس الأموال المتاحة للمشاركة في التنمية الاقتصادية.
- إنشاء مصالح وزارة منتدبة لدى وزارة الاقتصاد سنة 1992، ثم إلى تنصيب وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية 1994 بكافة الصلاحيات. التي أصبحت وزارة قائمة تسهر على تنمية وتطوير هذا القطاع، وفي سنة 2010 ألحقت شؤون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوزارة الصناعة من أجل تكثيف النسيج الصناعي باعتباره البديل الأحسن للخروج من اقتصاد النفط، وأصبحت تسمى بعد ذلك بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار والتي تسند إليها المهام التالية حسب ما جاء في المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 190/2000 المؤرخ في 2000/11/7.
- حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة و تطويرها.
- ترقية الاستثمارات في مجال إنشاء المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة وتوسيعها وتحويلها و تطويرها.
- ترقية الشراكة والاستثمارات ضمن قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة .
- إعداد استراتيجيات تطوير قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة .
- ترقية الدعائم لتمويل المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة.
- التعاون الدولي والجهوي في مجال المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة .
- تسهيل الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج و الخدمات.

و لتضم الوزارة أخيرا إلى وزارة الصناعة و المناجم، وذلك بغية النهوض بالقطاع الصناعي وتطويره، ليكون قادرا على

أداء الدور المعطى له .

إصدار قانون النقد والقرض في 04 أفريل 1990، والذي كان يهدف إلى تنظيم قطاع النقد والقرض بتوجيه عمل البنوك وإعادة تحديد دور البنك المركزي بالإضافة إلى تشجيعه للاستثمار الأجنبي إضافة إلى منحه المساواة في المعاملات بين المؤسسات العمومية والخاصة وإعطاء الأولوية الأكبر للمشاريع التي تساهم في التنمية الاقتصادية والاستقرار، حيث يمكننا تلخيص أهم النقاط التي جاء بهذا القانون فيما يلي :

- تحرير البنوك التجارية من كل القيود الإدارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض
- فتح المجال لإنشاء بنوك خاصة ، خصوصا أن و الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق هذا الأخير الذي يرغمننا على القيام بإصلاح جذري في جهازنا المصرفي إدارة و تسييرا .
- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة، و السوق
- إعطاء البنك المركزي استقلالته .
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي.

ليعدل بعدها ويتمم بالأمر /11 03 المؤرخ بتاريخ /26/ 08 2003، رغم ما جاءت به القوانين السابقة والمعدلة والمتمة لقانون النقد والقرض 90-10 إلا أن حالت دون السير الحسن للنشاط المصرفي والمالي مما اثر على السياسة الاقتصادية، ليعدل بعدها بقانون النقد والقرض 2009 المؤرخ بتاريخ سبتمبر 2009

ساهمت الإصلاحات المصرفية التي باشرتها السلطة في إحداث نقلة نوعية للنظام المصرفي، أين تمكن هذا النظام منال انتقال من وضعية الجمود الإداري، إلى حالة الحركية الاقتصادية، أو بعبارة أخرى تخلصت البنوك نسبيا من التنظيمات المعيقة لحريتها، لتنظيمات ذات بعد ليبرالي.

إصدار قانون مستقل لتوجيه الاستثمار وهو قانون سنة 1993، وعلى إثره تم تأسيس وكالة وطنية تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار، حيث تم تجميع كل المصالح في شبك واحد سمي بوكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات.

وأخيرا وفي ظل هذه التحولات العميقة التي شهدتها الدولة الجزائرية جاء النص التشريعي في شكل قانون رقم 01/ 18 المؤرخ في 2001/12/12، والذي يترجم بصدق إرادة الدولة لتحقيق الأهداف المسطرة، كما أنه يحدد معالم استراتيجية مستقبلية للنهوض بالقطاع من خلال تعريف صريح وواضح في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر سنة 2001، ليعدل سنة 2017.

المطلب الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعتمد في الجزائر و اهداف تدعيمها.

كانت هناك عدة محاولات مختلفة لوضع تعريف موحد خاص بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و ذلك بسبب اهمية و الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في تنمية الاقتصادية الوطنية.

الفرع الاول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعتمد في الجزائر .

لا يوجد تعريف متفق عليه عموما للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فطبقا لمنظمة العمل الدولية لا يمكن اخذ بتعريف وحيد

يشمل جميع ابعاد الحجم الصغير او المتوسط العمل التجاري، ولا يمكن لهذا التعريف وأن يعبر عن الاختلافات بين الشركات أو القطاعات أو البلدان ذات مستويات التنمية المختلفة ، وتستند معظم تعاريف الحجم الى معايير تخص عدد العاملين او الميزانية الاجمالية ، او الرقم السنوي للأعمال ، أما في الجزائري فقد قدمت أول محاولة للتعريف عند وضع التقرير الخاص ببرنامج التنمية

(المخطط الرباعي الثاني 74-77) لوزارة الصناعة والطاقة حيث يرى أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي كل وحدة انتاجية تتسم بالاستقلالية القانونية وتشغل اقل من 500 عامل وتحقق رقم اعمال سنوي اقل من 15 مليون دينار و يتطلب انشاؤها اقل من 10 مليون دينار ، اما المحاولة الثانية وكانت بمبادرة من طرف المؤسسة الوطنية للهندسة و تنمية الصناعات الخفيفة EDIL بمناسبة الملتقى الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنعقد بالجزائر سنة افريل 1983 حيث طرحت تعريفا يرتكز على مؤشرين كمييين هما : اليد العاملة ورقم الأعمال ، اذ تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بانها المؤسسات التي تتسم بالمواصفات التالية : تشغل اقل من 200 عامل وتحقق رقم اعمال اقل من 10 مليون دج. (بوقموم، 2009، الصفحات 46-47)

اما بما يخص المحاولة الثالثة للتعريف فصدرت من الفدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فعرفت هذه الأخيرة كما يلي: "هي وحدة إنتاجية أو توزيعية ، وحدة إدارة وتسيير ، تحت سلطة المسير تكون لديه المسؤولية التامة على المؤسسة" في حين اقترح الديوان الوطني للإحصائيات ONS من منطلق الإحصائيات الصناعية التي يجريها بصفة دورية حول الصناعة تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة واعتبرها كل مؤسسة أو وحدة صناعية خاصة أو محلية تشغل على الأكثر 499 عامل ، تشمل الصناعات الحرفية المنتظمة التي تتم في الورشات أو في المصانع وتستخدم الأساليب الإنتاجية المتطورة وطرق التسيير ومحاسبة وتسيير المخزونات والموارد البشرية كما حاولت الوزارة المعنية بهذا القطاع سنة 1999 عن طريق لجنة وزارية مشتركة اقتراح تعريف جديد يعتمد على معياري عدد العمال ورقم الأعمال ، حيث اعتبرت: (شلايبي ع.، 2010/2011، صفحة 32)

- المؤسسات الصغيرة جدا : تشغل على الأكثر 05 عمال ، وتحقق رقم أعمال سنوي لا يتعدى 3600000 دج.
- المؤسسات الصغيرة: تشغل على الاكثر 50 عاملا، وتحقق رقم اعمال سنوي لا يتعدى 36000000 دج.
- المؤسسات المتوسطة: تشغل على الاكثر 250 عاملا، وتحقق رقم اعمال سنوي لا يتعدى 180000000 دج.

و بهذا لا يزال مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يثير جدلا و الجزائر كغيرها من الدول حاولت وضع تعريف موحد و ذلك اعتمادا على التعاريف التي يضعها الاتحاد الأوروبي الى ان تم اصدار القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية الذي اصبح تعريفا رسميا لهذه المؤسسات و تنص المادة الرابعة منه على : (الجريدة الرسمية، 2001، صفحة 07)

"تعرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات"

- تشغل من واحد 1 إلى 250 شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية.

ويلاحظ أنه ركز في تعريفه على ثلاثة معايير لتمييز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي معيار العمالة و المعيار المالي بالإضافة إلى معيار الاستقلالية و في هذا الإطار قام بالفصل في تحديد حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بناء على معيار عدد وقيمة الأصول ف الميزانية و المعروضة في الجدول الآتي:

جدول رقم (01-02): تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفق مشروع جزائري.

صنف المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	مجموعة الميزانية السنوية
مؤسسة صغيرة جدا	من 1 إلى 9 أشخاص	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسة الصغيرة	من 10 إلى 49 شخصا	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250 شخصا	ما بين 200 مليون دج و 2 مليار دج	ما بين 100 مليون دج و 500 مليون دج.

المصدر: بالاعتماد على القانون التوجيهي لترقية المؤسسة الصغيرة و المتوسطة رقم 18-01 المؤرخ في 2001/12/12.

الفرع الثاني : اهداف دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

أن عملية دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر تهدف الى ما يلي: (بابا، 2006، صفحة 147)

- أ. انعاش النمو الاقتصادي و ادراج تطوير هذه المؤسسات ضمن ديناميكية التحول و التكيف التكنولوجي .
- ب. ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي و التجاري و المهني و التكنولوجي الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ج. تحسين الأداء و تشجيع التنافسية لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- د. الحث على وضع انظمة جبائيه قادرة و مكيفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

- هـ. تبني سياسات تكوين و تسيير الموارد البشرية التي تفضل و تشجع التجديد و الابداع .
- و. تسهيل الحصول على الخدمات و الموارد المالية و الاحتياجات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ز. ترقية تصدير السلع و الخدمات المنتجة من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الثالث: البرامج الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

أن أي استراتيجية للتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا يمكن أن تتم بمعزل عن مجال ترقية الشراكة و التعاون الدولي ، لما لها من آثار و انعكاسات على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المدين البعيد و المتوسط ، لذلك قامت السلطات الجزائرية بوضع مجموعة من البرامج و ابرام العديد من الاتفاقات الدولية التي من شأنها دعم و ترقية هذه المؤسسات ، بهدف تحسين محيط الاستثمار الداخلي و الاجنبي نذكر منها: (غياط و بوقمقوح، صفحة 57.59)

أ. برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تقتضي عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي، حيث يصبح لها هدف اقتصادي و مالي على المستوى الدولي خاصة في إطار عوامة المبادلات و ترابط العلاقات الاقتصادية الدولية، من أجل ذلك وضعت وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية برنامجا وطنيا لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بقيمة مليار دج سنويا يمتد إلى غاية 2013 على مرحلتين الأولى تمتد مدة خمس سنوات وهي مرحلة التكيف، أما الثانية مرحلة الضبط فتمتد على مدى 7 سنوات.

إن برنامج التأهيل يخص المؤسسات التي تمتلك إمكانيات كبيرة تساعد على النمو و اكتساب حصة في الأسواق المحلية أو الإقليمية و تستوفي الشروط التالية :

- أن تكون المؤسسة جزائرية و تنشط منذ سنتين .
- انتمائها إلى قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- تميز بوضع مالي متوازن .
- المؤسسات التي لها القدرة على تصدير منتجاتها و خدماتها .

وفي سياق دعم و تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خصصت الوزارة ما قيمته 230 مليار دج لهذه المؤسسات في سنة 2010 ، تم تقسيمه إلى جزئين الأول بقيمة 160 مليار دج للتأهيل و بمس 20 ألف مؤسسة صغيرة و متوسطة في القطاعين العام و الخاص ، والثاني بقيمة 70 مليار دج ستوجه لدعم المنتج الوطني.

ب. التعاون الدولي في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1. برنامج MEDA لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة : يندرج هذا البرنامج ضمن برنامج التعاون الأورو متوسطي، في شكل ثنائي بين الجزائر و الاتحاد الأوربي، بهدف تقوية القطاع الخاص من خلال رفع مساهمته في النمو الاقتصادي ، وخلق

مناصب عمل ، وكذا مساندة الاصلاحات الاقتصادية ودعمها ماديا ومعنويا ، ويطبق هذا البرنامج خلال مدة 5 سنوات ، وقد خصص له مبلغ مالي قدره 66 مليون أورو ، منها 57 مليون أورو ممول من طرف الاتحاد الأوربي و 05 مليون على عاتق الحكومة الجزائرية و 4 مليون يمثل مساهمة المؤسسات المستفيدة من برنامج ، وقد دخل هذا الاخير حيز التنفيذ في أكتوبر سنة 2000 ، ويرتكز على ثلاث عناصر هامة تتمثل في: (دعم محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتحسين التسيير العملي لها ، وكذا دعم الابتكار وترقية الوسائل الجديدة لتمويلها)، ويستفيد من هذا البرنامج كل المؤسسات الخاصة بالقطاعات التالية : المواد الغذائية والفلاحية ، الصناعات الغذائية ومواد البناء ، السلع المصنعة ، الصيدلة ، مع استثناء قطاعات الزراعة والتجارة والخدمات ، ويتم تطبيق إجراءات التمويل على المؤسسة المستفيدة حسب طبيعة الخدمات كمايلي: (20 % التشخيص ، 20 % عمليات التأهيل الأكثر أولوية ، وعمليات أخرى من 30 % إلى 50 %) ، و الجدير بالذكر أنه خلال الفترة (2007 /2002) تم تحقيق 448 عملية تأهيل و تشخيص في إطار الدعم المباشر ، وكانت أهم النشاطات التي ركز عليها هذا البرنامج في هذه العملية على النحو التالي: (36 % لترقية الإدارة ، 26 % لتطوير الانتاج ، 15 % للجودة ، و 14 % للتسهيلات البنكية ، أما التسويق فقد ب 9 %)، ليدخل بعد ذلك برنامج " ميدا 2 " حيز التنفيذ ابتداء من 01 جانفي 2009 ، وضمن هذا السياق تشير الإحصائيات المسقاة من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للسداسي الأول من سنة 2009 إلى أن إجمالي القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمدعمة من MEDA قدر ب 11.9 مليار دج.

2. برنامج الأمم المتحدة: في إطار برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD وبالتعاون من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ONUD، استفادت الجزائر خلال سنة 2000 من مبلغ 11.4 دولار أمريكي وجه النشاطات الخاصة، بالمحيط الصناعي و تشجيع إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحصول على الآلات الجديدة، وقد تزامن هذا البرنامج مع إنشاء الصندوق الوطني للتنافس الصناعي الذي مكن من تقديم المساعدات لهذه المؤسسات المباشرة النشاط التأهيل.

3. التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية: تم الاتفاق على فتح خطوط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قدم قرض قيمته 1.5 مليون دولار لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويهدف هذا التعاون إلى:

- وضع نظام معلوماتي خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إنشاء مشاتل نموذجية، وتحسين محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- دراسة جدوى إنشاء شركة رأس المال المخاطر

4. برنامج GTZ لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : تم الاتفاق على تعاون جزائري ألماني في نطاق الشراكة التقنية الجزائرية و ذلك لتطوير دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والرفع من تنافسيتها من اجل الاستغلال الجيد لإمكاناتها و منتوجاتها في ميدان التشغيل ، وكذا التقليل من المنتجات المستوردة ، وقد حدد البرنامج المؤسسات التي يمكن لها الاستفادة من عملية التأهيل وهي المؤسسات التي تنشط في : صناعة الحديد و الصلب والميكانيك ، الصناعات الفلاحية و الغذائية الصناعات الكيماوية والصيدلانية ، وكذا المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

.ANSEG

5. التعاون الجزائري الكندي: تم الاتفاق على التعاون الكندي الجزائري في مجال ترقية القطاع الخاص من أجل تحسين تنافسية القطاع الإنتاجي، وتم إمضاء هذا الاتفاق بين ممثل الخارجية الجزائري والوكالة الكندية للتنمية الدولية عن طريق السفير الكندي بتكلفة إجمالية 7.4 مليون دولار لمدة سنتين.

المطلب الرابع: آليات دعم و نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

لقد أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1995 وذلك من أجل ترقية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهي مكلفة ب: (صالح، 2004، صفحة 30)

- تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة و ترقيتها.
- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المشروعات الصغيرة و المتوسطة.
- المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إعداد النشرات الإحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع.
- تبني سياسة ترقية للقطاع وتجسيد برنامج التأهيل الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- وهي بهذه المهام تساهم بفعالية في توجيهه وتأطير ومراقبة وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأنشئت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المتخصصة في ترقية القطاع المذكور، ونذكر منها ما يلي:

أ. المشاتل أو حاضنات الأعمال:

1. مفهوم حاضنات الأعمال:

يمكن تعريف الحاضنات على أنها بيئة إطار متكامل من المكان والتجهيزات والخدمات والتسهيلات وآليات المساندة والاستشارة والتنظيم مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورعاية ودعم هذه المؤسسات لمدة محدودة (أقل من سنتين في الغالب) بما يخفف من هؤلاء الرواد المخاطر المعتادة ويوفر لهذه المؤسسات فرص أكبر للنجاح ، وذلك من خلال كيان قانوني مؤسس لهذا الغرض. (طرطار و حليمي، صفحة 04)

وتعرف أيضا بأنها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتأخذ ثلاثة أشكال هي: (صالح، 2004، صفحة 31)

- ✓ **المحضنة:** وهي تتكفل بأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الخدمات.
- ✓ **الورشة:** الربط وهي هيكل دعم يتكفل بأصحاب المشروعات في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.
- ✓ **نزل المؤسسات:** ويتكفل بأصحاب المشاريع المتممين إلى ميدان البحث.

2. أهداف المحاضن: تهدف المحاضنات الأعمال أساسا إلى تحقيق الآتي : (ربحان و بونواله، الصفحات 11-12)

- ✓ تقليل تكاليف بدء النشاط.
- ✓ تقليل مخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبدء نشاط المشروع.
- ✓ تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المشروع وتطويره وإنتاجه.
- ✓ تجنب الأخطاء وتقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى ضغط التكاليف.
- ✓ إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية، المالية، الإدارية، والقانونية التي تواجه المشروع.
- ✓ زيادة معدلات النجاح، تشجيع الأفكار المتميز وضمان ديمومة المؤسسات المحتضة.
- ✓ مساعدة المؤسسات على التواصل إلى أنواع جديدة من المنتجات أو مجالات جديدة من النشاط.
- ✓ تدعيم مفهوم التعاون بين المشروعات.

ب. مراكز التسهيل: (شاوي، 2010/2009، صفحة 178)

1. تعريف مراكز التسهيل: تم اعتماد مراكز التسهيل بموجب المرسوم التنفيذي رقم (03-79) المؤرخ في 25 فيفري 2003، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستغلال المالي تساهم في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة ودعم أصحاب المشاريع وإعلامهم، توجيههم ومرافقتهم. :
2. أهمية ومهام مراكز التسهيل: تسعى هذه المراكز لتحقيق جملة من الأهداف:

- وضع شبك يتكيف مع احتياجات منشئ الم ص م وتطوير ثقافة المقاوله والسعي لتقليص آجال إنشاء وتوسيعها وإعادة بعث نشاطها.
- تشجيع أصحاب الم ص م على استخدام وتطوير التكنولوجيا الحديثة.
- عقلنة استعمال الموارد المالية ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الوطني والدولي، ولتحقيق هذه الأهداف تقوم المراكز بالمهام والوظائف التالية:
- دراسة الملفات المقدمة من أصحاب المشاريع والإشراف على متابعتها وتوجيههم حسب مسارهم المهني وتقديم الدعم المالي لهم في مجمل القطاعات.
- مرافقة أصحاب الم ص م والمقاولين في تخطي العراقيل والإجراءات الإدارية ومساعدتهم في التكوين في مجال التسيير، التسويق، الموارد البشرية وتطوير الفترة التنافسية لمؤسستهم.
- تثمين البحث وخلق جو من الثقة بين أصحاب المشاريع ومراكز البحث وشركات الاستشارة والأقطاب التكنولوجية والصناعية والمالية لتطوير النسيج الاقتصادي المحلي.

ت. المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

وهو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية من جهة والهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وقد أنشئ بموجب نص القانون رقم 18-01 الصادر بتاريخ 2001/12/12 الأمر التنفيذي 80-03 المؤرخ في 2003/03/25 المتضمن عمل وتنظيم المجلس الوطني الاستشاري، حيث تم إنشاء CNC من طرف رئيس الحكومة وانتخاب أعضائه في 2003/09/15 ويتشكل المجلس من هيئات الموالية: الجمعية العامة، الرئيس، المكتب، اللجان الدائمة، ومن مهامه كان الحوار الدائم والتشاور بين السلطات والشركاء الاجتماعيين بما يسمح بإعداد سياسات استراتيجيات لتطوير القطاع، تشجيع إنشاء الجمعيات المهنية وجمع المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل والجمعيات المهنية... الخ (بوعريوة، 2017، صفحة 04)

المبحث الثاني: الوكالات الحكومية الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

اعتمدت الجزائر لترقية و تطوير مؤسساتها الصغيرة و المتوسطة انشاء الوكالات الحكومية الداعمة والممولة لها حيث تعتبر هذه الوكالات حلقة الربط بين المتدخلين المحليين والأجانب في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بهدف تطوير وتنمية هذا القطاع وسوف نتطرق لذلك أكثر في مبحثنا هذا.

المطلب الاول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM).

الفرع الاول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ):

أ. نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تم إنشاء هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 وتتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والهدف الأساسي للوكالة هو خلق مناصب عمل للشباب وامتصاص البطالة. (حميدي و عونيان، 2011، صفحة 16)

ب. مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: وتتلخص مهامها الرئيسية في: (الجريدة الرسمية، 1996، الصفحات 12-13)

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسيير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تخصيصات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الأغلفة التي يضعها الوزير المكلف بالعمل والتشغيل تحت تصرفها.

- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى يحصلون عليها.
 - تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإيجاز الاستثمارات.
 - تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- وسوف نتطرق في الجزء التطبيقي بالتفصيل أكثر في مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وصيغ التمويل التي تقدمها وإلى مختلف المشاريع التي تم تمويلها من طرف الوكالة.

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM):

أ. نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تعرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم (14/04) المؤرخ في 22 جانفي 2004 ب: الهيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة وتدعى في صلب النص "الوكالة"، و يتولى الوزير المكلف التشغيل المتابعة العلمية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم و يكون مقر الوكالة بمدينة الجزائر ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل. (المرسوم التنفيذي رقم 04-14، 2004)

تم انشائها في 2004 لترقية الشغل الذاتي ودعم المؤسسات إلا أنه لم ينطلق نشاط الوكالة فعليا على أرض الواقع إلا في منتصف سنة 2005، وتشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة الاجتماعية، حيث تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سلف بدون فوائد منها ما هو موجه لعملية شراء المواد الأولية ومعدات التجهيز ومنها ما هم موجه لعملية انطلاق وإنشاء مشاريع جديدة كما تقدم الاستشارات لهذه المؤسسات، وقد ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تقديم الإعانات بمختلف أشكالها. (بقاط و هالم، 2018، صفحة 49)

ب. اهداف و مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: ويمكن تلخيصها فيما يلي: (الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر)

اولا: الاهداف

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، و العمل في البيت والحرف والمهن، ولا سيما الفئات النسوية .

- رفع الوعي بين سكان ريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية ، من السلع والخدمات ، المولدة للمداخيل والعمالة .
- تنمية روح المقاولة ، لتحل محل الانكالية ، وبالتالي تساعد على الادماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- دعم توجيه ، ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير الوطنية ANGEM.
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة .
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

ثانيا: المهام.

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها.
- دعم، توجيه ومرافقة المستفيدين في تجسيد أنشطتهم لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم.
- إبلاغ المستفيدين الذين أهلت مشاريعهم في الجهاز، بمختلف الإعانات الممنوحة.
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود المتعلقة بالوكالة ومساعدتهم لدى المؤسسات والهيئات المتعلقة بتجسيد مشاريعهم بما في ذلك الشركاء المليون للبرنامج.
- الحفاظ على العلاقة المستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص تمويل المشاريع وتنفيذ مخطط التمويل ومتابعة تنفيذ واستغلال الديون المستحقة في الوقت المحدد.
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل.
- تنظيم المعارض (معرض - بيع) جهوية ووطنية لمنتجات لقرض المصغر.
- التكوين المستمر للموظفين المسؤولين بتسيير الجهاز.

المطلب الثاني: وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)الفرع الاول: وكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI):

أ. نشأة وكالة ترقية وتدعيم الاستثمارات:

أنشأت هذه الوكالة بموجب المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم: 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 وهي تحت سلطة رئيس الحكومة وهي على شكل شبك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار وقد تم تعديل هذا المرسوم بالأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 حيث نص على أن تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة وطنية لتطوير الاستثمار (بوكار و جاري، صفحة 05)

ب. مهام الوكالة: وهي مكلفة بـ: (بوكار و جاري، الصفحات 5-6)

- تساعد المستثمرين على استيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم، لاسيما المتعلقة بالأنشطة و بالسهر على احترام الأجال القانونية لهذه الأنشطة.
- تقدم في الأجل المحدد بناء على تفويض من الدارات المعنية كل الوثائق المطلوبة قانونيا لإنجاز الاستثمار.
- تعمل على تقييم المشاريع و دراستها و اتخاذ القرارات بشأنها سواء بالقبول أو بالرفض.

ت. دور الوكالة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد ساهمت الوكالة منذ نشأتها في تنمية الاستثمارات في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ورغم الحوصلة النهائية المتعلقة بإنجاز المشاريع المصرحة، مازال تغير دقيقة لأن الأرقام تبرز أهمية الدور الذي قامت به لقد بلغت تعهدات الاستثمار لدى الوكالة حوالي 3344 مليار دينار جزائري بعد مشاريع يفوق 43200 مشروع يتوقع أن يساهم في إنشاء 196 مليون منصب شغل. وأغلبية المشاريع الجديدة تمثل 81% من نوايا الاستثمار، وتلك المتعلقة بالتجديد والتوسيع تقدر بـ 18% من الإجمالي وتحتل المشاريع الصناعية المرتبة الأولى بنسبة 37% من مجموع المشاريع و 45% من التكلفة الاستثمارية الكلية و 40% من حجم العمالة المتوقفة عليها، قطاع النقل في المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع بنسبة 22% بينما من حيث تكاليف الاستثمار وحجم التشغيل فإن قطاع الأشغال العمومية والبناء في المرتبة الثانية. (صالح، 2004، صفحة 35)

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):

أ. نشأة والتعريف بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 281/01 المؤرخ في 2001/09/24 وهذا مع قانون الاستثمار، عوضت وكالة ترقية ودعم الاستثمار، تهدف إلى تشجيع وتطوير الاستثمار من خلال الخدمات التي تقدمها في تطبيق المزايا الجبائية المرتبطة بالاستثمار والذي ينعكس ايجابيا في إحداث مناصب العمل وبالتالي التخفيف من حدة البطالة. وهي تعرف بأنها مؤسسة عمومية

تتمتع بالشخصية معنوية و قانونية واستقلالية مالية، تنشط الوكالة في مجال الاستثمار و بالاتصال مع الإيرادات و الهيئات المعنية، مركزها بالجزائر العاصمة مع شبكة وكالات محلية في كامل التراب الوطني. (الجريدة الرسمية، 2001، الصفحات 3-9)

ب. مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تملك الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سمعة جيدة لدى المستثمرين الوطنيين و الأجانب فيما يخص الخدمات التي تقدمها لهم مجانا، حيث: (البوابة الجزائرية لانشاء المؤسسات)

- تستقبل و تنصح و تصطحب المستثمرين على مستوى هياكلها المركزية و الجهوية؛
- تطلع المستثمرين من خلال خاصة موقعها على الانترنت و ركائزها الدعائية و مختلف نقاط الاستعلامات بمناسبة ظواهر اقتصادية منظمة في الجزائر و في الخارج؛
- تضيي الطابع الرسمي على المزايا التي ينص عليها نظام التشجيع و ذلك بإنصاف و في آجال قصيرة؛
- تحرص على التنفيذ المتفق عليه مع مختلف المؤسسات المعنية (الجمارك، الضرائب... الخ) لقرارات التشجيع على الاستثمار؛
- تساهم في تنفيذ سياسات و استراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية.

المطلب الثالث: وكالة التنمية الاجتماعية (ADS) والوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (ANDPME):

الفرع الاول: وكالة التنمية الاجتماعية(ADS):

أ. نشأة والتعريف بالوكالة التنمية الاجتماعية:

وهي هيئة ذات طابع خاص، تخضع للإشراف المباشر لرئيس الحكومة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية الإدارية والمالية أنشئت سنة 1996، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 232/96 المؤرخ في 29 جوان 1996 في ظل تطبيق مخطط إعادة الهيكلة بالجزائر هدفها التخفيف من حدة نتائج هذا المخطط على الفئات الاجتماعية الضعيفة وذلك بوضع تدابير وبرامج لمحاربة البطالة والفقر والتهميش، وتتولى الوكالة الترقية والانتقاء والاختيار والتمويل الكلي أو الجزئي عن طريق المساعدات أو أي وسيلة أخرى ملائمة لما يأتي: (مسعودي، غرادين ، و شبرو، 2017، صفحة 15)

- الأعمال والتدخلات لفائدة الفئات المحرومة والتنمية الاجتماعية.
- كل مشروع أشغال أو خدمات ذات الاقتصادية والاجتماعية الأكيدة والتي تحتوي كثافة عالية لليد العاملة أو مجموعة أو تجمع عمومي أو خاص قصد ترقية تنمية الشغل.
- تنمية المؤسسات المصغرة.

ب. شروط الوكالة للحصول على قرض المصغر: و هي حسب (الجريدة الرسمية العدد 40، 1996، صفحة 18)

✓ بلوغ أكثر من 18 سنة.

✓ كفاءة في إنشاء المشروع ونشاط ومردودية لغرض سداد الديون.

✓ المساهمة في صندوق ضمان القروض يدفع بنسبة 1% من كلفة المشروع مع دفع علاوة المخاطر بنسبة 1% من حصة القرض.

✓ يتراوح القرض المصغر بين 50000 دج و 350000 لمدة تتراوح ما بين سنة و 5 سنوات كما تم تدعيم سعر الفائدة من طرف الخزينة وبدفع صاحب المشروع نسبة 2%.

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME):

أ. نشأة والتعريف بالوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المؤرخ 3 ماي 2005 و عرفت بأنها هيئة عمومية ذات طابع إداري مزودة بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، تحت إشراف وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار التي ترأس مجلس التوجيه والإشراف و التي يقع مقرها بالجزائر العاصمة. (الجريدة الرسمية، 2005، صفحة 28؛ الجريدة الرسمية، 2005)

ب. مهام الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

الوكالة هي أداة الدولة في مجال تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وبهذه الصفة تتولى الوكالة المهام الآتية (عثماني و حبة، 2017، صفحة 08)

- تنفيذ الاستراتيجية القطاعية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطويرها.
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته.
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية و نجعتها، واقتراح التصحيحات الضرورية.
- متابعة ديمغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط و توقيفه و تغييره.
- إنجاز دراسات حول الفروع وكذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجيهات العامة للمؤسسات.
- ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

- جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها و نشرها.
- التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ت. القطاعات المؤهلة للاستفادة من البرنامج الوطني للتأهيل:

طبقا لقرارات مجلس الوزراء المنعقد في 11 جويلية 2010 فإن المؤسسات المعنية بالصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تنتمي إلى القطاعات الآتية:

- الصناعة.
- قطاع البناء والأشغال العمومية.
- الصيد.
- سياحة وفندقة.
- الخدمات.
- النقل.
- خدمات تكنولوجيايات الإعلام و الاتصال.

تبعا لحجم المسؤولية فإن الأهلية تعني المؤسسات التي تشغل من عامل 10 عمال دائمين أو أكثر الإقطاع البناء والأشغال العمومية التي يجب أن يكون عدد عمالها 20 على الأقل. وتمثل شروط قبول المؤسسة في البرنامج الوطني للتأهيل:

- أن تكون مؤسسة جزائرية.
- أن تكون في النشاط منذ 2 سنة.
- أن تملك هيكلية مالية متوازنة لأي نشاط إعادة التهيئة.

المبحث الثالث: الصناديق الحكومية الخاصة بدعم و تمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعمل صناديق دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة على تسهيل عملية حصول أصحاب مشاريع استثمارية على التمويل اللازم لإقامة مشاريعهم و محاولة التغلب على المشاكل التي تواجهها في هذا المجال وذلك من خلال توفير الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية.

المطلب الأول: صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR

الفرع الاول: نشأة و التعريف بالصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 08 رمضان 1423 الموافق ل 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة و المناجم، و يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية حيث أنه انطلق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004.

(صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR)

أ. مهام صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

و يتولى الصندوق ما يلي: (زيدان، 2009، الصفحات 126-127)

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنجز استثمارات في حالات التالية:
 - ✓ إنشاء المؤسسات.
 - ✓ تجديد التجهيزات.
 - ✓ توسيع المؤسسات.
- تسيير الموارد الموضوعة تصرفه، وفقا للتشريع و التنظيم المعمول ما.
- إقرار أهلية المشاريع و الضمانات المطلوبة؛
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها؛
- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق؛
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ضمان الاستشارة و المساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق.
- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها.
- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان الصندوق، و تسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل.
- التقييم المستمر لأنظمة الضمان الموضوعة من قبل الصندوق.
- إعداد اتفاقيات مع البنوك و المؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

– قيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في إطار ضمان الاستثمارات، حيث يحل الصندوق محل البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص آجال تسديد المستحقات، وفي حدود تغطية المخاطر طبقاً للتشريع المعمول به.

ب. مراحل ضمان القرض:

وتتلخص مراحل منح الضمان على القروض فيما يلي: (هوارى ه.، صفحة 95)

- تقوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بتقديم طلب القرض إلى المؤسسة المالية.
- إذا وافق البنك على طلب القرض، يقدم الصندوق شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسة المالية ثم تقوم المؤسسة المستفيدة من ضمان الصندوق بدفع علاوة سنوية للصندوق خلال مدة القرض.
- وإذا لم تتمكن المؤسسة من تسديد المبلغ المقرض في ميعاد الاستحقاق يقوم الصندوق بتعويض المؤسسة المالية حسب نسبة الضمان المتفق عليها مسبقاً والتي يمكن أن تصل إلى 70 % و يتم تحديدها من طرف مجلس الإدارة للصندوق.
- ت. المؤسسات المؤهلة و الغير مؤهلة للتمويل من قبل الصندوق: حسب (صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR)

1. المؤسسات المؤهلة:

إن كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية الجزائرية مؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق وتعطى الأولوية إلى المؤسسات التي تعرض مشاريع تتجاوب مع أحد هذه المعايير:

- المؤسسات التي تساهم بالإنتاج، أو التي تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر.
- المؤسسات التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتجات المصنعة.
- المؤسسات التي تساهم في تخفيض الواردات.
- المؤسسات التي تساهم في رفع الصادرات.
- المشاريع التي تسمح باستخدام المواد الأولية الموجودة في الجزائر.
- المشاريع التي تحتاج إلى تمويل قليل بالمقارنة بعدد مناصب الشغل التي ستخلقها.
- المشاريع التي توظف يد عاملة مؤهلة.
- المشاريع التي تنشأ في مناطق بها نسبة بطالة كبيرة.
- المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجيا الحديثة.

2. المؤسسات الغير مؤهلة :

المؤسسات التي لا يمكنها الاستفادة من ضمانات الصندوق هي:

- المؤسسات التي لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- المؤسسات التي استفادت من دعم مالي من الدولة.
- المؤسسات المسعرة في البورصة.
- شركات التأمين.
- الوكالات العقارية.
- الشركات التي تنشط في مجال التجارة فقط.
- القروض التي تهدف إلى إعادة تمويل قروض قديمة.
- المشاريع التي تحدث تلوث كبير للبيئة.

المطلب الثاني: صندوق ضمان القروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (CGCI-PME)

أ. نشأة والتعريف بالصندوق ضمان القروض استثمارات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

هو شركة ذات أسهم حكمها كل من القانون التجاري وكذا المرسوم الرئاسي الصادر في 134/04 الصادر في 2004/04/19 الذي يجوي النظام الأساسي للصندوق، أنشأ بمبادرة من السلطات العامة برأسمال قدره 30 مليار دج لدعم إنشاء وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل الحصول على الائتمان. (حازم و بوسوك، 2017، صفحة 10)

ب. مهام صندوق ضمان القروض استثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وتتمثل في : (سماعين، بركات ، و زايد، 2014، الصفحات 12-13)

من اهداف الصندوق تقديم الضمانات للبنوك ومؤسسات القرض لتعويض القروض البنكية التي تقدمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل كل استثماراتها للإنتاج والخدمات الرامية إلى خلق، توسيع أو تجديد أجهزة الشركة وهذا في حالة العجز عن تسديد الديون.

وتم تحديد القيمة القصوى للقرض الخاضع للضمان ب 500 مليون دينار جزائري. وتحدد قيمة الضمان ب 250 مليون دينار أي ما قيمته 80 بالمائة من المبلغ المضمون بالنسبة للقروض الممنوحة لتمويل مشاريع الاستثمار فقد حددت ب 60 بالمائة

إذا ما تعلق الأمر بمؤسسة في حالة تطوير (توسيع أو تجديد أجهزتها) المادة 13 من المرسوم الرئاسي رقم 04-134 الصادر في 19 افريل 2004 أما قيمة المنحة التي تصب في حساب الصندوق لتغطية الأخطار فقد حددت ب 0.5 بالمائة من قيمة الخطر الذي سيحدثه ما تبقى من القرض الغير مسدد تدفع اجزاء على مدار مدة القرض أو سنويا أما القرض الممنوحة من طرف البنوك التي لا تملك أسهما في أماكنها أيضا أن تستفيد من الضمان من قبل الصندوق

الاتمانيات الحقيقية أو الشخصية فهي تأخذ حسب حدود العناصر المؤسسة للمشروع. وانجاز الائتمانات والتكلفة المرتبطة المنصوص عليها في اتفاقية القرض يستفيد منها مؤسسة القرض والصندوق حسب الأخطار.

في 2011، دشن الصندوق مرحلة جديدة في تنوع عروضها بموجب قرار السلطات العمومية منحها حرية تسيير صندوق ضمان لتغطية التمويل الفلاحي

يرتكز القرار على المادة 36 من قانون المالية التكميلي الذي منح للصندوق امكانية الاعتماد على اموال الدولة للوقاية من الأخطار تحول لصندوق ضمان الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسيير لحساب الدولة ولكل هيئة مانحة كل الأموال الموجهة والمخصصة لضمان تمويل مختلف قطاعات النشاطات ويتم تسيير الاموال في إطار اتفاقية بين الصندوق والمانح (المادة 36 من القانون رقم 11/11 الصادر في 18 جويلية 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011).

ت. مخاطر التي يغطيها الصندوق: وتتمثل في ما يلي: (حازم و بوسواك، 2017، صفحة 11)

عدم تسديد القروض والتسوية أو التصفية القضائية للمقترض إضافة إلى تغطية المخاطر على آجال الاستحقاق بالرأسمالية وكذا الفوائد طبقا للنسب المغطاة، ويحدد مستوى تغطية الخسارة بنسبة 80% عندما يتعلق الأمر بقروض ممنوحة عند إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة بنسبة 60% في الحالات المحددة في المادة 4.

تحديد العلاوة المستحقة " تغطية الخطر " بنسبة أقصاها 0.5% من القرض المضمون المتبقي وتسديدها المؤسسة سنويا حيث يتم تحصيل هذه العلاوة من قبل البنك لفائدة الصندوق.

المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC).

من خلال مساهمة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتابعتها وتمويلها اصبح يعد من أهم الأجهزة الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أ. نشأة والتعريف بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة:

تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 6 جويلية 1994 ويساهم الصندوق في نطاق مهامه بالاتصال مع المؤسسات المالية، والصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير وأحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه. (عنيقي، 2009/2008، صفحة 115)

حيث يدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة و ثلاثين و خمسين سنة في إطار مخطط دعم التنمية الاقتصادية و تطبيق برنامج رئيس الجمهورية، الخاص بمحاربة البطالة و عدم الاستقرار، و عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، انطلاقا من سنة 2004 أولويات، على تنفيذ جهاز دعم إحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع لبالغين ما بين خمسة و ثلاثين (35) و خمسين (50) سنة، لغاية شهر جوان 2010 و ابتداءا من هذه السنة الاخيرة، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة (10) ملايين دج بعدما كان لا يتعدى خمسة (05) ملايين دج و كذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع و الخدمات لذوي المشاريع الناشطين (وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي الصندوق الوطني للتأمين على بطالة)

حيث يهدف إلى التخلص من البطالة عن طريق مساعدة البطالين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة ويمكن أن تصل قيمة الاستثمار إلى 5 ملايين دينار جزائري، و يمنح هذا الصندوق عدة امتيازات منها: (هريان، 2015/2014، صفحة 33)

✓ قرض بنكي بنسبة فائدة منخفضة.

✓ امتيازات ضريبية عديدة منها الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

✓ قرض غير مكافئ (بدون فائدة) ممنوح عن طريق الصندوق.

✓ توجيه استشارة و موافقة خاصة بدراسة المشروع و انطلاقه.

✓ مساهمة شخصية ذات قيمة منخفضة في الاستثمار و الباقي يدفع عن طريق الصندوق و البنك، و تختلف المساهمة الشخصية حسب منطقة الاستثمار.

ب. الإجراءات الاحتياطية التي يقوم بها الصندوق: (وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي الصندوق الوطني للتأمين على بطالة)

انطلاقا من سنة 1998 إلى غاية سنة 2004، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص و ت و ب) بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل و المساعدة على العمل الحرّ تحت رعاية مستخدمين تمّ توظيفهم و تكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات و معدّات مخصّصة لهذا الشأن، بهذا تمّ تسجيل النتائج الآتية:

- أكثر من 11.583 بطّالا تمّ تكوينهم من طرف المستشارتين - المنشطين في مجال تقنيات البحث عن الشغل.
- أكثر من 2.311 بطّالا تمّت مرافقتهم في إحداث مؤسّساتهم المصغّرة.
- أكثر من 12.780 بطّالا تابعوا منذ سنة 1998 تكوينات لإكساب معارف جديدة تؤهلهم لإعادة الإدماج في حياتهم المهنية.

- منذ سنة 2004، وبتقلص عدد المسجلين في نظام التأمين عن البطالة، تم تسطير التكوين بإعادة التأهيل لصالح البطالين ذوي المشاريع والمؤسسات المدججة في إجراءات ترقية التشغيل.

المطلب الرابع: صندوق الكفالة المشتركة لضمان اخطار قروض الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع

نظرا لمخاطر قروض الاستثمارات تم انشاء الصندوق لضمان وذلك بموجب مرسوم التنفيذي 03-04 المؤرخ في 10 ذو القعدة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 يتضمن احداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان اخطار قروض الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35-50 سنة و تحديد قانونه الأساسي فهو يتمتع بالشخصية المعنوية للاستقلال المالي و يطن لدى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة و مقره بالجزائر العاصمة، وتتم إدارة الصندوق من قبل مجلس الإدارة، و تعتمد موارده أساسا على تخصيص اولي من أموال خاصة، الاشتراكات او منح المدفوعة للصندوق، عائد التوظيفات المالية للأموال الخاصة و الاشتراكات او المنح المحصلة و الهيئات و الوصايا و الاعنات المخصصة للصندوق، و تخصيصات التكميلية من أموال الخاصة و التي تكون من المشاركين في راس المال الاولي و من البنوك و المؤسسات المالية و يهدف هذا الصندوق أساسا الى ضمان قروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية للبطالين و مشاريع و تتراوح أعمارهم ما بين 35-50 سنة و منخرطين في صندوق و يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يقدمه المنخرط المقترض للبنك او المؤسسات المالية في شكل تأمينات عينية او شخصية و يغطي صندوق 70% من قيمة الديون المستحقة على أصحاب المشاريع في حالة العجز عن سداد، و بهذا يكون صندوق الية أخرى تسعى للتقليل من المشاكل المتعلقة بضمانات المشروطة من قبل البنوك و التي غالبا لا تتوفر عند أصحاب المشاريع .

(الجريدة الرسمية، 2004، الصفحات 09-10)

خلاصة :

عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر اهتماما متميزا و متزايدا مع بداية تطبيق الإصلاحات الاقتصادية، وانفتاح الاقتصاد الجزائري واندماجه في السياق الاقتصادي العالمي، ذلك أنه وبالرغم من الإمكانيات المتواضعة التي يتمتع بها هذا القطاع إلا أنه استطاع المساهمة وبصفة فعالة في الحد من مشكلة البطالة إلا أنه ومن حيث الواقع يبقى هذا القطاع مهمشا يعاني العجز والتأخر، مقارنة مع باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، إذا نظرنا إلى حجم إمكانياته المعطلة والفرص الحقيقية التي يمكن أن يفتحها أمام التشغيل والاستثمار الخاص، وهذا نتيجة لتداخل العديد من المشاكل والعراقيل التي وقفت عثرة أمام تنميته وترقيته.

حيث ان الحكومة الجزائرية بذلت مجهوداتها في إنشاء مجموعة من هيئات والهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد بدأ ذلك بإنشاء هيئة وصية به والتي تمثل في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التي تبعتها انشاء الهيئات الحكومية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آليات تعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية والوطنية، والمتمثلة في الصناديق الحكومية: ANDI و ANGEM ، ANSEJ و الوكالات الحكومية: CNAC،CGCI ،PME ، FRAG: .ANDPME ، ADS وAPSI.

الفصل الثالث

دراسة حالة في وكالة وطنية لدعم تنمية المقاولاتية

ANADE-بسكرة

تمهيد:

تقدم وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر العديد من المساعدات لأصحاب هذا القطاع بهدف إنشائها وتنميتها وتطويرها ، من خلال تقديم استشارات ومعلومات في تطبيق المشاريع ومتابعتها في مراحل الانجاز والاستثمار، وتقديم قروض بمعدلات فائدة منخفضة وبشروط ميسرة وبتركيبات مالية متنوعة، وتقديم المعدات والأدوات المختلفة وذلك حسب طبيعة برنامج كل وكالة .

حيث سنخصص فصلنا هذا للتطرق الى دور الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لأنها تعتبر استراتيجية هادفة للنهوض بهذا القطاع وترقيته. وتحتل هذه الهيئة الحكومية مكانة كبيرة كباقي الوكالات الموزعة عبر القطر الوطني و هذا راجع إلى عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي قامت بدعمها وتمويلها.

وعلى هذا الأساس، وللإلمام بمختلف جوانب الهيئة الحكومية الداعمة، قسم هذا الفصل إلى:

- البحث الاول: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية-ANADE-
- المبحث الثاني: تقييم دور الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية -بسكرة-

المبحث الاول: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية-ANADE-

هناك العديد من الوكالات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و هنا سنسلط الضوء على الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية حيث ستناول مجموعة من المفاهيم النظرية عنها.

المطلب الاول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية من أقدم الأجهزة حيث أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في ربيع الثاني 1417 هـ الموافق لـ 08 سبتمبر 1996 باسم الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب والذي يحدد قوانينها و يمنحها مهام التنظيم و التسيير العملي لجهاز دعم تشغيل الشباب. (المرسوم التنفيذي رقم 96-296، 1996) حيث تم تغير اسمها من الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب الى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في 25 نوفمبر 2020 حسب المرسوم التنفيذي 20-329، و قد تضمن مجموعة من تغييرات و التي سنتطرق لها فيما بعد. (المرسوم التنفيذي رقم 20-329، 2020)

حيث تعرف بأنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل و تسعى الوكالة الى ترقية و نشر الفكر المقاولي، و تمنح إعانات مالية و امتيازات جبائية خلال كل مراحل الموافقة.

الفرع الاول: البطاقة التقنية للوكالة الولائية بسكرة.

انشأت وكالة بسكرة في 21 فيفري 1998 حسب المادة الاولى و تعيين مقرها الرئيسي في الولاية و توضع تحت سلطة الادارة العامة للهيئة و يرأسها مدير يعينه المدير العام حيث اصبح قرارا ساري المفعول 21 فيفري 1998. (حسب الملحق 01)

جدول رقم (03-01): التعريف بالوكالة الولائية بسكرة

الوكالة الولائية	بسكرة
اسم و لقب مدير الفرع	بلزرق يوسف
العنوان	اسواق الفلاح سابقا حي المجاهدين ص ب 297 بني مرة بسكرة الهاتف: 033657955
نوع الاستغلال	كراء
المساحة	2.382.11 م
حالة التهيئة/اشغال التهيئة	وكالة (بسكرة) مهيأة و مجهزة
تاريخ الانطلاق النشاط	01/03/1998

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على الملحق رقم (02)

ثانيا: تصنيف الموظفين في الوكالة.

الجدول الموالي يوضح عدد وتصنيف الموظفين حسب النوع الاجتماعي (الجنس)

الجدول رقم (02-03): تصنيف موظفي وكالة ولائية بسكرة.

الصنف	ذكر	انثى	المجموع
اطار سامي	01	00	01
اطار	32	07	39
التحكم	03	01	04
التنفيذ	01	00	01
المجموع	37	08	45

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على الملحق رقم (02)

ثالثا: فروع وكالة بسكرة: للوكالة الولائية العديد من الفروع نوضحها في ما يلي: (حسب الملحق رقم 02-03-04)

- أ. وكالة زربية الواد: انشأت في 2013/12/18 و مقرها القائم ب: "عمارة ج 10 مساكن تساهمي شبه جماعي زربية الوادي" و عدد موظفيها 03 موظفين.
- ب. وكالة اولاد جلال: انشأت في 2012/04/24 و مقرها القائم ب: "مكتب التنظيم العام، مقر الدائرة القديم اولاد جلال ولاية بسكرة" و عدد الموظفين فيها 03.
- ج. وكالة طولقة: انشأت في 2013/06/30 و مقرها القائم ب: "مقر الحرس البلدي سابقا طولقة ولاية بسكرة" و عدد الموظفين فيها 04.


الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية بسكرة

يتكون الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية من:

- أ. مدير الوكالة
- ب. اطار الاتصال: مهمته الاتصال مع المؤسسات او الشباب اصحاب المشاريع و اصغاء لانشغالاتهم.
- ج. الامانة

- د. الأرشيف: مهمته حفظ و ارسفة البيانات و الملفات
- هـ. مكلف التكوين: من مهامه تكوين المستثمرين اصحاب المشاريع و وضع الاجراءات في كيفية تسيير المؤسسة ضمن جهاز ANADE
- و. مصلحة المرافقة: و هي ترافق اصحاب المشاريع طيلة مشاور انشاء المؤسسة المصغرة.
- ز. مصلحة المنازعات: و هي التي تتابع مختلف المنازعات بين الوكالة و مؤسسات الاخرى بتقديم الدعم لها و إيجاد حلول و ايضا تحصل الديون.
- ح. مصلحة الادارة و الوسائل: و مهمتها تنظيم الموارد البشرية و المالية الخاصة بالوكالة.
- ط. مصلحة الاعلام الالي: مهمتها برمجة الاعلام الالي الخاصة بالوكالة حل مشاكل التكنولوجيا و الاتصال التي تحدث داخل الوكالة.
- ي. مصلحة المالية و المحاسبة: و هي المسؤولة على تمويل المؤسسات المصغرة و متابعة تسديدهم للديون و تمويل طلبات الادارة الخاصة بالموظفين.

الشكل رقم (03-01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بسكرة



المصدر من اعداد الطالبة اعتمادا على الملحق رقم 06

الفرع الثالث: شروط التأهيل الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية.

يجب على المتقدم لطلب قرض من الوكالة الوطنية ان تتوفر فيه الشروط التالية: (اعتمادا للملحق 06)

- ✓ أن يتراوح سن الشباب أو الشباب ما بين 19 و 35 سنة، في الحالات الاستثنائية وعندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذوي المشاريع الشركاء في المقاولات) يمكن رفع سن مسير المقاولات المحدثة إلى 40 سنة كحد أقصى.
 - ✓ أن يكون أو يكونوا ذوي شهادة أو تأهيل مهني / أو لديهم مؤهلات معرفية معترف بها.
 - ✓ أن يقدم أو يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.
 - ✓ أن لا يكون أو يكونوا شاغلين وظيفية مأجورة عند تقديم استمارة التسجيل للاستفادة من الاعانة (تم الغاء هذا الشرط و لكن لم يتم تسجيله في وثائق بعد بناء على ما صرحت به رئيسة المرافقة "هندة حشاني").
 - ✓ أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كبطل طالب عمل (تم الغاء هذا الشرط و لكن لم يتم تسجيله في وثائق بعد بناء على ما صرحت به رئيسة المرافقة "هندة حشاني").
 - ✓ أن لا يكون مسجلا على مستوى مركز تكوين أو معهد أو جامعة عند تقديم طلب الاعانة ، ما عدا في حالة ما إذا تعلق الأمر بتحسين مستوى نشاطه.
 - ✓ أن لا يكون قد استفاد من إعانة بعنوان إحداث النشاطات.
- كما تم تحدد المبلغ الأقصى للاستثمار بـ عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000) دج سواء في مرحلة الانشاء أو التوسيع القروض الغير مكافأة و المكتملة للمشروع لا تدخل في حساب الحد الأقصى للاستثمار.
- و عند توفر الشروط السابقة فانه ينتقل الى خطوة التسجيل الالكتروني من خلال تحميلها من الموقع الالكتروني للوكالة:
- WWW.ANADE.com مع تقديم الوثائق المرفقة لتكوين الملفين الإداري و المالي .

المطلب الثاني : الإعانات المالية و الامتيازات التي تقدمها الوكالة و مسار إنشاء مؤسسة مصغرة.

الفرع الاول: الإعانات المالية و امتيازات الجبائية

يستفيد الشباب المستثمر من إعانات مالية و امتيازات جبائية أثناء مرحلة الانجاز ، وتكون على شكل إعفاءات أثناء مرحلة استغلال مشروعه ، تمنح هذه الامتيازات سواء أثناء مرحلة الانشاء أو مرحلة توسيع قدرات الانتاج الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة في مرحلة التوسع تخص فقط المساهمات الجديدة وتحدد الحصة النسبة بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

أ. الإعانات المالية:

1. فرض غير مكافئ .
 2. فرض غير مكافئ إضافي عند الحاجة بالنسبة للتمويل الثلاثي.
 3. التخفيض بنسبة 100 % على معدل نسب الفوائد البنكية بالنسبة للتمويل الثلاثي.
- ب. الامتيازات الجبائية: تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

1. في مرحلة إنجاز المشروع:

- ✓ الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل مالي على الاكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- ✓ تطبيق نسبة منخفضة بـ 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلية مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2. في مرحلة استغلال المشروع:

- ✓ الإعفاء من الرسم على البناءات و البناءات الإضافية لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إنجازها.
- ✓ إعفاء كامل ، لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- ✓ عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة ، يمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- ✓ عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- ✓ غير أن المستثمرين (الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة) يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50% ، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة و المقدر 10000 دج ، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.
- ✓ الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على الأرباح الشركات (IBS) حسب الحالة وكذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي:
 - 70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
 - 50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي

- 25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي. (اعتماد على ملحق 07)

الفرع الثاني: مسار إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

1- التحسين و الإعلام:

حصول الشباب على كافة المعلومات الخاصة بالجهاز من مرافقة ، تكوين ، امتيازات ، وفرص الاستثمار ، وذلك عن طريق حضور إحدى التظاهرات التي تنظمها الوكالة بصفة دورية أو عبر الاطلاع على البوابة الرقمية للوكالة أو التقرب المباشر من إحدى فروع وملحقات الوكالة التي تغطي كافة التراب الوطني.

2- تكوين فكرة المشروع:

إن فكرة المشروع يجب أن تكون نتيجة الدراسة و التقصي الناجح لفرص الاستثمار وكذا توافقها مع مؤهلاتكم (العلمية أو المهنية) وقدراتكم على تجسيدها.

3- التسجيل عبر البوابة الإلكترونية:

يعد تعيين المشروع المراد إنشائه وكذا العتاد الواجب اقتنائه ، يمكن للشباب الدخول إلى الموقع الإلكتروني للوكالة قصد مباشرة عملية التسجيل الإلكتروني عبر إدراج كافة البيانات المتعلقة بشخصه ، شركاتته إن وجدوا ومؤسسته.

4- دراسة المشروع ومخطط الأعمال:

بعد إتمام مرحلة التسجيل تبدأ مرحلة التعمق في دراسة المشروع وعملية انجاز الأعمال بعد دعوتكم من طرف الوكالة ، بمعية الاطار المكلف بمرافقة مشروعكم من خلال جمع كل المعلومات اللازمة فيما يخص:

✓ العتاد المراد اقتنائه.

✓ مقر النشاط ولا سيما محيط المؤسسة المصغرة المراد انشاؤها

✓ دراسة السوق.

✓ اختيار التقنيات.

✓ الموارد البشرية.

✓ الدراسة المالية.

5- تقديم المشروع أمام لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع

خلال هذه المرحلة يقومون بعرض مشروعكم أمام لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع ، لدراسته والفصل فيه سواء بالقبول أو التأجيل أو الرفض الملعل.

✓ حالة القبول: إيداع ملفكم الاداري والمالي.

✓ حالة التأجيل: عليكم برفع التحفظات الموضوعة من طرف اللجنة من أجل إعادة عرض المشروع مرة أخرى أمام اللجنة.

✓ حالة الرفض: يمكنكم تقديم طعن لدى الملحقة في غضون 15 يوما بعد الحصول على قرار رفض اللجنة.

6- الموافقة البنكية و الإنشاء القانوني للمؤسسة المصغرة

✓ يودع ملف لدى البنك فيما يخص التمويل الثلاثي من طرف ممثل الوكالة للحصول على الموافقة البنكية.

✓ بعد الحصول على الموافقة البنكية، يجب التزام بالقيام بالإنشاء القانوني لمؤسسة المصغرة.

7- تكوين الشباب المستثمر:

قبل تمويل مشروعكم ، يجب عليكم اتباع تكوين فيما يخص تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة ، الذي تتكفل به الوكالة داخليا عن طريق تكوينها.

8- تمويل المشروع

بعد الإنشاء القانوني للمؤسسة المصغرة وإتمام الإجراءات تقوم الوكالة بتمويل مشروعكم.

9- انجاز المشروع و الدخول في مرحلة الاستغلال

بعد تمويل المشروع من طرف الوكالة وإتباع كل الإجراءات المعمول بها بخصوص هذه المرحلة ، يجب عليكم الحصول على العتاد وتركيبه مباشرة النشاط. (اعتماد على ملحق 08)

المطلب الثالث: صيغ تمويل المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

تتعدد صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة و التي سنذكرها فيما يلي: (اعتماد ملحق 09)

أ. التمويل الذاتي في هذه الحالة يكون رأس مال المؤسسة ملكا كليا لصاحبها و تساهم الوكالة هنا في إنشاء المؤسسة من خلال تقديمها الإعلانات الجبائية و شبه الجبائية و في هذه الحالة يكون رأس المال الأولي عبارة عن مساهمة مالية من قبل المؤسسين

ب. التمويل الثنائي: هو قرض بدون فائدة ويشمل التركيبة المالية التالية

✓ المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.

✓ قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

جدول رقم: (03-03): الهيكل المالي للتمويل الثنائي.

المساهمة الشخصية	القروض بدون فائدة	قيمة الاستثمار
71%	29%	حتى 5.000.000
72%	28%	من 5.000.001 الى 10.000.000 دج

المصدر: اعتمادا على الملحق المقدم من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية-بسكرة-

ج. التمويل الثلاثي: يلتزم فيه كل من صاحب المشروع والبنك والوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية وهذا النوع من التمويل يتشكل من:

✓ قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

✓ المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع.

✓ قرض بنكي تخفض فوائده بنسبة 100 ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

جدول رقم (04-03): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

القرض البنكي	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة	قيمة الاستثمار
70%	01%	29%	حتى 5.000.000 دج
70%	02%	28%	

المصدر: اعتمادا على الملحق المقدم من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية-بسكرة-

المبحث الثاني: تقييم دور الوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية -بسكرة-

في هذا المبحث سيتم التعرف على الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بسكرة في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و الصغيرة و ذلك بتحليل الاحصائيات التي قدمت لنا من طرف الوكالة الولائية.

مطلب الاول: تقييم حصيلة عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب قطاع النشاط.


و يمكن توضيح حصيلة عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية بسكرة خلال الفترة الممتدة من 2010 الى 2020 على حساب النوع الاجتماعي و النشاط في الجدولين التاليين:

جدول رقم (03-05): عدد المشاريع الممولة حسب النوع الاجتماعي

النسبة	الجنس		النشاطات
	رجال	نساء	
2.42	63.02	137	فلاحة
0.86	6.59	49	الحرف التقليدية
0.12	2.63	7	أشغال عمومية
0.01	0.19	1	الري
0.33	2.63	19	صناعة
0.51	9.08	29	مهن حرة
0.27	7.29	72	خدمات
0	2.76	0	نقل البضائع
		314	المجموع
		5633	المجموع العام

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على معلومات المقدمة من طرف الوكالة الولائية(ملحق-10)

الشكل رقم (3-02): عدد المشاريع الممولة حسب نشاط و النوع الاجتماعي



المصدر من اعداد طالبة اعتمادا على معطيات الجدول رقم (3-05)

من خلال معطيات الجدول يلاحظ أن نسبة استفادة النساء من امتيازات الوكالة الوطنية لدعم و ترقية المقاولاتية ضعيفة جدا مقارنة بفئة الرجال و ذلك من خلال المشاريع المتحصل عليها من بين 5633 مشروع ممول هنالك فقط 314 مشروع ممول لصالح فئة النساء، و هو ما يمثل 5.57% من إجمالي المشاريع التي تم تمويلها في الفترة الممتدة بين (2010-2020)، وقد كانت أعلى نسبة نشاط استفاد منها الجنس الأنثوي في قطاع الفلاحة و التي قدرت ب 2.42 ما يمثل 137 مشروع ممول من أصل 3694 مشروع، و تليها مباشرة قطاع الحرف التقليدية و التي قدرت نسبة التمويل فيه ب 0.86 أي ما يعادل 49 مشروع من أصل 421 مشروع.


جدول (3-06) : تطور عدد المشاريع المؤهلة بالوكالة الولائية بسكرة (2010-2020)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الفلاحة	52	170	710	1140	1454	235	93	8	50	182	12
حرف	13	21	29	40	53	31	14	2	3	14	15
أشغال عمومية	61	64	66	79	78	43	27	9	9	15	14
صناعة	24	44	61	74	73	46	26	4	8	14	21
صيانة	9	12	9	15	32	20	14	2	8	13	8
صيد	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0

8	29	12	6	6	11	27	23	25	20	9	مهنة حرة
23	34	12	23	47	113	320	223	166	73	60	خدمات
8	0	0	0	0	0	4	19	116	63	39	نقل تجاري
0	0	0	0	0	0	2	5	3	3	2	نقل مسافرين
0	0	0	0	0	0	0	2	14	11	2	نقل التبريد
109	301	102	54	227	500	2043	1620	1200	481	271	المجموع

المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة(ملحق-10)

الشكل رقم(3-03): تطور عدد المشاريع المؤهلة بالوكالة الولائية بسكرة (2010-2020)



المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على الجدول رقم (03-06)

من خلال الجدول (3-06) والذي يوضح لنا تطور المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تمويل المقاولاتية ما بين الفترة (2010-2020) نلاحظ أن إجمالي المشاريع المؤهلة 6908 مشروع من سنة 2010 إلى غاية 2020 وقد كانت سنة 2014 أكثر سنة تم فيها تأهيل المشاريع للتمويل بـ 2043 مشروع ومنحنى تراجع خلال الفترة (2015-2020) حيث وصل عدد المشاريع المؤهلة في سنة 2020 إلى 109 مشروع وقد انخفضت المشاريع بنسبة كبيرة جدا مقارنة بسنوات الفاتنة وهذا راجع للوضع الحالي للدولة واتباعا لسياسة التقشف في الوقت الراهن بعد منح العديد من المشاريع إلى حاملي الشهادات مهما كان نوعها.

أما بالنسبة لطبيعة النشاطات المؤهلة فاحتلت المشاريع الفلاحية طبيعة المشاريع الممولة حيث بلغ مجموعها خلال هذه الفترة (2010-2020) 3888 حيث كانت السنوات 2012 ، 2013 ، 2014 أكثر السنوات التي أهلت فيها المشاريع بـ 710 ، 1140 ، 1454 مشروع على الترتيب

وبعد الفلاحة يأتي قطاع الخدمات كثاني مجال للمشاريع المؤهلة بـ 1094 مشروع يشهد هو ارتفاع بسيط خلال الفترة (2012-2015) حيث شهدت 2014 ارتفاع في عدد المشاريع بـ 147 مشروع لتخفيض إلى 23 مشروع في سنة 2020 نفس الأمر ملاحظ في قطاعات أخرى التي تتمثل في قطاع نقل البضائع والأشخاص وصناعة وأشغال العمومية والحرف التقليدية حيث كانت خلال الفترة 2012-2013-2014 بنسب معتبرة و خلال (2015-2020) تنخفض بنسبة كبيرة ومنها لم يعد فيها مشاريع كقطاع نقل التجاري و نقل التبريد ونقل الأشخاص و الصيد.

المطلب الثاني: حصيلة المشاريع الممولة من الوكالة الولائية حسب طبيعة التمويل


تقدم الوكالة الولائية اعانات مالية لأصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على ثلاثة اشكال الذاتي، الثنائي، الثلاثي و الجدول الموالي يوضح المساعدات المالية التي قدمتها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية خلال الفترة الممتدة من 2010 الى 2020.

الجدول رقم (03-07): عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب نوع التمويل.

صيغة التمويل	ذاتي	ثنائي	ثلاثي	المجموع
2010	0	39	232	271
2011	0	27	454	481
2012	0	31	1169	1200
2013	0	19	1601	1620
2014	0	8	2035	2043
2015	0	2	498	500
2016	0	3	224	227
2017	0	2	52	54
2018	0	9	93	102
2019	2	20	279	301
2020	0	5	104	109

من اعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة. (ملحق-11)

الشكل رقم (03-04): عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب نوع التمويل.



المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم(3-07)

يوضح الجدول صيغ التمويل المتبعة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و ترقية المقاولاتية خلال الفترة (2010-2020)، حيث كان إجمالي المشاريع الممولة خلال هذه الفترة 6908 مشروع تم تمويل 165 مشروع منها وفق صيغة التمويل الثنائي و 6738 مشروع منها وفق صيغة التمويل الثلاثي، بينما التمويل الذاتي لم يسجل سوى مشروعين طيلة الفترة المدروسة و كان ذلك سنة 2019، و يرجع ذلك إلى أن غالبية المستثمرين يتجهون إلى صيغة التمويل الثلاثي لأن العبء المتمثل في المساهمة الشخصية يكون أقل مما هو عليه في صيغتي التمويل الثنائي و الذاتي .

المطلب الثالث: حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب المستوى التعليمي.

سنتطرق في هذا المطلب الى عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية حسب المستوى الدراسي خلال الفترة ما بين (2010-2020) حيث ان الوكالة من بداية نشاطها كانت تمول جميع المستثمرين مهما كان مستواهم دراسي الا انه تم تغيير هذا حسب مرسوم جاء في 2018 حيث كان ينص على تمويل المستثمرين من يملكون شهادة جامعية او شهادة تكوين مهني فقط.


الجدول رقم (03-08): حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب المستوى التعليمي

المستوى الدراسي	التكوين المهني المتوسط	الابتدائي	الثانوي	الجامعي	المجموع
2010	102	65	14	44	271
2011	124	189	29	69	481
2012	288	607	117	85	1200
2013	414	888	173	72	1620

2043	88	103	331	1108	413	2014
500	60	30	74	161	175	2015
227	27	18	21	36	125	2016
54	22	3	4	1	24	2017
102	36	0	0	0	66	2018
301	82	0	0	0	219	2019
109	25	0	0	0	84	2020

المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة(ملحق-12)

الشكل رقم (03-05) حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب المستوى التعليمي



المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على الجدول رقم (3-08)

من خلال الجدول والشكل السابقان و الذي يوضحان المستوى الدراسي لأصحاب المشاريع التي تم تنفيذها ما بين 2010 و 2020 من طرف وكالة بسكرة نلاحظ أن المتخرجين من مراكز التكوين المهني هم الأكثر استفادة من امتيازات الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و هذا على طول الفترة قيد الدراسة ماعدا سنة 2014 التي شهدت أكبر عدد من المشاريع طلبا من طرف ذوي المستوى المتوسط ب 1108 مشروع، و يعتبر هذا الرقم الأعلى في كل سنوات و مستويات الدراسة .

و بصفة عامة نلاحظ ارتفاعا تدريجيا في عدد المشاريع لتسجل أعلى نسبة لها سنة 2014 و لكنها تبدأ بالانحدار من سنة 2015 لتسجل أضعف نسبة سنة 2017 ب 54 مشروع.

و يمكننا أن نلاحظ أيضا أن العدد سجل ارتفاعين متتاليين سنتي 2018 و 2019 وهذا بالرغم من اصحاب المستويات الابتدائي و المتوسط و الثانوي لم يسجلوا أي مشروع في السنوات الثلاث الأخير للفترة قيد الدراسة و هذا بسبب صدور مرسوم يمنع من تمويل اصحاب المشاريع من هم بمستوى ابتدائي و متوسط و ثانوي.

المطلب الرابع: حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب البنوك.


الجدو الموالي يوضح عدد الملفات التي تم تمويلها من طرف البنوك خلال فترة الممتدة من (2010-2020)

جدول رقم (03-09): عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك

مجموع	CPA	BNA	BEA	BDL	BADR	
232	58	30	47	33	64	2010
454	90	70	45	62	187	2011
1169	127	118	95	107	722	2012
1601	140	95	121	99	1146	2013
2035	152	101	168	149	1465	2014
498	73	70	53	62	240	2015
224	41	39	22	22	100	2016
52	17	8	5	12	10	2017
93	13	13	10	06	51	2018
279	20	17	19	19	204	2019
104	17	21	20	28	18	2020

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات مقدمة من طرف الوكالة(ملحق-13)

الشكل رقم(03-06): عدد المشاريع الممولة من طرف البنوك



المصدر من اعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم(03-09)

من خلال الجدول و المنحنى البياني السابقان يمكننا أن نلاحظ أن أكثر بنك ممول لمشاريع الخاصة بالوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بسكرة هو بنك الفلاحة و التنمية الريفية ، و يمكن نعوز بالأمر إلى طبيعة المشاريع المقدمة من طرف الشباب و التي تعتمد على المقومات المحلية لولاية بسكرة المتميزة بالفلاحة ، بالرغم من فقدان بنك البدر لأعلى نسبة تمويل سنتي 2017 و 2020 و نلاحظ تقارب نسب تمويل باقي البنوك و ذلك راجع لقدرتها جميعا على تمويل المشاريع الخدماتية المتنوعة .

المطلب الخامس: عدد مناصب التشغيل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة.


جدول (03-10) : عدد مناصب التشغيل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية بسكرة (2010-2020)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
النشاط											
الفلاحة	59	207	864	1523	1951	340	114	10	83	344	21
حرف	13	23	30	40	56	31	18	2	4	19	25
أشغال عمومية	67	74	69	89	89	47	29	13	16	27	29
صناعة	24	45	71	86	82	49	29	4	15	22	46
صيانة	11	13	10	19	35	24	16	2	9	25	12
صيد	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0
مهن حرّة	9	29	31	24	30	11	6	6	17	60	20
خدمات	63	85	180	240	331	131	51	28	28	60	58
نقل تجاري	40	63	121	20	4	0	0	0	0	0	9
نقل مسافرين	2	3	3	5	2	0	0	0	0	0	0

نقل	2	11	14	2	0	0	0	0	0	0	0
التبريد											
المجموع	290	553	1394	2048	2580	634	263	65	172	557	220

المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة(ملحق-14)

الشكل رقم(03-07): عدد مناصب التشغيل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية بسكرة (2010-2020)



المصدر من اعداد الطلبة اعتمادا على الجدول رقم (03-10)

من خلال الجدول (03-10) و الشكل(03-07) والذي يوضح لنا عدد مناصب التشغيل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية بسكرة خلال الفترة (2010-2020) نلاحظ أن إجمالي عدد مناصب الشغل التي وفرتها المشروعات الممولة من طرف الوكالة 8776 منصب من سنة 2010 إلى غاية 2020 وقد كانت سنة 2014 أكثر سنة تم توفير فيها أكبر عدد من مناصب و ذلك توازيا مع أكثر سنة قد تم فيها تأهيل المشاريع و التي تطرقنا إليها و وضحناها في المطلب الاول و قد وفرت خلال هذه السنة 2580 منصب ونلاحظ ايضا ان منحني تراجع خلال الفترة (2015-2020) حيث وصل عدد مناصب الشغل في سنة 2020 إلى 220منصب وقد انخفضت مناصب الشغل الموفرة و ذلك توازيا مع انخفاض عدد المشاريع بنسبة كبيرة جدا مقارنة بسنوات الفاتئة وهذا راجع للوضع الحالي للدولة واتباعا لسياسة التقشف في الوقت الراهن بعدم منح العديد من المشاريع إلى حاملي الشهادات مهما كان نوعها.

أما بالنسبة لطبيعة النشاطات التي وفرت أكبر عدد من مناصب الشغل هي المشاريع الفلاحية حيث كانت طليعة المشاريع الممولة حيث بلغ مجموعها خلال هذه الفترة (2010-2020) إلى 5516 حيث كانت السنوات 2012، 2013، 2014 أكثر السنوات التي أهلت وفرت فيها أكبر عدد من المناصب بـ 1394، 2048، 2580، منصب شغل على الترتيب

وبعد الفلاحة يأتي قطاع الخدمات كثاني مجال موفر لمناصب الشغل بـ 1823 منصب يشهد هو ارتفاع بسيط خلال الفترة (2012-2015) حيث شهدت 2014 ارتفاع في عدد مناصب بـ 331 منصب لتخفيض إلى 58 منصب في سنة 2020

نفس الأمر ملاحظ في قطاعات أخرى التي تتمثل في قطاع نقل البضائع والأشخاص وصناعة وأشغال العمومية والحرف التقليدية حيث كانت خلال الفترة 2012-2013-2014 بنسب معتبرة و خلال (2015-2020) تنخفض بنسبة كبيرة ومنها لم يعد فيها مناصب شغل توفرها كقطاع نقل التجاري و نقل التبريد ونقل الأشخاص و الصيد.

و يمكن القول ان الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ساهمت في تخفيض من معدل البطالة، و نلاحظ ان مناصب الشغل المستحدثة متناسبة طرديا مع عدد المشاريع المستفادة من دعم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية من حيث الزيادة و النقصان.

خلاصة

تعرفنا من خلال هذا الفصل على لمحة عن الوكالة الوطنية لدعم و تمويل المقاولاتية وكذا هيكلها التنظيمي، و شروط الواجب توفرها في المستثمر الطالب للقرض وكذلك المراحل المرافقة التي يمر بها انشاء مؤسسة مصغر حيث تبين أن وكالة الوطنية لدعم و تمويل المقاولاتية دور مهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعتبر من أهم الهيئات الحكومية الموجودة في الجزائر ، حيث أن هذه الوكالة تضع خيارات متعددة للمستثمرين حول نوع التمويل فحناك تمويل ثنائي و اخر تمويل و هناك التمويل الذاتي التي تقوم فيه الوكالة بتقديم امتيازات الجبائية و المرافقة اثناء المشروع

وقد تبين لنا من تقييم حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تمويل المقاولاتية انه في سنة 2013 و 2014 كان هناك اقبال كبير نحو انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ليتليها بعد سنة واحدة انخفاض ملحوظ في عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة و اصبحنا نضع شروطا كتوفر شهادات وغيرها على المستثمرين و اصبحنا هناك بيروقراطية في اجراءات الادارية و ذلك التراجع بسبب الوضع الراهن للبلاد و هذا ما ادى اعاقا حصول الشباب المستثمر على الدعم و تمويل مشاريعهم.

الغائمة

ومن خلال ما تطرقنا اليه للإجابة على إشكالية بحثنا هذا تبين لنا إنه لا يوجد تعريف محدد وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ذلك بسبب تعدد المعايير المتعمدة من طرف كل دولة و كل مهتم بهذا القطاع و قد تبين لنا ايضا ان لهذه المؤسسات أهمية و دور تنموي اقتصادي والاجتماعي للدول العالم وذلك من خلال الخصائص التي تتميز بها كمحاربة البطالة في المجتمعات و زيادة الخل القومي و غيرها من الخصائص و الميزات ولكن رغم هذا لكنها تواجه مجموعة من مشاكل التي تحد من قدرتها على أداء دورها على أكمل وجه ومن بين هذه مشاكل التمويل التي تعد ابرز مشكل تعاني منه هذه المؤسسات.

و الجزائر كغيرها من الدول اعطت اهتمام للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أنشأت العديد من الهيئات التي كانت تمول وتدعم مؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي ساهمت في تطويرها وتوسعها ومن بينها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و التي تعد من اهم الهيئات الحكومية التي تقوم بدعم و تنمية المؤسسات الصغيرة .

✓ نتائج و اختبار فرضيات الدراسة:

سمحت لنا هذه الدراسة باختبار الفرضيات البحثية الموضوعة و التي تعتبر كإجابة مبدئية على الاشكالية الرئيسة و هذا من خلال نفي او اثبات كل فرضية تم وضعها و قد تبين لنا مجموعة من النتائج و تتمثل ابزها و اهمها في:

- الفرضية الأولى: "يمكن الاعتماد على تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك بدمج التعاريف المعتمدة على مختلف المعايير."

من خلال الفصل الاول تم الوقوف على مجموعة من المعايير المعتمد عليها لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من دولة لأخرى وفقا لاختلاف امكانياتها و ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية بحيث هذا يؤكد على عدم امكانية الاعتماد على تعريف موحد و جامع و محدد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث يرتبط التعريف بعدة معايير منها حجم العمالة المستخدمة، و حجم الاستثمار او راس المال و حجم الانتاج و غيرها، و هذا ما يدفعنا الى رفض الفرضية الاولى.

- الفرضية الثانية: " تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مشاكل مختلفة عند بداية مسارها و ذلك بسبب نقص الخبرة و عدم معرفة الجيدة بالبيئة التي تنشط فيها"

من خلال ما تم التطرق له في الفصل الاول تبين لنا ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتعرض لكثير من المشاكل في بداية مسارها و ذلك عائد الى عدة اسباب منها المالية و منها الاقتصادية و منها ما يتعلق في صعوبة الحصول على التمويل و هذا راجع كله الى عدم امتلاك صاحب المشروع اي المستثمر الى الخبرة و عدم معرفة الجيدة بالبيئة التي تنشط فيها و يرجع ايضا الى عدم امتلاكه الى المواصفات القيادية والذي يشكل ادارة غير فعالة للمشروع و هذا يؤدي الى احتمال اغلاقها، و منه هذا ما يدفعنا الى تأكيد صحة الفرضية الثانية.

- الفرضية الثالثة: "يوجد عدد محدود من مصادر تمويل و دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر."

من خلال الفصل الثاني تبين ان الجزائر كغيرها من دول انشأت العديد من الهيئات الحكومية التي يتمثل دورها في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تسعى في مجملها الى تطوير و ترقية هذا القطاع فالبعض منها يسعى الى توفير التمويل من خلال منح القروض بدون فائدة و تسهيل الحصول على القروض البنكية بمعدلات فائدة منخفضة، و توفير الضمانات اللازمة و غيرها و هذا ما تم التركيز عليه من خلال وكالات : ANADE, ANGEM, APSI, ANDI , ADS , ANDPME . و مختلف الصناديق من FGAR, CGCI-PME ; CNAC و غيرها ، ومنه هذا ما يدفعنا الى رفض الفرضية الثالثة.

- الفرضية الرابعة: "تلعب الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولات دورا مهم في تمويل مؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بسبب التسهيلات المقدمة من طرفها للمستثمرين"

من خلال ما تطرقنا له في الفصل الثالث تبين لنا بان الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولات قد كان لها دور مهم في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بقضائها على البطالة بنسبة معتبرة خاصتا خلال الفترة ما بين (2012-2014) حيث وفرت العديد من مناصب شغل ثم بدأت في نقصان من عام (2015) الى (2020) و ذلك بسبب شروط التي وضعتها هذه الوكالة و على الرغم من محاولة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التقليل أو القضاء على المشاكل التمويلية التي يتعرضون لها في البداية أو عند توسيع نشاطاتهم في التوجه إلى هيئات حكومية تساندهم في هذا المجال وتخفف من مشاكله ، إلا أنهم يتعرضون إلى جملة من المشاكل الأخرى سواء قبل الحصول على الدعم والتمويل أو حتى بعد ذلك ، ومن أكبر هذه المشاكل الملفات المطلوبة عند التقدم للحصول على الدعم ، وطول مدة معالجتها الإدارية وتعرض معظمها للرفض من قبل الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولات، و منه يمكننا تأكيد صحة جزء من الفرضية الرابعة المتمثل في لعب الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولات دورا مهم في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و رفض الجزء من الفرضية المتعلقة ب "التسهيلات المقدمة للمستثمرين"

✓ التوصيات:

انطلاقا من النتائج السابقة الذكر يمكن تقديم المقترح التالية:

- تشجيع إنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث تقدم فرص تمويل مناسبة وبأليات مختلفة تتناسب مع مميزات وخصائص هذه المؤسسات.
- الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في تطوير هذا القطاع .
- وضع بدائل تمويلية جديدة وذلك لحد من مشاكل التمويل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتقليل منها.
- توجيه الشباب أصحاب المشاريع نحو نشاطات ذات قيمة مضافة عالية، تلي احتياجات السوق المحلية و الوطنية لضمان استمرارية المؤسسات المنشأة، و المساهمة في زيادة الدخل الوطني .

- انشاء مؤسسات تعليمية تقوم بتهيئة الشباب و توجيههم الى انشاء مشاريع ناجحة
- إزالة العقبات البيروقراطية عن طريق تبسيط الإجراءات وتقليل مدتها،
- إنشاء مكاتب خاصة متعلقة بدراسة وتشخيص مختلف العراقيل والمعوقات التي يتوفر عليها المحيط والمناخ الاستثماري الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

✓ افاق الدراسة:

- دراسة التمويل الأجنبي في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دراسة مقارنة بين التمويل عن طريق البنوك التجارية و التمويل عن طريق البنوك الإسلامية.
- دور التمويل الاسلامي في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فهرس محتويات:

	الشكر و العرفان
	الاهداء
	الملخص باللغتين العربية و الانجليزية
	قائمة الجداول و قائمة الاشكال
١	المقدمة
	الفصل الاول: عموميات حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
3	تمهيد
4	المبحث الاول: ماهية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
4	المطلب الاول: مفهوم التمويل.
6	المطلب الثاني: مصادر و انواع التمويل.
8	المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
10	المبحث الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
10	المطلب الاول: صعوبة تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
11	المطلب الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خصائصها.
16	المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
18	المبحث الثالث: الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصعوبات التي تواجهها.
18	المطلب الاول: الدور التنموي الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
20	المطلب الثاني: الدور التنموي الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
21	المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
24	خلاصة الفصل الاول
	الفصل الثاني: الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
26	تمهيد
27	المبحث الاول: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
27	المطلب الاول: مراحل نشأة و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
31	المطلب الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعتمد في الجزائر و اهداف تدعيمها.
33	المطلب الثالث: البرامج الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
35	المطلب الرابع: اليات دعم و نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
37	المبحث الثاني: الوكالات الحكومية الداعمة و الممولة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

37	المطلب الاول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
40	المطلب الثاني: وكالة ترقية ودعم الاستثمارات والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.
41	المطلب الثالث: وكالة التنمية الاجتماعية والوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
44	المبحث الثالث: الصناديق الحكومية الخاصة بدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
44	المطلب الاول: صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
46	المطلب الثاني: صندوق القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
47	المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)
49	المطلب الرابع: صندوق الكفالة المشتركة لضمان اخطار قروض الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع.
50	خلاصة الفصل الثاني.
	الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (ANADE) بسكرة
52	تمهيد
53	المبحث الاول: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.
53	المطلب الاول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.
56	المطلب الثاني: الاعانات المالية و الامتيازات التي تقدمها الوكالة و مسار انشاء مؤسسة مصغرة.
59	المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.
61	المبحث الثاني: تقييم دور الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية -بسكرة-
61	المطلب الاول: تقييم حصيلة عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة على حساب قطاع النشاط.
64	المطلب الثاني: حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب طبيعة النشاط.
65	المطلب الثالث: حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب المستوى التعليمي.
67	المطلب الرابع: حصيلة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب البنوك.
68	المطلب الخامس: عدد مناصب التشغيل التي وفرتها المشاريع الممولة من طرف الوكالة.
71	خلاصة الفصل الاول
I.	الخاتمة

قائمة المصادر والمراجع

I. المقالات :

1. الربيع بوعريوة. (06-07 ديسمبر , 2017). آليا دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. الوادي، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر.
2. جمال الدين كعواش. (أفريل, 2018). أهمية العمليات المصرفية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سد فجوة هذه المؤسسات . مجلة شماء للاقتصاد والتجارة(02).
3. حنان بقاط، و سلمية هالم. (2018). هيئات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . مجلة البحوث الاقتصادية(05).
4. حياة بن سماعين، سارة بركات ، و حسيبة زايدى. (2014). دور الاجهزة الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر. مجلة الاقتصاديات المالية البنكية و ادارة الاعمال(03).
5. شريف غياط، و مُجّد بوقمقوح. (بلا تاريخ). دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية- حالة الجزائر-.
6. صالح صالحى. (2004). أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري. مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير(03).
7. عبد العزيز بوكار، و فاتح جاري. (بلا تاريخ). هيئات مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
8. مُجّد بوقمقوح. (2009). حاضنات الاعمال التكنولوجية و دورها في تطوير الابداع و الابتكار بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة -دراسة حالة الجزائر- . مجلة الابحاث الاقتصادية(06).
9. مُجّد زيدان. (2009). الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر . مجلة اقتصاديات شمال افريقيا(07).
10. هامل هواري. (بلا تاريخ). آليات دعم وترقية قطاع الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري.

1. أحمد طرطار، و سارة حليمي. (بلا تاريخ). حاضنات الأعمال التقنية كآلية لدعم الابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ملتقى دولي حول: التكوين وفرص الأعمال. بسكرة: جامعة محمد خيضر.
2. احمد عبد المولى الصباغ، سيف الاسلام محمود الابرق، و احمد نبيل محمد كمال. (2019). المحاسبة في المنشآت المتوسطة و الصغيرة. القاهرة، مصر: جامعة القاهرة.
3. احمد محي خلف صقر. (2020). المشروعات الصغيرة: الفكرة وآلية التنفيذ. الاسكندري، مصر: دار التعليم الجامعي.
4. احمد هيكل. (2003). سلسلة المدرب العملية : مهارات إدارة المشروعات الصغيرة. القاهرة، مصر: مجموعة النيل العربية.
5. السلام مؤيد سعيد، و صالح عادل حرحوش . (2009). إدارة الموارد البشرية مدخل استراتيجي . عمان، الاردن: عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع.
6. الياس ناصيف. (1999). الشركات التجارية (المجلد 02). بيروت، لبنان: عويدات للطباعة و النشر .
7. جعاد عبد الله عفانة، و قاسم موسى أبو عبد. (2004). إدارة المشاريع المصغرة. عمان، الاردن: دار الباروي العلمية للنشر و التوزيع.
8. حسين عبد الجليل ال غزوي. (2017). التقارير المالية في المنشآت الصغيرة. عمان، الاردن: مركز الكتاب الاكاديمي.
9. حسين عبد المطلب الاسرح. (2009). الوقف الإسلامي كآلية لتمويل وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية. القاهرة، مصر: دراسات اسلامية .
10. حسين عبد المطلب الاسرح. (2017). البديل الاسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة. .Elasrag, Hussein
11. رايح خوني، و رقية حساني . (2008). المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها. القاهرة، مصر: دار ايتراك للنشر و التوزيع.
12. رايح خوني، و رقية حساني . (2015). اساليب التمويل بالمشاركة. عمان، الاردن: دار الراية للنشر و التوزيع.

13. شهدان عادل عبد الطيف الغرباوي. (2020). تمويل المشروعات الصغيرة: كعنصر فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية وآليات مكافحة البطالة. الاسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.
14. صفوت عبد السلام عوض الله. (1993). اقتصاديات الصناعات الصغيرة و دورها في تحقيق التصنيع و التنمية. مصر: دار النهضة العربية.
15. طارق الحاج. (2010). مبادئ التمويل. عمان، الاردن: دار الصفاء للنشر و توزيع.
16. طارق محمود عبد السلام السالوس. (2005). حاضنات الاعمال. بيروت، لبنان: دار النهضة العربية.
17. عامر خربوطلي. (2018). ريادة الاعمال و ادارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة. سوريا: الجامعة الافتراضية السورية.
18. عبد الرحمنى كساب عامر. (2016). جسور التنمية. القاهرة، مصر: دار كتاب للنشر و التوزيع.
19. عبد المعطي رضا ارشيد، و محفوظ احمد أبو جودة. (1999). إدارة الائتمان . عمان، الأردن: دار الواصل للطباعة والنشر والتوزيع.
20. عبدالرحمن ابراهيم الشيخ علي الغصبيه. (2020). دور البنوك في تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة في العراق و مصر. برلين، المانيا: المركز الديمقراطي العربي.
21. عصام فتحي زيد احمد. (2020). تقييم المشروعات التنموية و الاجتماعية. عمان، الاردن: دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع.
22. علي الخضر، و بيان حرب. (2005). ادارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة. دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا: جامعة دمشق.
23. عمر صخر. (2006). اقتصاد المؤسسة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
24. غالب عوض الله الرفاهي، و عبد الحفيظ بلعربي. (2002). اقتصاديات البنوك و النقود. عمان، الاردن: دار وائل للنشر و التوزيع.
25. فايز جمعة صال النجار، و عبد الستار محمد العلي. (2006). الريادة و ادارة الاعمال الصغيرة. عمان، الاردن: دار الحامد للنشر و التوزيع.
26. فتحي السيد عبه أبو سيد احمد. (2005). الصناعات الصغيرة و دورها في تنمية المحلية. الإسكندرية، مصر: مؤسسة للشباب الجامعة.

27. كارم فاروق عبد الرسول. (2015). نموذج مقترح لتطبيق و دمج مبادئ الجودة و الحوكمة لتحسين اداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة. القاهرة، مصر : المنظمة العربية للتنمية الادارية -جامعة الدول العربية.-.
28. ماجدة العطية. (2009). ادارة المشروعات الصغيرة (المجلد 03). عمان، الاردن: دار المسيرة للنشر و التوزيع.
29. مُجّد الفاتح محمود بشير المغربي. (2016). التمويل و الاستثمار في الاسلام. عمان، الاردن: دار الجنان للنشر و التوزيع.
30. مُجّد الفاتح محمود بشير المغربي. (2019). إدارة التمويل المصرفي. القاهرة، مصر : الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي.
31. مُجّد خليل محمود مُجّد. (2018). المشروعات الصغيرة مدخل للتنمية المستدامة. عمان، الاردن: دار حميثرا للنشر و التوزيع.
32. مُجّد صالح الحناوي، نيال فريد مصطفى، و سيد الصيفي. (2007). أساسيات ومبادئ الإدارة المالية. قاهرة، مصر: دار الجامعة للنشر والتوزيع.
33. مُجّد عبد الله شاهين مُجّد. (2017). سياسات التمويل وأثره على أداء الشركات. القاهرة، مصر: دار حميثرا للنشر والترجمة.
34. محمود احمد فياض، ايمن سليمان مزاهرة ، احمد سليمان عودة، و ليلى حجازين نشيوات. (2009). إدارة المشروعات الصغيرة : إقتصاديات المشروعات الصغيرة. عمان، الاردن: دار الشروق للنشر و التوزيع.
35. مصطفى رشيد شيخة. (1999). النقود و المصارف و الائتمان. الإسكندرية، مصر: دار الجامعة الجديدة.
36. مصطفى يوسف كافي. (2014). بيئة و تكنولوجيا ادارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. عمان، الاردن: مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع.
37. معراج هوارى، و سعيد عمر حاج. (2013). التمويل التاجيري. عمان، الاردن: دار كنوز المعرفة للنشر و التوزيع.
38. ميساء حبيب سليمان، و سمير العبادي. (2017). المشروعات الصغيرة و اثرها التنموي. عمان، الاردن: مركز الكتاب الاكاديمي.

39. نبيل جواد. (2007). إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بيروت، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات.
40. هايل عبد المولى طشطوش. (2012). المشروعات الصغيرة و دورها في التنمية. عمان، الاردن: دار المنهل للنشر و التوزيع.
41. هيثم صاحب عجام. (2001). نظرية تمويل. عمان، الاردن: دار زهران للنشر و التوزيع.
42. هيثم محمد الزغيبي. (2000). إدارة و التحليل المالي. عمان، الاردن: دار الفكر للطباعة و النشر.

III. مؤتمرات:

1. الشريف ربحان، و ريم بونواله. (بلا تاريخ). حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات-. مداخلة حول مرافقة المؤسسات. عنابة، الجزائر: جامعة عنابة.
2. الشريف ربحان، و إيمان يومود. (بلا تاريخ). تسليط الضوء على فتح صحن البورصة الجزائر أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. عنابة، الجزائر: جامعة باجي مختار.
3. حجلة سعيدة حازم، و أمال بوسواك. (07/06 ديسمبر , 2017). آليات دعم ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. الوادي، الجزائر: جامعة شهيد حمة لخضر.
4. زكريا مسعودي، حسام غرادين ، و سليم شبرو. (06-07 ديسمبر , 2017). آليات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. الوادي، الجزائر: جامعة الشهيد حمة لخضر.
5. زين الدين عثمانى، و نجوى حبة. (06-07 ديسمبر , 2017). مجهودات الدولة لإعادة تهيئة المؤسسات من خلال الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: قراءة للبرامج والواقع - دراسة حالة المندوبية الجهوية سطيف -. إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. الوادي، الجزائر: جامعة شهيد حمة لخضر.
6. سمير سحنون، و شعيب بونوة. (17-18 أبريل, 2006). المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر. الشلف، الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي.
7. عاشور كتوش، و محمد طرشي. (17-18 أبريل, 2006). تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية. الشلف، الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي.

8. عبد الرزاق حميدي، و عبد القادر عونيان. (15-16 نوفمبر، 2011). دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من أزمة البطالة - مع الإشارة لبعض التجارب العالمية- . إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة. المسيلة، الجزائر: جامعة محمد بوضياف.
9. عبد القادر بابا. (2006). مقومات تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و معوقاتهما في الجزائر. ملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية. الشلف: جامعة شلف.
10. نبيلة جعيجع، و حياة براهيمى . (15- 16 نوفمبر، 2011). مساهمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تخفيض معدلات البطالة في الجزائر. ملتقى دول حول: إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة. المسيلة، الجزائر: جامعة مسيلة.

IV. الاطروحات:

1. أمال بعيط. (2017/2016). برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر- واقع وآفاق- دراسة حالة . Ansej .canc لولاية باتنة - محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة. باتنة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر: جامعة باتنة -01.
2. خالد طالبي. (2011/2010). دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة الجزائر- . مذكرة ماجستير في علوم الاقتصادية. قسنطينة، الجزائر: جامعة منتوري.
3. زيتوني صابرين. (2016- 2017). الشراكة الأجنبية كأداة لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة الجزائر. اطروحة دكتوراهتجارة دولية ولوجستيك. مستغانم، الجزائر: جامعة عبد الحميد ابن باديس.
4. سليمة احمد غدیر. (2017/2016). متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة في الجزائر- دراسة حالة الجنوب الشرقي (ورقلة- الوادي- غرداية). ورقلة، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.
5. سليمة هالم. (2017/2016). هيئات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر -دراسة تقييمية- 2004-2014. بسكرة، الجزائر: جامعة محمد خيضر.
6. سماح طلحي. (2013-2014). دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - مع الإشارة لحالة الجزائر . أم بواقي، الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي.
7. سمير هريان. (2014/2015). صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة- مجموعة البنك الإسلامي للتنمية . سطيف، الجزائر: جامعة فرحات عباس.

8. صباح شاوي. (2010/2009). أثر التنظيمي الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سطيف . سطيف: جامعة فرحات عباس.
9. عمار شلابي. (2011/2010). المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رهان جديد للتنمية الاقتصادية " دراسة حالة بالجزائر". عنابة، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر: جامعة باجي مختار.
10. عمر شلابي. (2011/2010). المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رهان جديد للتنمية الاقتصادية "دراسة حالة الجزائر". عنابة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، الجزائر: جامعة باجي مختار.
11. نسرين عنيتي. (2009/2008). مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة – دراسة ميدانية بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بقسنطينة. قسنطينة، الجزائر: جامعة منتوري.
12. يوسف حميدي. (2008/2007). مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة. الجزائر: جامعة الجزائر.

V. المراسيم و القوانين:

1. الجريدة الرسمية . (08 سبتمبر, 1996). المادة 06، المرسوم التنفيذي رقم 96-296(52).
2. الجريدة الرسمية العدد 40. (29 جوان, 1996). المرسوم التنفيذي رقم 96/232.
3. المرسوم التنفيذي رقم 96-296. (08 سبتمبر, 1996). المتضمن انشاء الوكالة و تحديد قوانينها.
4. الجريدة الرسمية. (15 نوفمبر, 2001). (77).
5. الجريدة الرسمية. (24, 9, 2001). المرسوم التنفيذي 01/281 .
6. الجريدة الرسمية. (03 جانفي, 2004). المادة 1-13، المرسوم التنفيذي 04-03(03).
7. المرسوم التنفيذي رقم 04-14. (22 جانفي, 2004). المتعلق تضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي -معدل-. الجزائر.
8. الجريدة الرسمية. (3 ماي, 2005). المرسوم التنفيذي رقم 05/165.
9. المرسوم التنفيذي رقم 20-329. (25 نوفمبر, 2020). المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الاساسي و يغير تسميتها.

1. البوابة الجزائرية لانشاء المؤسسات . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 01 06 ,2021، من <http://www.jecremonentreprise.dz/http://www.jecremonentreprise.dz>
2. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 06 06 ,2021، من [/https://www.angem.dz/ar/article/objectifs-et-missions](https://www.angem.dz/ar/article/objectifs-et-missions)
3. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة *FGAR* . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 06 06 ,2020، من [/https://www.fgar.dz/portal/ar/content](https://www.fgar.dz/portal/ar/content)
4. وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي الصندوق الوطني للتأمين على بطالة . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 06 06 ,2021، من https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationC
[NAC.aspx](https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationC)

الملاحق

الملحق رقم 10

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

STRUCTURE EMETTRICE	DIRECTION GENERALE	A REPERTORIER
NATURE DU TEXTE	DECISION REGLEMENTAIRE	
DATE D'EMISSION	21 février 1998	
N° D' ORDRE	036/98	
OBJET	CREATION DE L'ANTENNE DE BISKRA .	
DESTINATAIRE	DIFFUSION GENERALE	

- le directeur général

- Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 16 safar 1417 correspondant au 2 juillet 1996 relatif au soutien à l'emploi des jeunes.
- Vu le décret exécutif n° 96-295 du 24 Rabie ethhani 1417 correspondant au 8 septembre 1996 fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n°302-087 intitulé Fonds National de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu le décret exécutif n°96-296 du 24 Rabie ethhani 1417 correspondant au 8 septembre 1996 portant création et fixant les statuts de l'agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu la décision n° 007 /018/DAG/ du 17 janvier 1998 portant désignation de Monsieur MEBAEK Abdelghani en qualité de Directeur Général par intérim de l'Agence Nationale de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu le procès verbal n°003 du 29 juin 1997, portant délibérations et approbation de l'organisation des structures de l'Agence .

DECIDE

Article 1 : Il est créé une Antenne de l'Agence Nationale de Soutien à l'emploi des jeunes, au niveau de la circonscription administrative de la Wilaya de BISKRA .

Article 2 : le siège de l'Antenne est fixé au chef lieu de la dite Wilaya .

Article 3 : L'Antenne est placée sous l'autorité de la Direction Générale de l'Agence. Elle est dirigée par un Directeur, nommé par le Directeur Général .

Article 4 : La présente décision prend effet à compter du 21 février 1998 .



الوزير
عبد الحليم
عبد الحليم

AGENCE NATIONALE CREEE ET PLACÉE SOUS L'AUTORITE DU CHIEF DU GOUVERNEMENT
PAR DECRET EXECUTIF N°96 - 296 DU 8 SEPTEMBRE 1996
CHEMIN DES QUATRE CANONS - ALGER

الملحق رقم 02

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

وكالة طولقة:

- لقب واسم رئيس الوكالة: مغزي اعرافي أحمد
- تاريخ النشأة: 2013/06/30
- العنوان: مقر الحرس البلدي سابقا طولقة ولاية بسكرة
- الهاتف: 033 78 78 57
- الفاكس: 033 78 78 57
- عدد الموظفين: 04
- السكن الوظيفي:
- لقب واسم المستغل: بلزرق بوسيف
- تاريخ التعيين أو الشراء: 2012/05/30
- العنوان: حي 110 مسكن رقم 76 عمارة رقم 08/أ العالية الشمالية بسكرة.

1. تصنيف الموظفين حسب النوع:

المنصف	ذكر	انثى	المجموع
إطار سامي	01	00	01
إطار	32	07	39
التحكم	03	01	04
التنفيذ	01	00	01
المجموع	37	08	45

1- الوكالة الولائية بسكرة:

الوكالة الولائية + (الفرع)	بسكرة
الفرع	بسكرة
الملكية	أملك الدولة
العنوان	أسواق الفلاح سابقا حي المجاهدين ص ب 297 بني مرة بسكرة الهاتف: 033 65 79 55 الفاكس: 033 65 79 56
نوع الاستغلال	كراء
المساحة	382,11 م ²
حالة التهيئة/أشغال التهيئة	وكالة (بسكرة) مهيأة ومجهزة
الإقليم	بلدية بسكرة، بلدية الحاجب، بلدية سيدي

البطاقة التقنية للوكالة الولائية لدعم و تنمية المقاولاتية- بسكرة

Page 2

الملحق رقم 03

ANADE

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

عقبة، بلدية عين الناقة، بلدية الحوش، بلدية الوطاية، بلدية القنطرة، بلدية جمورة، بلدية البرانس، بلدية شتمة، بلدية مشونش، بلدية عين زعطوط،	تاريخ انطلاق النشاط
1998/03/01	

بطاقة تقنية

2- وكالة زربية الوادي :

بسكرة	الوكالة الولائية بسكرة
زربية الوادي	فرع
ملك الوكالة الولائية د ت م بسكرة	الملكية
رقم 21.22.23.24.25. عمارة ج 10 مساكن تساهمي شبه جماعي زربية الوادي الهاتف: 033 64 14 97 الفاكس: 033 64 14 97	العنوان
ملك الوكالة الولائية د ت م بسكرة	نوع الاستغلال
63,33 م ²	المساحة
وكالة جديدة	حالة التهيئة/أشغال التهيئة
7 409 610,00 دج	سعر الشراء
6 944 785,26 دج	سعر التهيئة
بلدية زربية الوادي، بلدية الفيض، بلدية مزيرعة، بلدية خنقة سيدي ناجي،	الإقليم
2011/06/16	تاريخ انطلاق النشاط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المعصرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية




3- وكالة اولاد جلال :

بسكرة	الوكالة الولائية بسكرة
اولاد جلال	فرع
دائرة اولاد جلال	الملكية
مكتب التنظيم العام، مقر الدائرة القديم اولاد جلال ولاية بسكرة الهاتف: 033 76 12 81 الفاكس: 033 76 12 81	العنوان
بدون مقابل	نوع الاستغلال
20 م ²	المساحة
ملحقة مجهزة	حالة التهيئة/اشغال التهيئة
بلدية اولاد جلال، بلدية سيدي خالد، بلدية الدوسن، بلدية البساس، بلدية الشعبية، بلدية راس الميعاد	الإقليم
2012/04/24	تاريخ انطلاق النشاط

4- وكالة طولقة :

بسكرة	الوكالة الولائية بسكرة
طولقة	وكالة
مقررة رقم 2014/03 بلدية طولقة	الملكية
مقر الحرس البلدي سابقا طولقة ولاية بسكرة الهاتف: 033 78 78 57 الفاكس: 033 78 78 57	العنوان
بدون مقابل	نوع الاستغلال
90 م ²	المساحة
ملحقة مجهزة في حاجة للتهيئة	حالة التهيئة/اشغال التهيئة
بلدية طولقة، بلدية برج بن عزوز، بلدية لغروس، بلدية فوغالة، بلدية ليوة، بلدية بوشقرون، بلدية ليشانة، بلدية امخادمة، بلدية اورلال، بلدية امليلي، بلدية اوماش	الإقليم
2013/06/30	تاريخ انطلاق النشاط

الملحق رقم 05



الملحق رقم 06

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، المسماة باختصار "و د ت ش"، تم إنشائها سنة 1996 و هي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل. أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بهدف مرافقة الشباب ذوي المشاريع قصد إحداث أنشطة إنتاجية و خدماتية أو توسيعها وفق مقاربة إقتصادية تهدف إلى خلق الثروة و مناصب عمل . تضم الوكالة شبكة تتكون من 51 فرع تغطي كل الولايات و كذا العديد من الملحقات المتواجدة على مستوى بعض المناطق.

مهام الوكالة:

- تقديم الاستشارة و مرافقة الشباب ذوي المشاريع في إنشاء النشاطات.
- تزويد الشباب ذوي المشاريع، بكافة المعلومات ذات الطابع الإقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي المتعلقة بنشاطاتهم.
- تطوير العلاقة مع مختلف شركاء الجهاز (بنوك، مصالح الضرائب، صناديق الضمان الاجتماعي للأجراء ولغير الأجراء...).
- تطوير الشراكة بين القطاعات لتحديد فرص الاستثمار في مختلف القطاعات.
- ضمان تكوين متعلق بالمؤسسة لصالح الشباب ذوي المشاريع.
- تشجيع كل شكل آخر من الاعمال و التدابير الرامية الى ترقية إحداث الأنشطة و توسيعها.

الأهداف الأساسية:

- تعزيز و دعم إحداث أنشطة إنتاج السلع و الخدمات من طرف الشباب ذوي المشاريع.
- تشجيع أنواع الاعمال و التدابير الرامية الى ترقية المبادرة المفاوضة.

شروط التأهيل:

- أن يتراوح سن الشاب أو الشباب ما بين 19 و 35 سنة، في الحالات الاستثنائية و عندما يحدث الاستثمار ثلاثة (3) مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذوي المشاريع الشركاء في المقاوله) يمكن رفع سن مسير المقاوله المحدثة إلى 40 سنة كحد أقصى.
- أن يكون أو يكونوا ذوي شهادة أو تأهيل مهني و/ أو لديهم مؤهلات معرفية معترف بها.
- أن يقدموا أو يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.
- أن لا يكون أو يكونوا شاغلين وظيفه مأجورة عند تقديم إستمارة التسجيل للإستفادة من الإعانة.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كبطال طالب عمل.
- أن لا يكون مسجلا على مستوى مركز تكوين أو معهد أو جامعة عند تقديم طلب الإعانة، ما عدا في حالة ما اذا تعلق الامر بتحسين مستوى نشاطه.
- أن لا يكون قد استفاد من إعانة بعنوان إحداث النشاطات.

المبلغ الأقصى للاستثمار:

يحدد المبلغ الأقصى للإستثمار بـ عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000) دج سواء في مرحلة الانشاء أو التوسيع. القروض الغير مكافأة و المكتملة للمشروع لا تدخل في حساب الحد الأقصى للإستثمار.

التسجيل:

يتم التسجيل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من طرف الشباب ذوي المشاريع عن طريق وثيقة واحدة فقط، تسمى "إستمارة التسجيل". تحمل من الموقع الإلكتروني للوكالة « www.ansej.dz », او من خلال التسجيل عن طريق الموقع الإلكتروني « Promoteur.ansej.dz ».



www.ansej.dz

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

الملحق رقم 07

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الإعانات المالية و الامتيازات الجبائية
الممنوحة في اطار جهاز الوكالة

يستفيد الشاب المستثمر من إعانات مالية و إمتيازات جبائية أثناء مرحلة الانجاز، و تكون على شكل إعفاءات أثناء مرحلة إستغلال مشروعه.
تمنح هذه الامتيازات سواء أثناء مرحلة الانشاء أو مرحلة توسيع قدرات الانتاج.
الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة في مرحلة التوسيع تخص فقط المساهمات الجديدة و تحدد الحصة النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

الإعانات المالية

- القرض غير مكافئ.
- قرض غير مكافئ إضافي عند الحاجة بالنسبة للتمويل الثلاثي.
- التخفيض بنسبة 100% على معدل نسب الفوائد البنكية بالنسبة للتمويل الثلاثي.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- غير أن المستثمرين - الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة و المقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.
- الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP)، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي:

70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي

ب- في مرحلة إستغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات، 6 سنوات أو 10 سنوات" حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ انجازها.
- اعفاء كامل، لمدة " 3 سنوات، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطء رقم 2، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.



الملحق رقم 08

مسار انشاء مؤسسة مصغرة



التحسيس و الاعلام

حصول الشاب على كافة المعلومات الخاصة بالجهاز من مرافقة، تكوين، امتيازات، و فرص الإستثمار، و ذلك عن طريق حضور إحدى التظاهرات التي تنظمها الوكالة بصفة دورية أو عبر الإطلاع على البوابة الرقمية للوكالة أو التقرب المباشر من إحدى فروع و ملحقات الوكالة التي تغطي كافة التراب الوطني.

تكوين فكرة المشروع

إن فكرة المشروع يجب أن تكون نتيجة الدراسة و التقصي الناجع لفرص الإستثمار و كذا توافقها مع مؤهلاتكم (العلمية او المهنية) و قدراتكم على تجسيدها.

التسجيل عبر البوابة الإلكترونية

بعد تعيين المشروع المراد إنشائه و كذا العتاد الواجب إقتنائه، يمكن للشباب الدخول إلى الموقع الإلكتروني للوكالة قصد مباشرة عملية التسجيل الإلكتروني عبر إدراج كافة البيانات المتعلقة بشخصه، شركائه إن وجدوا و مؤسسته.

دراسة المشروع و مخطط الاعمال

بعد إتمام مرحلة التسجيل تبدأ مرحلة التعمق في دراسة المشروع و عملية انجاز مخطط الاعمال بعد دعوتكم من طرف الوكالة، بمعية الإطار المكلف بمرافقة مشروعكم من خلال جمع كل المعلومات اللازمة فيما يخص:

- العتاد المراد اقتنائه.
- مقر النشاط و لاسيما محيط المؤسسة المصغرة المراد انشاؤها.
- دراسة السوق.
- اختيار التقنيات.
- الموارد البشرية.
- الدراسة المالية.

تقديم المشروع امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع

خلال هذه المرحلة تقومون بعرض مشروعكم امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع، لدراسته و الفصل فيه سواء بالقبول او التأجيل او الرفض المعلن.

- . حالة القبول: ايداع ملفكم الاداري و المالي.
- . حالة التأجيل : عليكم برفع التحفظات الموضوعية من طرف اللجنة من اجل اعادة عرض المشروع مرة اخرى امام اللجنة.
- . حالة الرفض: يمكنكم تقديم طعن لدى الملحقة في غضون 15 يوما بعد الحصول على قرار رفض اللجنة.

الموافقة البنكية و الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة

1. يودع ملفكم لدى البنك فيما يخص التمويل الثلاثي من طرف ممثل الوكالة للحصول على الموافقة البنكية.
2. بعد الحصول على الموافقة البنكية، انتم ملزمون بالقيام بالإنشاء القانوني لمؤسستكم المصغرة.

تكوين الشاب المستثمر

قبل تمويل مشروعكم، يجب عليكم اتباع تكوين فيما يخص تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة، الذي تتكفل به الوكالة داخليا عن طريق مكوثيها.

تمويل المشروع

بعد الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة و اتمام الاجراءات تقوم الوكالة بتمويل مشروعكم.

انجاز المشروع و الدخول في مرحلة الاستغلال

بعد تمويل المشروع من طرف الوكالة و اتباع كل الاجراءات المعمول بها

بخصوص هذه المرحلة، يجب عليكم الحصول على العتاد و تركيبه لمباشرة النشاط.

الامر الذي كنت تنتظره قد تجسد، انت الان صاحب مؤسسة مصغرة

الملحق رقم 09

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

صيغ التمويل

للجهاز ثلاثة صيغ للتمويل

- صيغة التمويل الثلاثي.
- صيغة التمويل الثنائي.
- صيغة التمويل الذاتي.

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثلاثي:

التركيبة المالية

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من الشاب المستثمر، البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من:

- 1 المساهمة الشخصية للشباب المستثمر،
- 2 قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
- 3 قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة 100 % لكل القطاعات والنشاطات، يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	02 %	70 %

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	29 %	01 %	70 %

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثنائي:

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

- 1 المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
- 2 قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	72 %

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	29 %	71 %

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الذاتي:

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية
حتى 10.000.000 دج	100 %



الملحق رقم 10

عدد المشاريع الممولة من طرف الحكومة بالقطاع الزراعي

Les dossiers financés par secteur d'activités

Secteur d'activité	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	52	170	710	1140	1454	235	93	8	50	182	12
ARTISANAT	13	21	29	40	53	31	14	2	3	14	15
BTP	61	64	66	79	78	43	27	9	9	15	14
INDUSTRIE	24	44	61	74	73	46	26	4	8	14	21
MAINTENANCE	9	12	9	15	32	20	14	2	8	13	8
PECHE	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	9	20	25	23	27	11	6	6	12	29	8
SERVICES	60	73	166	223	320	113	47	23	12	34	23
TRANSPORT DE MARCHANDISES	39	63	116	19	4	0	0	0	0	0	8
TRANSPORT DE VOYAGEURS	2	3	3	5	2	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	2	11	14	2	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	271	481	1200	1620	2043	500	227	54	102	301	109

عدد المشاريع الممولة من طرف الحكومة بالقطاع الصناعي

Les dossiers financés par secteur d'activités Homme

Secteur d'activité	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	51	168	695	1108	1387	222	86	6	47	170	10
ARTISANAT	9	14	25	34	42	27	11	2	3	14	13
BTP	60	62	64	79	76	42	27	9	9	15	14
INDUSTRIE	20	40	55	72	63	43	25	4	6	9	17
MAINTENANCE	9	12	9	15	32	20	14	2	8	13	8
PECHE	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	2	11	15	17	18	8	2	3	5	14	4
SERVICES	51	64	152	209	302	102	38	16	7	28	16
TRANSPORT DE MARCHANDISES	39	63	116	19	4	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT DE VOYAGEURS	2	3	3	5	2	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	2	11	14	2	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	245	448	1149	1560	1926	465	203	42	85	263	90

عدد المشاريع الممولة من طرف الحكومة بالقطاع الزراعي

Les dossiers financés par secteur d'activités Femme

Secteur d'activité	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	1	2	15	32	67	13	7	2	3	12	2
ARTISANAT	4	7	4	6	11	4	3	0	0	0	2
BTP	1	2	2	0	2	1	0	0	0	0	0
INDUSTRIE	4	4	6	2	10	3	1	0	0	0	0
MAINTENANCE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
PECHE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	7	9	10	6	9	3	4	3	7	15	4
SERVICES	9	9	14	14	18	11	9	7	5	6	7
TRANSPORT DE MARCHANDISES	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT DE VOYAGEURS	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	27	32	51	60	117	35	24	12	17	38	19

الملحق رقم 11

عدد المشاريع الممولة من طرف الحكومة حسب نوع التمويل

Nombre des projets financés par type de financement

formule de financement	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
Mixte	39	27	31	19	8	2	3	2	9	20	5
Triangulaire	232	454	1169	1601	2035	498	224	52	93	279	104
AUTO-FINANCEMENT	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0
Total	271	481	1200	1620	2043	500	227	54	102	301	109

الملحق رقم 12

Niveau Instruction	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
FORMATION PROFESSIONNELLE	102	124	288	414	413	175	125	24	66	219	84
MOYEN	65	189	607	888	1108	161	36	1	0	0	0
PRIMAIRE	14	29	117	173	331	74	21	4	0	0	0
SECONDAIRE	46	70	103	73	103	30	18	3	0	0	0
UNIVERSITAIRE	44	69	85	72	88	60	27	22	36	82	25
TOTAL	271	481	1200	1620	2043	500	227	54	102	301	109

الملحق رقم 13

Les dossiers financées par banque	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
BADR	64	187	722	1146	1465	240	100	10	51	204	18
BDL	33	62	107	99	149	62	22	12	6	19	28
BEA	47	45	95	121	168	53	22	5	10	19	20
BNA	30	70	118	95	101	70	39	8	13	17	21
CPA	58	90	127	140	152	73	41	17	13	20	17
TOTAL	232	454	1169	1601	2035	498	224	52	93	279	104

الملحق رقم 14

Secteur d'activité	Les dossiers financés par Potentiel emplois										
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	59	207	864	1523	1951	340	114	10	83	344	21
ARTISANAT	13	23	30	40	56	31	18	2	4	19	25
BTP	67	74	69	89	89	47	29	13	16	27	29
INDUSTRIE	24	45	71	86	82	49	29	4	15	22	46
MAINTENANCE	11	13	10	19	35	24	16	2	9	25	12
PECHE	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	9	29	31	24	30	11	6	6	17	60	20
SERVICES	63	85	180	240	331	131	51	28	28	60	58
TRANSPORT DE MARCHANDISES	40	63	121	20	4	0	0	0	0	0	9
TRANSPORT DE VOYAGEURS	2	3	3	5	2	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	2	11	14	2	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	290	553	1394	2048	2580	634	263	65	172	557	220
Les dossiers financés par Potentiel emplois Homme											
Secteur d'activité	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	56	203	845	1488	1872	322	100	8	78	313	17
ARTISANAT	9	15	26	34	43	27	14	2	4	19	22
BTP	66	72	67	89	87	45	29	13	16	27	29
INDUSTRIE	20	41	65	84	68	46	28	4	11	15	39
MAINTENANCE	11	13	10	19	35	24	16	2	9	25	12
PECHE	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	2	18	18	17	21	8	2	3	9	29	12
SERVICES	54	71	162	224	313	117	41	20	18	45	22
TRANSPORT DE MARCHANDISES	40	63	121	20	4	0	0	0	0	0	9
TRANSPORT DE VOYAGEURS	2	3	3	5	2	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	2	11	14	2	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	262	510	1332	1982	2445	590	230	52	145	473	162
Les dossiers financés par Potentiel emplois Femme											
Secteur d'activité	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
AGRICULTURE	3	4	19	35	79	18	14	2	5	31	4
ARTISANAT	4	8	4	6	13	4	4	0	0	0	3
BTP	1	2	2	0	2	2	0	0	0	0	0
INDUSTRIE	4	4	6	2	14	3	1	0	4	7	7
MAINTENANCE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
PECHE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
PROFESSIONS LIBERALES	7	11	13	7	9	3	4	3	8	31	8
SERVICES	9	14	18	16	18	14	10	8	10	15	36
TRANSPORT DE MARCHANDISES	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT DE VOYAGEURS	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TRANSPORT FRIGORIFIQUE	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
TOTAL	28	43	62	66	135	44	33	13	27	84	58

